جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

إشكالية تمويل التنمية المحلية في الجزائر في ظل تراجع أسعار موارد الطاقة –دراسة تقييمية من 2001 إلى 2019–.

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه ل م د في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي ومالي

إعداد الطالبة: **بركاهم عدة**

إشراف الدكتور: **مُحَمَّد إبراهيم مادي**

لجنة المناقشة

أ.د خثير مُحَمَّد	أستاذ التعليم العالي	جامعة خميس مليانة	رئيسا
د. مادي مُحَمَّد ابراهيم	أستاذ محاضر "أ"	جامعة خميس مليانة	مشرفا ومقررا
د. بزارية امُحَمَّد	أستاذ محاضر "أ"	جامعة خميس مليانة	عضوا ومناقشا
د. كواش زهية	أستاذ محاضر "أ"	جامعة خميس مليانة	عضوا ومناقشا
د. بوكرديد عبد القادر	أستاذ محاضر "أ"	المركز الجامعي تيسمسيلت	عضوا ومناقشا
د. حمدي معمر	أستاذ محاضر "أ"	جامعة الشلف	عضوا ومناقشا

السنة الجامعية: 2020/2019

بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــــداء

إلى.....

أمي وأبي .....إخلاصا وتقديرا.

إخوتي وأخواتي.....حبا واعتزازا.

أهلي وأصدقائي وأحبابي.....وفاءا وامتنانا.

يسرني أن أهدي هذا العمل إلى طلبة العلم .

بركاهم عدة

شكر وعرفان

قال ربنا تبارك وتعالى في كتابه العزيز: "**وإذ تأذّن ربكم لئن شكرتم لأزيدنّكم.**"

الآية 7من سورة إبراهيم.

فاللّهم لك الحمد حتى ترضى، ولك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرضا.

نشكر الخالق سبحانه وتعالى على منّه وتوفيقه لنا في إنجاز هذا العمل، كما نسأله سبحانه المزيد من فضله.

أتقدم بخالص عبارات الشكر والتقدير والامتنان للأستاذ المشرف

مادي مُحَمَّد ابراهيم

الذي شجعني على البحث والاطلاع وعلى توجيهاته ونصائحه القيمة

فله منّي جزيل الشكر وخالص الاعتراف بالجميل.

كما أتوجه بالشكر إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة، وكل الأساتذة بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير.

والحمد لله من قبل ومن بعد فهو ولي التوفيق.

الملخص

المستخـــلـــــص

المستخـــلـــص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح إشكالية تمويل التنمية المحلية في الجزائر في ظل تراجع أسعار موارد الطاقة من خلال البحث عن مصادر تمويل جديدة لبلوغ الأهداف المسطرة والتي تسعى إلى تحقيقها، وهذا من خلال دراسة إشكالية تتمحور حول إمكانية تفعيل دور الجماعات المحلية في إيجاد صيغ تمويل جديدة في ظل تراجع أسعار موارد الطاقة في الجزائر، ومن أجل الوصول إلى هذا الهدف قمنا بدراسة حالة بعض الدول من خلال التطرق إلى أهم التجارب الدولية الرائدة في مجال التنويع الاقتصادي باعتبارها تؤمن موارد بديلة لصادرات النفط، والتي يجب أن تأخذها الجزائر كعامل أساسي من أجل تحقيق التنمية المحلية والاقتصادية المستدامة، حيث نجد من بين أهم الدول التي تبنت سياسة التنويع الاقتصادي باعتبارها خيارا استراتيجيا فرنسا، المغرب، الإمارات العربية المتحدة، تركيا، ماليزيا وإندونيسيا والتي أصبحت تجاربهم التنموية من التجارب الجديرة بالاهتمام والدراسة لما حققته من إنجازات كبيرة في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: التنمية المحلية، الجماعات المحلية، التمويل المحلي، التجارب الدولية الرائدة في مجال التنويع الاقتصادي.

Abstract:

This study aims to clarify the problem of financing local development in Algeria in light of the decline in the prices of energy resources through the search for new sources of financing to achieve the targets which it seeks to achieve, and this is through a problematic study centered on the possibility of activating the role of local groups in finding new financing formulas in The price of energy resources in Algeria which has been falling, In order to reach this goal, we have studied the case of some countries by examining the most important international experiences in the field of economic diversification as they provide alternative resources for oil exports, which Algeria should take as a fundamental factor for achieving sustainable local and economic development, Where we find among the most important countries that have adopted the policy of economic diversification as a strategic choice France, Morocco, the United Arab Emirates, Turkey, Malaysia and Indonesia, and that their development experiences have become one of the experiences worthy of attention and study for their great achievements in this field.

Keywords: local development, local communities, local financing, the countries that have adopted a policy of economic diversification.

الفهـــرس

الفهرس

العنوان	الصفحة
الإهداء	
الشكر والعرفان	
المستخلص.	
الفهرس.	II
قائمة الجداول.	**VII**
قائمة الأشكال.	X
مقدمة.	ب
الفصل الأول: الإطار النظري لتمويل التنمية المحلية.	
تمهيد.	02
المبحث الأول: أساسيات التنمية المحلية.	03
المطلب الأول: مفهوم التنمية المحلية.	03
المطلب الثاني: نظريات التنمية المحلية وأهم أبعادها.	10
المطلب الثالث: معوقات التنمية المحلية والعوامل المساعدة على تطورها.	16
المبحث الثاني: النظام القانوني للجماعات المحلية.	22
المطلب الأول: تعريف الجماعات المحلية، خصائصها وأهم أهدافها.	22
المطلب الثاني: الإدارة المحلية كنموذج للامركزية الإدارية.	28
المطلب الثالث: المشاركة الاجتماعية وميزانية الجماعات المحلية.	36
المبحث الثالث: التنمية المحلية والحاجة إلى التمويل المحلي.	41
المطلب الأول: مفهوم التمويل المحلي.	41
المطلب الثاني: مصادر التمويل المحلي.	46
المطلب الثالث: المبادئ الأساسية للنفقات العامة المحلية.	52
خلاصة الفصل.	57
الفصل الثاني: تمويل التنمية المحلية في الجزائر.	
تمهيد.	59

المبحث الأول: نظام الجماعات المحلية في الجزائر ومصادر تمويلها.	60
المطلب الأول: نظام الجماعات المحلية في الجزائر.	60
المطلب الثاني: الأساليب التقليدية لتمويل التنمية المحلية في الجزائر.	69
المطلب الثالث: البرامج التنموية المحلية وإشكالية العجز الموازني المحلي.	74
المبحث الثاني: برامج ومخططات التنمية الاقتصادية في الجزائر من 2001 إلى غاية 2019 ودورها في تمويل التنمية المحلية.	83
المطلب الأول: برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي خلال الفترة (2001-2004).	83
المطلب الثاني: البرنامج التكميلي لدعم النمو.	89
المطلب الثالث: برنامج توطيد النمو الاقتصادي والبرنامج الخماسي ودورها في تحقيق التنمية المحلية.	93
المبحث الثالث: مكانة موارد الطاقة كمصدر من مصادر تمويل التنمية المحلية.	100
المطلب الأول: الطاقة البترولية وأسباب انهيارها.	100
المطلب الثاني: انعكاسات انخفاض أسعار البترول على الاقتصاد الجزائري.	106
المطلب الثالث: درجة الكثافة النوعية API للنفط ودوره كمصدر للتمويل المحلي.	112
خلاصة الفصل.	119
الفصل الثالث: التجارب الدولية الرائدة في مجال تمويل التنمية المحلية.	
تمهيد.	121
المبحث الأول: تجارب التنمية المحلية في كل من فرنسا، المغرب والإمارات.	122
المطلب الأول: تجربة فرنسا في مجال الشراكة بين القطاع العام والخاص.	122
المطلب الثاني: التحويلات المالية للمهاجرين كمصدر تمويل للتنمية المحلية في المغرب.	130
المطلب الثالث: تجربة الامارات العربية المتحدة.	137
المبحث الثاني: تجارب التنمية المحلية في كل من تركيا، ماليزيا وإندونيسيا.	143
المطلب الأول: التجربة التركية في مجال تطوير البلديات.	143
المطلب الثاني: تجربة ماليزيا في مجال الصكوك الإسلامية الاستثمارية.	150

المطلب الثالث: الاستثمار الأجنبي المباشر كآلية لتمويل التنمية المحلية بإندونيسيا.	158
المبحث الثالث: مصادر تمويل التنمية المحلية المستقاة من خلال التجارب الدولية.	164
المطلب الأول: الشراكة بين القطاع العام والخاص والتحويلات المالية للمهاجرين كمصدرين تمويليين للتنمية المحلية.	164
المطلب الثاني: التعليم والسياحة وأثرهما على التنمية المحلية.	171
المطلب الثالث: الصكوك الإسلامية والاستثمار الأجنبي المباشر كآليتين لتحقيق التنمية المحلية.	176
خلاصة الفصل.	184
الفصل الرابع: صيغ التمويل المستحدثة لتثمين ممتلكات الجماعات المحلية وتحقيق التنويع الاقتصادي في الجزائر.	
تمهيد	186
المبحث الأول: الأداء التنموي للجزائر وتقييمه.	187
المطلب الأول: الشراكة بين القطاع العام والخاص كبديل تمويلي تنموي للاقتصاد الوطني الجزائري – إدارة الخدمة العامة للمياه في الجزائر–	187
المطلب الثاني: تحويلات العمال المهاجرين وتأثيرها في الاقتصاد الجزائري.	194
المطلب الثالث: دور التعليم وتكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين الأداء الإداري بالجماعات المحلية في الجزائر.	201
المبحث الثالث: التحديات الإنمائية في مجال السياحة، التمويل الإسلامي والاستثمار في الجزائر.	208
المطلب الأول: القطاع السياحي في الجزائر.	208
المطلب الثاني: الصكوك الإسلامية كبديل تمويلي للتنمية المحلية في الجزائر.	216
المطلب الثالث: الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.	224
المبحث الثالث: آليات ترقية مصادر التمويل المحلي للبلدية واقتراح معالم للتنويع الاقتصادي بالجزائر.	232
المطلب الأول: عوائق التنمية المحلية في الجزائر.	232

المطلب الثاني: آليات تفعيل دور البلديات لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر.	236
المطلب الثالث: اقتراح معالم لتنويع الاقتصاد الجزائري من أجل تثمين موارد البلدية استنادا على التجارب الدولية.	245
خلاصة الفصل.	255
خاتمة.	257
قائمة المراجع.	263
الملاحق.	290

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الجدول	العنوان	الصفحة
1-1	معايير التمييز بين الإدارة المحلية والحكم المحلي	35
2-1	خصائص ميزانية الجماعات المحلية	39
1-2	توزيع ناتج الرسم على القيمة المضافة لفائدة الجماعات المحلية في الفترة من 2000 إلى 2017	73
2-2	التوزيع السنوي لمخصصات برنامج الإنعاش الاقتصادي	83
3-2	التوزيع القطاعي لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي	86
4-2	السياسات المصاحبة لبرنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004	88
5-2	بعض المؤشرات التي ساعدت على إطلاق البرنامج التكميلي لدعم النمو	90
6-2	القطاعات المستفيدة من البرنامج التكميلي 2005-2009	72
7-2	المشتقات المستخرجة من برميل النفط	103
8-2	إنتاج النفط الصخري في العالم والولايات المتحدة الأمريكية 2012-2030	104
9-2	أثر أسعار النفط على وضعية الموازنة العامة	109
10-2	تطور اعتمادات قطاعات الاستثمار العمومي في الجزائر (2014-2018)	110
11-2	المقارنة بين البترول الجزائري ونفط بعض دول الاوبك	214
12-2	نسبة التمويل المركزي المقدمة للجماعات المحلية	117
1-3	صيغ البوت حسب وضعية المشروع	125
2-3	عدد المشاريع حسب الجهة المتعاقدة(المستوى الحكومي)	127
3-3	القنوات الرسمية للتحويل	131
4-3	القنوات غير الرسمية للتحويل	132
5-3	سياسة ورؤية المغرب للهجرة الدولية	133
6-3	أشكال التدخلات الجماعية والفردية للمهاجرين بحوض تمسامان وهوامشه	137

7-3	عدد الصناديق الاستثمارية حسب الدولة (الربع الثالث من عام 2015)	154
8-3	رسملة سوق الأوراق المالية إلى حجم الناتج المحلي الإجمالي	155
9-3	آفاق نمو رأس المال الإسلامي الماليزي بحلول عام 2020	157
10-3	نبذة عن الإدارة المحلية بإندونيسيا	158
11-3	ترتيب إندونيسيا حسب مؤشرات مناخ الاستثمار لسنة 2016	162
12-3	مميزات الهجرة الدولية وتحدياتها الرئيسية لتنمية البلد (المغرب)	168
1-4	مميزات الهجرة الدولية وتحدياتها الرئيسية لتنمية البلد (الجزائر)	195
2-4	القرى السياحية المراد إنجازها في إطار المخطط التوجيهي آفاق 2030	214
3-4	تحليل مؤشر الملاءة بنك السلام –الجزائر خلال الفترة 2011-2016	219
4-4	تحليل مؤشر جودة الأصول لبنك السلام – الجزائر خلال الفترة 2011-2016	219
5-4	مرتبة الجزائر الدولية من خلال مؤشر الحرية الاقتصادية للفترة 2014-2019	228
6-4	درجات المؤشر المركب للمخاطر القطرية	229
7-4	وضع الجزائر في المؤشر المركب للمخاطر القطرية للفترة 2014-2018	229
8-4	وضع الجزائر في مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية للفترة 2014-2019	230
9-4	معيقات الشراكة وسبل تجاوزها	248
10-4	اقتراح معالم لتنويع الاقتصاد الجزائري وتحقيق التنمية المحلية	252

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الشكل	العنوان	الصفحة
1-1	عناصر التنمية المحلية	08
2-1	أبعاد التنمية المحلية	15
3-1	العقبات التي تواجه التنمية المحلية	18
4-1	خصائص الجماعات المحلية	24
5-1	وظائف الإدارة المحلية	30
6-1	هيكل التمويل المحلي	31
7-1	مصادر التمويل المحلي	51
8-1	خصائص النفقة العامة المحلية	53
9-1	تقييم أداء الجماعات المحلية باستخدام مؤشر فعالية النفقة العامة	55
10-1	آليات ترشيد النفقات العامة المحلية	56
1-2	دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية	68
2-2	تخصيصات صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية لفائدة البلديات والولايات	80
3-2	نسبة التوزيع القطاعي لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي	87
4-2	حصة التنمية المحلية والبشرية من البرنامج الخماسي 2001-2004	87
5-2	بعض المؤشرات التي ساعدت على إطلاق البرنامج التكميلي لدعم النمو	90
6-2	نسب المشتقات المالية المستخرجة من برميل النفط	103
7-2	عمليات صندوق ضبط الموارد	107
8-2	أثر أسعار النفط على وضعية الموازنة العامة	109
9-2	نسبة التمويل المركزي المقدمة للجماعات المحلية	117
1-3	أساليب الشراكة مع القطاع الحكومي والخاص ودرجة مساهمته فيها	124
2-3	التكلفة الإجمالية للمشروع ومساهمة كل قطاع في تمويله	129
3-3	نظرية برايم أفريكا للتغيير	171
4-3	مخطط التنمية المحلية بالاعتماد على القطاع السياحي	175

5-3	أهم المحطات التي مرّ بها التمويل الإسلامي	177
1-4	الإطار المؤسسي لإدارة الخدمة العمومية للمياه والصرف الصحي وفقا لقانون المياه 12/05	188
2-4	عقد الإدارة بين سيور وأغبار	190
3-4	تعديل النظام الضريبي	232
4-4	مزايا العروض الاسلامية في الأسواق الجديدة	246

مقدمـــة

تمهيد:

تحظى عملية التنمية المحلية باهتمام خاص من جميع الدول المتقدمة والنامية على حد سواء نظرا لما يترتب عليها من نهوض بالمجتمعات المحلية ورفع مستوى الدخل والمعيشة للمواطنين، فنجاح التنمية المحلية مرهون بوجود اقتصاد وطني فعال ونظام حكم محلي راشد وقواعد مالية ومحاسبية مضبوطة وشفافة تهدف تطبيقاتها إلى المحافظة على المال العام، وحسن استخدامه وترشيد نفقاته وتثمين ايراداته من خلال ميزانية البلدية باعتبار موارده المحلية والخارجية تشكل قاعدة مالية ونقطة ارتكاز لبناء نظرة استراتيجية للتنمية المحلية، تتفاوت من بلدية إلى أخرى حسب موقعها الجغرافي والاقتصادي وكذا حسب ترتيب أولويات حاجات سكانها.

فالجماعات المحلية تتطلب توفير موارد مالية كافية لتمكينها من تغطية أعبائها والتكفل الأمثل بمختلف حاجات المواطنين المتزايدة، فهي لا تزال في أزمة مالية انعكست سلبا على جودة الخدمات المقدمة والقدرة على تغطية نفقاتها الاجبارية كما يجب مساهمتها في تحقيق التنمية المحلية وذلك بالرغم من تنوع مصادر تمويل الجماعات المحلية وفي مقدمتها الموارد الجبائية.

هذا وتسعى الدولة الجزائرية منذ الاستقلال إلى النهوض بالاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الاقتصادية وذلك من خلال وضعها لبرامج ومخططات تنموية، حيث تبنت الجزائر هذه الايديولوجية للقضاء على كل أشكال التبعية التي لن تتحقق إلاّ بالاعتماد على الذات وتفعيل كل ما له علاقة بتحقيق هذا الهدف.

واعتمدت الجزائر لتجسيد هذه التنمية مبدأ اللامركزية في التسيير والذي يقوم على وجود جماعات محلية منتخبة والتي تعتبر أهم وسيلة لتحقيق التنمية المحلية، ويتضح ذلك من خلال الصلاحيات الواسعة التي أوكلت للجماعات المحلية (البلدية والولاية) عبر الاصلاحات القانونية وذلك في كافة المجالات الاقتصادية منها الاجتماعية، السياسية والثقافية التي تصب معظمها في منح الجماعات المحلية الاستقلالية المالية والوجود القانوني المستقل.

من جهة أخرى فإن اعتماد الجزائر منذ الاستقلال على الموارد البترولية كمصدر أساسي في تمويل الميزانية العامة والمشاريع الاستثمارية وبالتالي تمويل التنمية المحلية ترتب عنه آثار على الاقتصاد الكلي جعلت من نمو إجمالي الناتج المحلي مرهونا بتقلبات أسعار النفط الدولية، الشيء الذي يستدعي ايجاد بدائل تنموية

متنوعة كمصادر لتحقيق الاستقرار والتوازن الاقتصادي وتفعيل دور الجماعات المحلية في إدارة التنمية المحلية وايجاد مصادر تمويل ذاتية معتبرة استنادا على تجارب دولية ناجحة في مجال التنويع الاقتصادي.

وممّا سبق يمكن طرح الاشكالية التالية: **ما مدى إمكانية تفعيل دور الجماعات المحلية في ايجاد صيغ تمويل جديدة في ظل تراجع أسعار موارد الطاقة في الجزائر؟**

الأسئلة الفرعية:

كمحاولة لتبسيط الاشكالية نطرح مجموعة من الأسئلة الفرعية المتمثلة في:

- ماهي المعوقات التي تعترض طريق التنمية المحية وتمنعها من تحقيق أهدافها على الوجه المقبول؟
- ماهي أهم مصادر تمويل برامج ومخططات التنمية المحلية التي تم وضعها في الجزائر؟
- هل استطاعت الدول محل الدراسة تحقيق التنمية المحلية ووصلت للمستوى المطلوب من التنويع الاقتصادي؟
- كيف يمكن للجزائر الاستفادة من التجارب الدولية في مجال تمويل التنمية المحلية؟

الفرضيات:

كإجابة أولية على التساؤلات الفرعية يمكن صياغة الفرضيات التالية:

- تعد قلة الموارد الطبيعية للبلديات وعدم تشجيع المشاريع الاستثمارية من أهم معوقات التنمية المحلية والتي لا تساعدها على القيام بمهامها على أحسن وجه من أجل بلوغ أهدافها المسطرة.
- تعتبر المحروقات بصفة عامة والجباية البترولية بصفة خاصة أهم مصادر تمويل برامج ومخططات التنمية المحلية في الجزائر وذلك لاعتبار أن قطاع المحروقات يشكل نسبة كبيرة بالمقارنة مع باقي مصادر التمويل الأخرى.
- نعم استطاعت الدول محل الدراسة تحقيق التنويع الاقتصادي والبحث عن مصادر مبتكرة من أجل تمويل التنمية المحلية.
- لا يمكن للجزائر تطبيق الاستراتيجيات التي تعتمدها باقي الدول الناجحة في مجال تمويل التنمية المحلية نظرا لتغير الخصائص والثقافات وكذا الأنظمة والقوانين السائدة في كل دولة.

أهمية الدراسة:

تمويل التنمية المحلية في الجزائر موضوع مهم جدا نظرا لما يكتسيه من أهمية فهو يحدد علاقة المواطن بالجماعات المحلية وعلاقة هذه الأخيرة بالدولة في مجال تمويل التنمية المحلية، ولأن الاستقرار الاقتصادي والحفاظ على استمراريته مرتبط بتحقيقها مما يعطي دافع كبير على تشجيع ودعم العمليات التنموية، بالإضافة إلى كون هذا الموضوع يكتسي أهمية عملية وعلمية كبيرة فهو مرتبط بعمل الجماعات المحلية بصفة عامة في تحقيق التنمية ومحاولة الرفع من قدرتها على تلبية حاجات المواطنين.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى التوصل لمجموعة من النقاط يمكن حصرها فيما يلي:

- دراسة التنمية المحلية من خلال التعرف على أبعادها والمقومات التي تقوم عليها.
- إبراز مختلف أساليب التمويل التي تستخدمها الجماعات المحلية.
- ترشيد وتوجيه جهود المجالس البلدية نحو الاعتماد على الموارد المالية والتمويلية المحلية للاستفادة منها حاليا وتنميتها مستقبلا.
- إبراز أهم البرامج التنموية التي تم وضعها في الجزائر.
- عرض بعض التجارب الدولية الرائدة في مجال تمويل التنمية المحلية.
- الخروج بأنموذج خاص بأساليب جديدة لتمويل الجماعات المحلية الجزائرية.

أسباب اختيار الموضوع:

من بين الأسباب الدافعة الى اختيار الموضوع نجد ما يلي:

- الجدل القائم حول إشكالية تمويل التنمية المحلية في الجزائر في ظل تراجع أسعار موارد الطاقة.
- معرفة واقع التنمية المحلية في الجزائر.
- كون أن موارد الطاقة هي المصدر الأساسي في تمويل التنمية المحلية في الجزائر ونحن في ظل تراجعها فلابد من البحث عن مصادر تمويل جديدة.
- وكسبب رئيسي أن هناك اشكالية تمويل على مستوى الجماعات المحلية والدليل على ذلك توقف مختلف المشاريع الاستثمارية.

- الاهتمام بالموضوع من خلال أنه توجد دول غير نفطية وتحقق تنمية محلية وذلك باستخدام مصادر أخرى مثلا السياحة.

الدراسات السابقة:

تم الاطلاع على الكثير من الدراسات الجامعية والأبحاث بالإضافة إلى مختلف الكتب والمجلات التي تناولت موضوع تمويل التنمية المحلية ومنها:

- دراسة مُحَمَّد خشمون تحت عنوان "**مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية – دراسة ميدانية على مجالس بلديات ولاية قسنطينة–**" أطروحة دكتوراه في علم اجتماع التنمية بكلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية في جامعة منتوري بقسنطينة سنة 2011، حيث اقتصرت دراسته على معرفة مدى مشاركة المجالس الشعبية البلدية للدولة في إحداث التنمية المحلية على مستوى البلديات، الذين انتخبوا لتوصيل وجهات نظر سكان هذه البلدية للسلطات الحكومية القائمة في بلدهم، حيث وجد أنها لا تزال محدودة ولا تستجيب لتطلعات المواطنين وحاجاتهم.
- دراسة محند واعمر علي زيان تحت عنوان **Les Finances publiques locales, Analyse et Perspectives dans une économie en Transition, cas de l'Algérie**. أطروحة دكتوراه في كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر سنة 2001، إذ عالج فيها إشكالية المالية المحلية في الجزائر في الفترة الانتقالية من الاقتصاد الاشتراكي الموجه إلى اقتصاد السوق الحر، كما تناول الاصلاحات التي قامت بها الجزائر إلى غاية سنة 1990 من خلال التحولات التي مست دور الدولة والصلاحيات التي يمكن أن تتنازل عليها لفائدة الجماعات المحلية في ظل الاتفاقيات التي أبرمتها الدولة مع الهيئات المالية العالمية.
- دراسة عبد الكريم مسعودي تحت عنوان "**دور الاستثمار السياحي في تنمية الموارد المالية للجماعات المحلية بالجزائر دراسة حالة مشروع استثمار سياحي –فندق قورارة بتيميمون–**" أطروحة دكتوراه بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة أبي بكر بلقايد بتلمسان سنة 2018، حاول من خلال دراسته تسليط الضوء على أهمية الاستثمار السياحي ودوره في تنمية الموارد المالية للجماعات المحلية في ظل الأوضاع الاقتصادية الراهنة التي تعيشها الجزائر والتي أثرت على الدخل الوطني لاعتمادها على الموارد النفطية، وتوصل إلى ضرورة اهتمام الجماعات المحلية بمؤهلاتها السياحية

ومقوماتها الطبيعية وإبراز مدى مساهمة الاستثمارات السياحية في تنمية الموارد المالية للجماعات المحلية بالجزائر.

- دراسة يوسفي نور الدين الموسومة بعنوان "**الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية في الجزائر – دراسة تقييمية من 2000 إلى 2008– مع دراسة حالة ولاية البويرة**"، رسالة ماجيستر بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة بومرداس لسنة 2010، حيث اقتصرت دراسته على مصدر واحد من مصادر تمويل الجماعات المحلية والمتمثل في الجباية المحلية إذ حاول البحث في واقع الجباية المحلية في الجزائر وماهي السبل الكفيلة بتفعيل دورها في مجال تحقيق التنمية المحلية؟، حيث توصل في الأخير إلى أن الجباية المحلية تمثل أهم مصدر من مصادر تمويل الجماعات المحلية إذ تمثل في الغالب أكثر من نصف الموارد الذاتية.
- دراسة شويح بن عثمان حيث عالج فيها موضوع "**دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية – دراسة حالة البلدية–** " وهي عبارة عن رسالة ماجيستر في جامعة أبي بكر بلقايد بكلية الحقوق والعلوم السياسية لسنة 2011 والذي توصل فيها إلى أن موضوع الجماعات المحلية والتنمية المحلية أكثر تعقيدا وتداخلا من حيث التنظيم، التسيير والتمويل وذلك لكون هذا المجال تتفاعل فيه عدة قطاعات وأجهزة إدارية وهيئات منتخبة، ممّا يفقدها في كثير من الأحيان التجانس والتنسيق بينها بل يسودها التنافس للظفر بمركز اتخاذ القرار التنموي ولو على حساب إهمال مصلحة المواطن.

مميزات الدراسة:

استكمالا لهذه الدراسات وانطلاقا من أهمية التنمية المحلية والدور الذي تلعبه مصادر التمويل فإنه سوف يتم القيام في هذا البحث بدراسة إمكانية تفعيل دور الجماعات المحلية من خلال إيجاد صيغ تمويل جديدة في ظل تراجع أسعار موارد الطاقة، ولذلك فإن هذه الدراسة تحاول تجاوز القصور الذي جاء في الدراسات السابقة.

إذ تم تركيز غالبية الدراسات على مصادر تمويل التنمية المحلية دون ربطها بانخفاض موارد النفط، وافتقار تلك الدراسات الى المعالجة العميقة لكل مصادر التمويل دون التركيز على مصدر واحد، بحيث أن هذه الدراسة تقدم مجموعة خطوات ومقترحات عملية من أجل إيجاد بدائل تنموية في مجال تمويل ميزانية الجماعات المحلية الجزائرية، وركّزت على قيام الجماعات المحلية بالحصول على التمويل بنفسها دون اللجوء

إلى الدولة وخاصة في ظل تراجع أسعار موارد الطاقة في الجزائر وكذلك البحث عن مصادر تمويل جديدة بالاعتماد على بعض التجارب الدولية من أجل تحقيق التنمية المحلية، بالإضافة إلى القيام بدراسة تقييمية من سنة 2001 إلى غاية سنة 2019.

منهج الدراسة:

فقد تم التعامل مع منهجين بطريقة متكاملة والمتمثل في المنهج الوصفي التحليلي من خلال استعراض أداء كل من الجماعات المحلية ومصادر تمويلها من جهة وتحقيق التنمية المحلية من جهة أخرى، وكذا فهم وتحليل مستويات أسعار موارد الطاقة وكذا البرامج والمخططات التنموية ومحاولة ربطها ببعض المتغيرات.

وكذا أسلوب دراسة الحالة من خلال التطرق لبعض التجارب الدولية الناجحة في مجال تمويل التنمية المحلية والمتمثلة في: فرنسا، المغرب، الإمارات العربية المتحدة، تركيا، ماليزيا وإندونيسيا.

حدود الدراسة:

هناك حدود زمانية، مكانية وموضوعية تم اعتمادها وهي كالتالي:

- **الحدود الزمانية:**

اعتمدنا في الجانب النظري وبصفة خاصة على الفترة الممتدة من سنة 2001 إلى غاية سنة 2019 وهي الفترة التي تزامنت مع وضع المخططات والبرامج الإنمائية.

- **الحدود المكانية:**

فيما يخص الإطار المكاني الذي أجريت عليه الدراسة يتعلق الأمر بمجموعة من الدول الناجحة في مجال التنويع الاقتصادي، فرنسا (نموذج ناجح في مجال الشراكة بين القطاع العام والخاص)، المغرب (التحويلات المالية للمهاجرين أهم مصدر للعملة الصعبة وكذا تمويل التنمية المحلية)، الإمارات العربية المتحدة (التعليم واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال من بين أهم الدعائم الأساسية في رفع اقتصادها والمضي قدما)، تركيا (من بين العشرة الأوائل في مجال الدول الأكثر استقطابا للسياحة)، ماليزيا (من الدول التي حققت نقلة نوعية في اقتصادها في فترة قصيرة جدا بفضل اعتمادها للاقتصاد الإسلامي فكانت السباقة في اصدار الصكوك الإسلامية والتعامل بها بدليل تصدرها للصكوك الإسلامية منذ فترة طويلة، مكنتها من تمويل مشاريعها التنموية باستقطاب المدخرات المحلية وتوجيهها نحو القطاعات المختلفة سواء كانت إنتاجية أو خدمية) وأخيرا إندونيسيا (النموذج الإندونيسي لتعزيز

التنويع الاقتصادي في ظل المشروع الإطار وهي الاستراتيجية الإندونيسية لترقية ودعم الاستثمار الأجنبي المباشر).

- **الحدود الموضوعية:**

قبل التطرق إلى الأساليب الحديثة لتمويل التنمية المحلية كان لابد من التطرق إلى الأساليب التقليدية وكنموذج اخترنا البلديات من أجل إيجاد صيغ تمويل تمكنها من تحقيق أهدافها، والمقصود بموارد الطاقة في دراستنا البترول.

صعوبات الدراسة:

كون أن أي بحث علمي لا يخلو من الصعوبات فقد واجهتنا العديد من الصعوبات وذلك نظرا لطبيعة الموضوع وحساسيته، حيث يمكن اختصارها فيما يلي:

- قلة الكتب التي تناولت موضوع تمويل التنمية المحلية الأمر الذي جعلنا نعتمد بشكل كبير على المقالات والمداخلات ومختلف الدراسات والنصوص القانونية من أجل دعم الموضوع؛
- صعوبة التواصل مع الأشخاص المعنيين بملأ استمارة الاستبيان الذي كان موجه لكل من رئيس البلدية، الأمين العام والمحاسب العمومي للبلدية؛
- تم إلغاء الاستبيان بعدما تم إنجازه وتحكيمه من طرف أساتذة في التخصص، إذ تم توزيعه على بعض بلديات كل من ولاية تيسمسيلت، تيارت، الشلف، عين الدفلى، البليدة، تيبازة والمدية وذلك نظرا لعدم معرفتهم التامة بحيثيات الاستبيان بسبب نقص فهمهم ودرايتهم لمصادر تمويل التنمية المحلية وكذا المستوى التعليمي والتكوين الذي يفتقده معظم رؤساء البلديات.

هيكل الدراسة:

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة وإثبات صحة الفرضيات تم تقسيم البحث إلى أربعة فصول تسبقهم مقدمة وتعقبهم خاتمة تشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

- **الفصل الأول**: بعنوان الإطار النظري لتمويل التنمية المحلية حيث عالجناه من خلال ثلاث مباحث تتمثل في أساسيات التنمية المحلية، والنظام القانوني للجماعات المحلية وأخيرا التنمية المحلية والحاجة إلى التمويل المحلي.
- **الفصل الثاني**: تحت عنوان تمويل التنمية المحلية في الجزائر، وتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث ممثلة في نظام الجماعات المحلية في الجزائر ومصادر تمويلها، إضافة إلى برامج ومخططات التنمية الاقتصادية

في الجزائر من 2001 إلى غاية 2019 ودورها في تمويل التنمية المحلية، وصولا إلى مكانة موارد الطاقة كمصدر من مصادر تمويل التنمية المحلية.

- **الفصل الثالث**: جاء بعنوان التجارب الدولية الرائدة في مجال تمويل التنمية المحلية تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث، حيث تطرقنا فيها إلى تجارب التنمية المحلية في كل من فرنسا، المغرب والإمارات، إضافة إلى تجارب التنمية المحلية في كل من تركيا، ماليزيا وإندونيسيا وأخيرا مصادر تمويل التنمية المحلية المستقاة من خلال التجارب الدولية.
- **الفصل الرابع**: والذي كان تحت عنوان صيغ التمويل المستحدثة لتثمين ممتلكات الجماعات المحلية وتحقيق التنويع الاقتصادي في الجزائر تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث، إذ تناولنا فيه الأداء التنموي للجزائر وتقييمه، إضافة إلى التحديات الإنمائية في مجال السياحة، التمويل الإسلامي والاستثمار في الجزائر، وصولا إلى آليات ترقية مصادر التمويل المحلي للبلدية واقتراح معالم للتنويع الاقتصادي بالجزائر.

الفصل الأول: الإطار النظري لتمويل التنمية المحلية.

تمهيد:

تسعى جميع الدول إلى تحقيق التنمية الاقتصادية وبالتالي تحقيق الاستقرار الاقتصادي من خلال جملة البرامج والمخططات التنموية التي تقوم بوضعها، إلاّ أنه من أجل تحقيق ذلك لابد من وجود تنمية محلية والتي تقوم على وجود جماعات محلية ويتضح ذلك من خلال الصلاحيات الواسعة التي أوكلت إليها وذلك في جميع المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية، والثقافية والتي تهدف في مجملها إلى منح الجماعات المحلية الاستقلالية المالية.

هذا وتحتاج الجماعات المحلية من أجل القيام بوظائفها على أكمل وجه إلى موارد مالية تتميز بالثبات من أجل ضمان نجاح دورها في النهوض الاقتصادي والاجتماعي وكذا السياسي، فكلما زادت هذه الموارد وتم استخدامها بعقلانية زادت فاعلية الجماعات المحلية وأمكنها ذلك من تلبية حاجات السكان المتزايدة.

ومن خلال هذا الفصل سوف نعالج ثلاث مباحث تتمثل في:

- **المبحث الأول**: أساسيات التنمية المحلية.
- **المبحث الثاني**: النظام القانوني للجماعات المحلية.
- **المبحث الثالث**: التنمية المحلية والحاجة إلى التمويل المحلي.

المبحث الأول: أساسيات التنمية المحلية.

ترتكز استراتيجية التنمية المحلية متكاملة الجوانب على الأبعاد الثلاثة المتمثلة في البعد الاقتصادي من خلال البحث عن القطاعات والمقومات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة، البعد الاجتماعي من خلال توفير الحاجيات الأساسية للفرد من عدالة، صحة، تعليم وسكن اضافة الى البعد البيئي من خلال تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي مع الحفاظ على البيئة وفق التوزيع العادل والشامل للأجيال الحاضرة والمستقبلية، وهو ما يؤدي في المحصلة النهائية إلى إنشاء جماعات محلية مسؤولة تنمويا، اجتماعيا وبيئيا، وبالتالي تحويل الجماعات المحلية من مجرد هياكل مرافقة للدولة إلى دوائر لصنع القرار المحلي قائمة على المبادرة الاقتصادية وإشراك مختلف طبقات المجتمع والفاعلين الاقتصاديين على المستوى المحلي.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المحلية.

قبل التطرق إلى مفهوم التنمية المحلية لابد من تقديم تعريف للتنمية، حيث تعني لغة "النماء" أو الازدياد التدريجي، ويستخدم اصطلاح التنمية عادة في المستويات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، أما مصطلح التنمية فيعبر عن التطور البنياني أو التغير البنياني للمجتمع بأبعاده الاقتصادية، الاجتماعية، الفكرية والتنظيمية من أجل توفير الحياة المرغوب فيها لكافة أفراد المجتمع[1]، فهي تتضمن إعادة تنظيم وتوجيه لكل الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية، فضلا عن تحسينات في دخل الأفراد والإنتاج وتتضمن تسارعا للنمو الاقتصادي وتقليلا للتفاوت في توزيع الدخل والقضاء على الفقر[2].

ويعود الاهتمام بالجوانب الاقتصادية للتنمية لعدد من العوامل، أولا أن بعضا من أكثر الفروق وضوحا بين الدول المتقدمة والنامية هي الفروق في حجم وهيكل ومعدل النمو لاقتصاداتها الوطنية، ثانيا كان هناك اعتقاد واسع وخصوصا بين الاقتصاديين في الدول المتقدمة أن التغير الاقتصادي ينبغي أن يسبق أي شكل آخر من التغيير لذلك لابد أن ينظر إليه على أنه المؤشر الأكثر أهمية، ثالثا وأخيرا أن القوى الاستعمارية اهتمت بتشجيع بعض النمو الاقتصادي في الأراضي التابعة إليها من أجل توفير التمويل للخدمات الاجتماعية التي كان الطلب عليها متزايدا، بالإضافة إلى تعزيز القوة الشرائية للسكان ما يساعد بالتالي في تنمية الطلب على السلع والخدمات التي تقدمها الدول الكبرى وشركاتها[3].

---

[1] محمد زبير، **التنمية الاقتصادية والصناعية واستراتيجيات التصنيع مفاهيم وأسس نظرية**، مداخلة مقدمة في إطار الملتقى الوطني حول الاستراتيجية الصناعية الجديدة في الجزائر، جامعة مستغانم، 23-24 أفريل 2012، ص 16.

[2] محمد صالح تركي القريشي، **علم اقتصاد التنمية**، جامعة مؤتة الاردن، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، (د، س، ن)، ص36.

[3] أحمد عارف العساف، محمود حسين الوادي، **التخطيط والتنمية الاقتصادية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص31.

ومن خلال ما سبق يمكن تعريف التنمية الاقتصادية على أنها جملة من الاجراءات والقوانين والتدابير التي تتخذها الدولية ممثلة في مجموعة البرامج التنموية التي تهدف إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي فهي تتضمن إعادة تنظيم وتوجيه لكل الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية.

أولا: تعريف التنمية المحلية.

لم تعد التنمية المحلية تملى من الأعلى أو تأتي من الخارج، بل أصبحت عملية قاعدية تستلزم مشاركة فعلية للسكان كتعبير عن الحياة التشاركية يتم فيها تظافر الجهود المحلية والجهود الحكومية لتحسين نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين وادماجها في منظومة التنمية الوطنية الشاملة، هذا وقد قدمت تعاريف مختلفة للتنمية المحلية.

حيث تعرف في أبسط صيغها على أنها "العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتقاء بمستويات التجمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصاديا، اجتماعيا، ثقافيا وحضاريا من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في أي مستوى من مستويات الإدارة المحلية ضمن منظومة شاملة ومتكاملة"[1].

ونلاحظ أن هذا التعريف ركّز على أن التنمية المحلية تتم من خلال بذل مجهود بين طرفين هما الشعب والحكومة وذلك من أجل تحقيق منظومة شاملة.

وتعرف على أنها مفهوم حديث لأسلوب العمل الاجتماعي والاقتصادي في مناطق محددة يقوم على أسس ومناهج من العلوم الاقتصادية والاجتماعية، وهذا الأسلوب يقوم على تغيير حضاري في طريقة التفكير والعمل والحياة، عن طريق إثارة وعي البيئة المحلية وأن يكون ذلك الوعي قائما على أساس المشاركة في التفكير والإعداد والتنفيذ من جميع أطراف البيئة المحلية في كل المستويات عمليا وإداريا[2].

تم التركيز في هذا التعريف على أن التنمية المحلية أسلوب عمل يتشارك من خلاله الحكومة والشعب في التفكير والتنفيذ عمليا وحتى إداريا، بمعنى إشراك الفرد المحلي في المجالس الشعبية من أجل تحقيق الأهداف التي جاءت من أجلها التنمية المحلية.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2001، ص 13.

[2] بركات ربيعة، دوباخ سعيدة، **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر**، مداخلة مقدمة في إطار الملتقى الوطني الأول حول أثر التهرب الضريبي على التنمية المحلية بالجزائر، جامعة تمنراست، 13-14جوان 2012، ص227.

وهناك من يعرفها على أنها "حركة تهدف إلى تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع المحلي على أساس المشاركة الايجابية لهذا المجتمع، فإذا لم تظهر المبادرة تلقائيا تكون الاستعانة بالوسائل المنهجية لبعثها واستشارتها بطريقة تضمن لنا استجابة حماسية فعالة لهذه الحركة"[1].

أي التنمية المحلية حركة أو مبادرة إيجابية تهدف إلى تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع المحلي.

وتعرف على أنها: "مسار لتنويع وإثراء الأعمال الاقتصادية والاجتماعية في إقليم معين من خلال تجنيد وربط موارده وثرواته ومنه يصبح منتوج جهد سكان الإقليم"[2].

أي أنها عبارة عن إشراك المواطنين المحليين في عملية تنمية الإقليم المحلي وذلك من خلال تنويع الأعمال الاقتصادية والاجتماعية المقدمة.

من خلال ما سبق يمكن استنتاج تعريف للتنمية المحلية حيث تعرف على أنها "مجموعة الجهود المبذولة من طرف الشعب والحكومة، أي أنها أسلوب عمل مشترك بينهما يهدف في توجهاته العامة إلى إحداث تغيير مرغوب فيه في المجتمعات المحلية بهدف رفع مستوى المعيشة وتحسين نظام توزيع الدخول".

ثانيا: عناصر التنمية المحلية.

تتمثل أهم العناصر التي ترتكز عليها التنمية المحلية فيما يلي:[3]

1- **برنامج مخطط:**

يتركز حول الاحتياجات الكلية للمجتمع، ذلك أن التخطيط الكفء هو الطريقة المثلى التي تضمن استخدام جميع الموارد الوطنية المادية، الطبيعية والبشرية بطريقة علمية، عملية وإنسانية، لكي تحقق الرقي والرفاهية للمجتمع؛

2- **المشاركة الجماهيرية:**

من القواعد الأساسية للتنمية المحلية ضرورة المشاركة الشعبية أي مشاركة أكبر عدد من سكان الهيئة المحلية تفكيرا وعملا في وضع وتنفيذ المشاريع الرامية إلى النهوض بهم، وذلك عن طريق إثارة الوعي بمستوى أفضل من المعيشة عن طريق إقناعهم بالحاجات الجديدة وتدريبهم على استعمال الوسائل الحديثة للإنتاج

[1] رشيد أحمد عبد اللطيف، **التخطيط للتنمية**، المكتبة الجامعية، مصر، 2001، ص19.

[2] Nait merzoug ml, kouadria noureddine, amara fatah, **gouvernance urbaine et développement local en algérie quels enjeux pour les métropoles régionales**:**cas annaba**, revue des sciences humaines, université de mohamed khider, biskra, n24, 2012, p10.

[3] نور الدين يوسفي، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر – دراسة تقييمية للفترة 2000–2008 مع دراسة حالة البويرة–**، رسالة ماجيستر، جامعة المحمد بوقرة، بومرداس، 2010، ص49.

وتعويدهم على أنماط جديدة من العادات الاقتصادية في الانتاج، الاستهلاك والادخار، فعن طريق إشراك المجتمع المحلي في عمليات التنمية يحدث التحقيق الأمثل للأهداف المرجوة من التنمية المحلية وذلك لأن اقتناع أفراد المجتمع المحلي بالتغيير ينتج عنه اتجاهات إيجابية نحو المشروعات التنموية الجديدة وبالتالي يتم تجنب ردود الفعل الضارة التي من شأنها أن تشكل عائقا أمام هذه المشروعات، كما أن مشاركة هؤلاء الأفراد في ممارسة التفكير والتنفيذ تجعلهم أكثر قدرة وقابلية لتحمل المسؤولية، مما يؤهلهم للعمل في الإدارة المحلية ومختلف التنظيمات التي تعمل على تنمية مجتمعهم، فالمشاركة تجند طاقات المجتمع وتقلل من نفقات الانجاز وتزيد من شعور الأفراد بالانتماء إلى مجتمعهم المحلي ممّا يعود بالفائدة على نجاح وحسن سير المشروعات التنموية وتحقيق الأهداف المرجوة منها[1].

وهكذا نجد أن مشاركة أفراد المجتمع المحلي في إحداث التنمية المحلية يشكل القاعدة الأساسية التي يجب أن تبنى عليها جميع الخطط والسياسات التنموية في المجتمع للقضاء على ضعف استجابة الأفراد لمشروعات التنمية المحلية، خاصة في المجتمعات التقليدية التي يشكل فيها جمود التراكيب الاجتماعية والاقتصادية من خلال القيم والتقاليد الراسخة في هذه المجتمعات أهم عائق أمام التجديدات والمشروعات التنموية القائمة في المجتمع.

3- المساعدات الفنية:

وهي ما تقدمه الهيئات الحكومية، فعملية التنمية تحتاج إلى عنصرين هامين هما العنصر البشري والعنصر المادي، ويمتزج هذان العنصران امتزاجا كبيرا في الحياة الاجتماعية ويتكون من ذلك عنصر المساعدات الفنية: أي المساعدة الفنية البشرية والمساعدة الفنية المادية وكلاهما يكمل الآخر[2]، فإحساس الأفراد وادراكهم أن العائد من التنمية المحلية سيعود بالفائدة المباشرة والمحسوسة التي تلبي حاجاتهم وتحد من معاناتهم ومشاكلهم يساعد على كسب ثقتهم التي تعتبر الرأسمال الحقيقي لأي عمل إنمائي في المجتمع، ذلك أن أهم عائق يواجه عمليات التنمية في المجتمع هو المقاومة الشديدة التي يبديها الأفراد المحليون تجاه الأفكار المستحدثة التي تهدف إلى تحسين ظروف المجتمع من خلال توافق جهود التنمية مع الحاجات

[1] آسيا غربي، **التجربة العمانية في مجال تنمية المجتمعات المحلية**، الأمم المتحدة، تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية، منشورات اليونيسكو، نيويورك، الو، م، أ، 1998، ص09.

[2] نور الدين يوسفي، **مرجع سبق ذكرة**، ص 49.

الأساسية للمجتمع المحلي والتي تشكل قاعدة أساسية ومبدأ جوهري في أي عملية أساسية تنموية في المجتمع[1].

4- التكامل بين الاختصاصات:

من القواعد الأساسية في التنمية أن يكون هناك تكامل بين المشاريع في الميادين المختلفة عن طريق برنامج متعدد الأغراض، وهذا نتيجة لتشابك العوامل المؤثرة في الظواهر الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، فلا يمكن فصل الظواهر الاجتماعية مثلا عن الظواهر الاقتصادية فهي تعتمد على بعضها البعض وتتبادل التأثير والتأثر[2]، كما أن التكامل في المشروعات التنموية له الكثير من الفوائد خاصة فيما يتعلق بالإجراءات التنفيذية، ذلك أن إعداد الموارد، الوسائل والأجهزة وحتى الموظفين بطريقة منظمة يحقق التكامل بين مختلف البرامج ويوفر الكثير من الجهد، الوقت، المال ويقضي على العديد من العوائق خاصة غير المتوقعة، وهذا ما جعل قاعدة التكامل والشمول في المشروعات والخطط تشكل مبدأ أساسي سواء تصورا أو تنفيذا.

[1] حسن ابراهيم عيد، **دراسات في التنمية والتخطيط**، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1990، ص64.

[2] نور الدين يوسفي، **مرجع سبق ذكره**، ص 49.

الشكل رقم (1-1) عناصر التنمية المحلية:

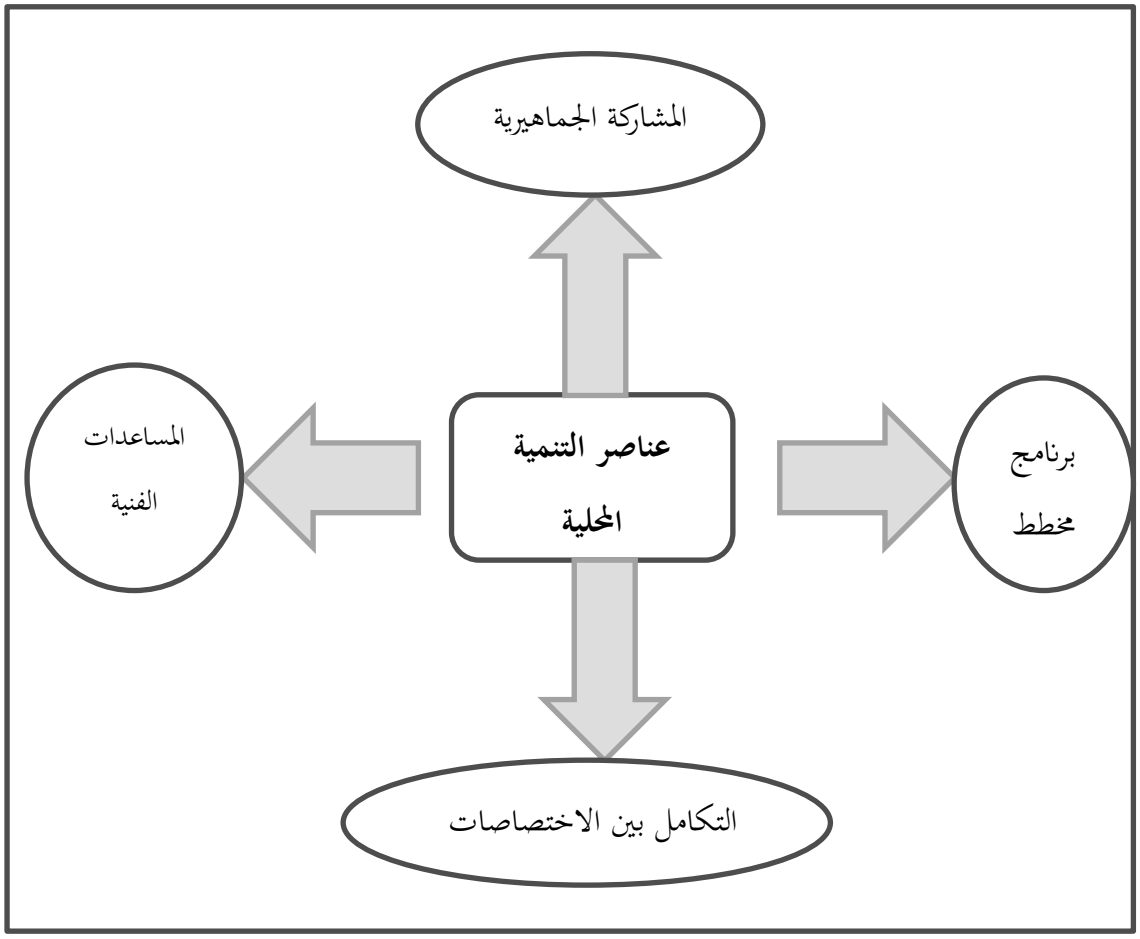

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- آسيا غربي، **مرجع سبق ذكره**، ص 09.
- نور الدين يوسفي، **مرجع سبق ذكره**، ص 49.
- حسن ابراهيم عيد، **مرجع سبق ذكره**، ص 64.

ثالثا: أهداف التنمية المحلية:

تهدف التنمية المحلية إلى تحقيق مجموعة مترابطة من الأغراض التي تساهم في تطوير المجتمعات المحلية في كافة مناطق الدولة، ويتسم الهدف العام للتنمية المحلية بالشمولية وتعدد الأبعاد الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، السياسية، الادارية، البيئية وغيرها، ويمكن تلخيص أهم أهداف التنمية المحلية فيما يلي:[1]

- **إشباع الحاجات الأساسية للأفراد:** إن إشباع الحاجات الأساسية للأفراد هو مطلب شعبي كما هو واجب على الدولة لتحقيق استقرار أفرادها وإزالة الفوارق الاجتماعية بين المواطنين داخل المجتمع المحلي

[1] محمد بلخير، **التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية –دراسة ميدانية لولاية تمنراست–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2004، ص40.

لتلبية احتياجاتهم الأساسية: العلاج، السكن، اللباس، المأكل، التعليم، العمل وتسعى التنمية في هذه الحالة إلى توفيرها أو التخفيف من حدتها كانتشار الأوبئة، البطالة، الأمية والفقر...الخ، وكلها تعد شرط أساسي لتحسين حاجيات الأفراد الأساسية والحقيقية داخل المجتمع مع توفير إمكانية التطلع لما هو أفضل؛

- **تحقيق الذات وتأكيد الشعور بالانتماء للإنسانية:** لقد انتشرت في وقتنا الراهن سلوكيات تسود مختلف المجتمعات ذات نمط مادي، وهذا بلا شك يؤدي إلى اختلاف طبيعة تقدير الذات وأشكال التعبير عنها من مجتمع محلي إلى آخر، وأصبح الرفاه الاقتصادي المادي الموجه المحبب لهذا الشعور باحترام الآخرين وهذا لطبيعة المادة السائدة فأصبحت مؤشرا للمكانة الاجتماعية؛

بالإضافة إلى أهداف أخرى تتمثل في:[1]

- عدم الاخلال في التركيبة السكانية وتوزيعها بين أقاليم الدولة والحد من الهجرات الداخلية من الريف إلى المناطق الحضرية؛
- زيادة التعاون والمشاركة بين السكان ومجالسهم المحلية مما يساعد في نقل المجتمع المحلي من حالة اللامبالاة إلى حالة المشاركة الفاعلة؛
- تسريع عملية التنمية الشاملة وازدياد حرص المواطن على المحافظة على المشروعات التي ساهم في تخطيطها وانجازها؛
- ازدياد القدرات المالية للهيئات المحلية مما يساهم في تعزيز قيامها بواجباتها وتدعيم استقلاليتها؛
- تنمية قدرات القيادات المحلية للإسهام في تنمية المجتمع؛
- تطوير الخدمات والنشاطات والمشروعات الاقتصادية والاجتماعية في المجتمعات المحلية والعمل على نقلها من الحالة التقليدية إلى الحديثة؛
- توفير المناخ الملائم الذي يمكن السكان في المجتمعات المحلية من الإبداع والاعتماد على الذات دون الاعتماد الكلي على الدولة وانتظار مشروعاتها.

هذا ولقد بيّنت كثير من الدراسات المتعلقة بالإدارة المحلية أهمية الدور الذي تقوم به الهيئات والمجتمعات المحلية في العملية التنموية، فهي تعتبر من أصلح البيئات التي تحدث التنمية الشاملة، ذلك لأن

[1] خيضر خنفري، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011، ص28، 29.

الإدارة المحلية تمتاز بأنها إدارة قريبة من المواطنين تنبثق عنهم وهي أقدر للوقوف على الظروف والحاجات المحلية، وإشراك السكان المحليين فكرا وجهدا في وضع البرامج الهادفة إلى النهوض بالمجتمع المحلي وتنفيذها عن طريق إثارة الوعي والاقناع بأهمية هذه البرامج وعوائدها على السكان المحليين وعلى الدولة كذلك.

المطلب الثاني: نظريات التنمية المحلية وأهم أبعادها.

تعود إشكالية التنمية المحلية إلى نهاية الحرب العالمية الثانية حيث طرحت كأحد البدائل للنموذج الاقتصادي الكلاسيكي الذي كان سائدا في ذلك الوقت.

أولا: نظريات التنمية المحلية.

حيث يبيّن الواقع أن هناك تناقضات بين تنمية الدولة من جهة وتنمية المناطق من جهة أخرى وهو الأمر الذي أدى إلى بروز توجهات وأفكار جديدة في مجال التنمية المحلية بالإضافة إلى ظهور نظريات جاءت كدعم لتفسير التنمية المحلية، وتتمثل أهم هذه النظريات في نظرية أقطاب النمو، نظرية القاعدة الاقتصادية...الخ وذلك كما يلي:

1- نظرية أقطاب النمو: Les poles de croissance

ظهرت هذه النظرية في مرحلة الستّينات والتي يمثلها كل من "**فرانسوا بيرو**"، "**بودفيل**"، "**هيرشمان**" وغيرهم وكانت هذه النظرية ملهمة للحكومات في تلك الفترة محاولة منهم إلى تعمير الأرياف والقضاء على الفوارق التي تميز المدينة عن الريف، حيث تقوم هذه النظرية على أساس الفضاء المتعدد الأقطاب والذي يعرفه "**بيرو**" بأنه "فضاء غير متجانس، حيث تتكامل أجزائه فيما بينها وتقوم بينه وبين الأقطاب المسيطرة تبادل أكبر من المناطق القريبة"، كما يعرف "**فيليب أيدلو**" هذه النظرية بأنها "نظرية للنمو القطاعي غير المتوازن وفي آن واحد كنظرية نمو جهوية غير متوازنة...، إنها بالنسبة لنا تمثل نظرية تنمية المناطق والنظرية التي تأخذ بعين الاعتبار عدم التساوي بين الفضاءات[1].

ومن هنا نرى أن "**نظرية أقطاب النمو**" تقوم على فكرة تقسيم البلد (الفضاء) إلى أقطاب كبيرة غير متجانسة سيؤدي بالضرورة إلى البحث عن كيفية تطوير كل قطب حسب خصوصيته ومن ثمة سيؤدي في النهاية إلى تنمية الدولة ككل.

[1] خيضر خنفري، **مرجع سبق ذكره**، ص 13-14.

2- نظرية القاعدة الاقتصادية: La base économique

تعتمد هذه النظرية على فكرة الصادرات كأساس لتنمية المناطق، فحسب هذه النظرية فإن مستوى الانتاج والتشغيل لأي منطقة يعتمد على مدة قدرتها على التصدير والذي يتحدد بدوره بحسب الطلب الخارجي، وفي هذا المجال يقول "**كلود لكور**" أن: النمو الحضري يتحدد بإنشاء مناصب شغل والذي يخلق مداخيل، هذه المداخيل تأتي من خلال النشاطات المتميزة، بدورها هذه النشاطات تؤدي للتصدير الذي يؤمن مداخيل من الخارج تسمح بتوفير (إشباع) مختلف الحاجات المحلية وكذا توسع النمو[1].

حيث تقسم هذه النظرية الأنشطة الاقتصادية داخل المنطقة إلى نشاطات قاعدية ونشاطات داخلية:[2]

- **النشاطات القاعدية:** هي النشاطات التي تغطي القطاعات المصدرة والتي تساهم في خلق مناصب شغل وجلب مداخيل من الخارج مثل قطاع السياحة؛
- **النشاطات الداخلية:** وهي الأنشطة الموجهة لتلبية الحاجات الداخلية للمنطقة وبالتالي فالتكامل بين هذه الأنشطة يساهم في تطوير المنطقة وبالتالي تطوير البلد بأكمله.

3- نظرية التنمية من تحت: Théorie du développement par le bas

هذه النظرية ترتكز على فكرة تنظيم الاقتصاد من طرف أعضاء المجموعات المحلية لصالحها، حيث ظهرت هذه النظرية في بداية السبعينات وقد تميزت هذه الفترة بعدة تحولات مست الاقتصاد العالمي أهمها ارتفاع أسعار الطاقة، تكاليف النقل وانخفاض المالية العمومية مما طرح أفكار جديدة وبدائل تمثلت في البحث عن تنمية تنطلق من الأسفل نحو الأعلى خصوصا بعد التحولات التي مست المجتمعات واهتمامها أكثر بالجوانب الاجتماعية والبيئية ومطالبة المجتمعات المحلية بمساهمة أكبر في القرارات التي تمس حياتهم، حيث يقول "**جون لويس قويقو**" حسب هذه النظرية أن التنمية المحلية ما هي إلّا تعبير عن تضامن محلي، هذا التضامن يخلق علاقات اجتماعية جديدة ويظهر إرادة سكان منطقة معينة لتثمين الثروات المحلية والذي يخلق بدوره تنمية اقتصادية[3].

هذا التعريف يعطي فكرة عن مكونات التنمية المحلية حسب هذه النظرية وهي:[4]

---

[1] Joseph Lajugie, Pierre Delfaud, Claude Lacour, **espace régional et aménagement du territoire**, Edition Dalloz, paris, 1979, P 119 .

[2] Ibid, p119.

[3] خيضر خنفري، **مرجع سبق ذكره** ،ص15.

[4] المرجع نفسه، ص 15.

- الجانب الثقافي الذي يظهر من خلال التضامن بين مختلف أعضاء المنطقة والذي يقوم أمام كل التحديات التي تواجهها المنطقة؛
- الجاب الاقتصادي والمتمثل في استغلال الثروات المحلية للمنطقة من طرف أبنائها.

4- نظرية المقاطعة الصناعية: District industriel

تم تطوير هذا المفهوم من قبل "**ماريشال**" منذ عام 1890 حيث أنه مفهوم جغرافي واقتصادي يتعلق بمكان يستخدم من أجل تسهيل التكامل بين المهارات، وقد تم تحديثه من قبل علماء الاجتماع مثل "**أرنالدو باغ ناسكو**" وعلماء الاقتصاد مثل "**جياكومو بيكاتيني**" في أواخر سنة 1970، وتشير هذه الدراسات إلى ضرورة الجمع بين العمل على الصعيد المحلي والعمل على الصعيد العالمي[1].

وعلاوة على ذلك فإن مسألة التوطين والمقاطعة الصناعية قد أثارت نقاشا دوليا واسعا يتجاوز الدوائر الأكاديمية لأن مفهوم المقاطعة يشكل الآن الأساس في التنمية المحلية بحيث التشابك بين الحصص العلمية والسياسية هو أمر ضيق للغاية[2]، حيث تقوم هذه النظرية على فكرة أن ترتكز مجموعة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في منطقة واحدة سوف يعود عليها بالنفع إذ سيؤدي إلى:[3]

- تخفيض تكلفة النقل سواء عند الشراء أو عند البيع؛
- الاستفادة من يد عاملة مؤهلة وقريبة؛
- تسهيل تحويل المعارف والمعلومات بين المؤسسات؛

أي أن قيام هذه التجمعات الصناعية يسمح بتبادل المعلومات من خلال التقارب والوجود ضمن مكان واحد.

5- نظرية الوسط المجدد: Le milieu innovateur

لابد من الاعتراف أن النهج التقليدي والمتغيرات التي تقترحها النظرية من أجل شرح الديناميكية العالية لبعض الأماكن الإقليمية يبدو أنها وصلت إلى حد أنه عندما يتعلق الأمر بتصميم استراتيجيات

[1] https://fr.wikipedia.org/wiki/District_industriel consulté le 19/11/2017 à 15:30.

[2] Jean-Claude Daumas, **Districts industriels**: **le concept et l'histoire**, XIV International Economic History Congress, Helsinki, 2006, Session 28, p01.

[3] خيضر خنفري، **مرجع سبق ذكره**، ص15.

إنمائية جديدة وفي معظم البلدان الغربية مكنت السياسات الإقليمية وفقا للاحتياجات والفرص من تجهيز المناطق بعوامل مختلفة[1] تتمثل في:[2]

- سبل الوصول إلى الموارد الطبيعية؛
- البنية التحتية للنقل؛
- فروع الشركات الكبرى؛
- أقطاب التنمية؛
- مجمعات صناعية؛
- حاضنات الأعمال؛
- الكليات المتخصصة؛
- المرافق الاجتماعية والثقافية؛
- صندوق رأس المال الاستثماري؛

هذا ويؤكد "**بيرنارد بيك**" على أهمية النسيج الاجتماعي، الثقافي والاقتصادي المحلي لتحقيق أهداف السياسة الإقليمية.

ثانيا: أبعاد التنمية المحلية.

تعتمد التنمية المحلية أساسا على سكان المجتمع المحلي وهي بدورها تعطي الأولوية والأسبقية لحاجات المجتمع المحلي، إذ يمكن بواسطتها تحقيق التعاون الفعال بين المجهود الشعبي والحكومي للارتقاء بمستوى الوحدات المحلية وفقا لأبعادها الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، وتتمثل أبعاد التنمية المحلية فيما يلي:

1- البعد الاقتصادي: إذ تراعي التنمية المحلية البعد الاقتصادي من أجل تنمية الاقليم المحلي اقتصاديا وذلك عن طريق البحث عن القطاع أو القطاعات الاقتصادية التي يمكن أن تتميز بها المنطقة، سواء عن طريق النشاط الزراعي أو الصناعي أو الحرفي ولهذا نجد أن المنطقة التي تحدد مميزاتها مسبقا تكون قادرة على النهوض بالنشاط الاقتصادي المناسب لها من أجل توفير فائض القيمة عن طريق المنتجات المحققة، بالإضافة إلى ذلك يمكن لها أن تدمج أفراد المجتمع الباحثين عن فرص العمل في النشاط الاقتصادي، ولهذا

[1] Marc-Urbain Proulx, **Milieux innovateurs et développement régional**, Canadian Journal of Régional Science, Revue canadienne des sciences régionales, XV:2, 1992, p:143.

[2] Ibid, p:148.

تصبح التنمية المحلية تحقق البعد الاقتصادي عن طريق امتصاص البطالة من جهة وعن طريق توفير المنتجات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة من جهة أخرى سواء من أجل الاستهلاك المحلي أو للتوزيع إلى الأقاليم الأخرى، هذا وتعتمد التنمية المحلية على بناء الهياكل القاعدية المحلية من الطرقات والمستشفيات...الخ، بالإضافة إلى كونها تسمح بدمج طالبي العمل فإنها بذلك تمهد الطريق نحو الجو المناسب للأفراد القاطنين بلك الاقليم وتستقطب أصحاب رؤوس الأموال المتواجدين في الأقاليم الأخرى من أجل الاستثمار بهذه المنطقة[1].

2- البعد الاجتماعي: حيث يركز البعد الاجتماعي للتنمية المحلية على أن الإنسان يشكل جوهر التنمية وهدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية، مكافحة الفقر وتوفير الخدمات الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع، بالإضافة إلى ضمان الديمقراطية من خلال الشعوب في مجال اتخاذ القرارات بكل شفافية، ولهذا نجد أن البعد الاجتماعي للتنمية المحلية يمثل حجر الزاوية لأن توفير الحياة الاجتماعية المتطورة من شأنها أن تدمج كل طاقات المجتمع لتطوير الثروة وزيادة القيمة المضافة، وعليه نجد أن تسخير التنمية المحلية في خدمة المجتمع يمكنها أن تقدم لنا مجتمع يتصف بالنبل وينبذ الجريمة ومحبا لوطنه، وهناك ميادين أخرى تشمل التنمية المحلية ولها علاقة وطيدة بالبعد الاجتماعي مثل التعليم، الصحة والأمن...الخ حيث أن كل اهتمامات التنمية المحلية بهذه الجوانب له أثره المباشر على شرائح المجتمع سواء بالإيجاب أو بالسلب[2].

3- البعد البيئي: أي أن تدهور الوضع البيئي على المستوى العالمي ممثلا بالاحتباس الحراري، فقدان طبقة الأوزون، نقص المساحات الخضراء واتساع نطاق التصحر وما إلى ذلك من المشاكل البيئية تتعدى الحدود الجغرافية للدول والدعوة إلى دمج البعد البيئي في التخطيط الإنمائي لدول العالم، وعلى إثر ذلك عقدت الأمم المتحدة مؤتمر حول البيئة والتنمية في "**ريو دي جانيرو**" بالبرازيل سنة 1992 ومن الأهداف الرئيسية للمؤتمر الدعوة إلى دمج الاهتمامات الاقتصادية والاجتماعية، ومن أهم المسائل التي تطرق لها المؤتمر هي وضع وتقييد استراتيجيات وإجراءات من أجل تحقيق تنمية مستدامة، ومن أسس الاقتصاد التقليدي أيضا أن الناتج الوطني الإجمالي يعتبر مؤشرا لقياس أداء الاقتصاد والرفاهية على المستوى الوطني

[1] أحمد غربي، **أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر**، مجلة البحوث والدراسات العلمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، 2010، ص07.

[2] المرجع نفسه، ص08.

كما أن الاقتصاد البيئي التقليدي أشار إلى مشكلتين: الأولى مشكلة الآثار البيئية والثانية الإدارة السليمة للموارد الطبيعية (التوزيع الأمثل للموارد الطبيعية غير المتجددة بين الأجيال)[1].

هذا ويركز البعد البيئي للتنمية المحلية على مراعاة الحدود البيئية بحيث يكون لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك والاستنزاف وفي حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي.

وفي الأخير يمكن القول بأن التنمية المحلية مجبرة على مراعاة الأبعاد الثلاث الاجتماعية، الاقتصادية والبيئية حتى تعود بالنفع العام على كل أفراد المجتمع وتحقق الأهداف المرجوة منها وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية والتوازن وكذا الاستقرار الاقتصادي.

الشكل رقم (1-2) أبعاد التنمية المحلية:

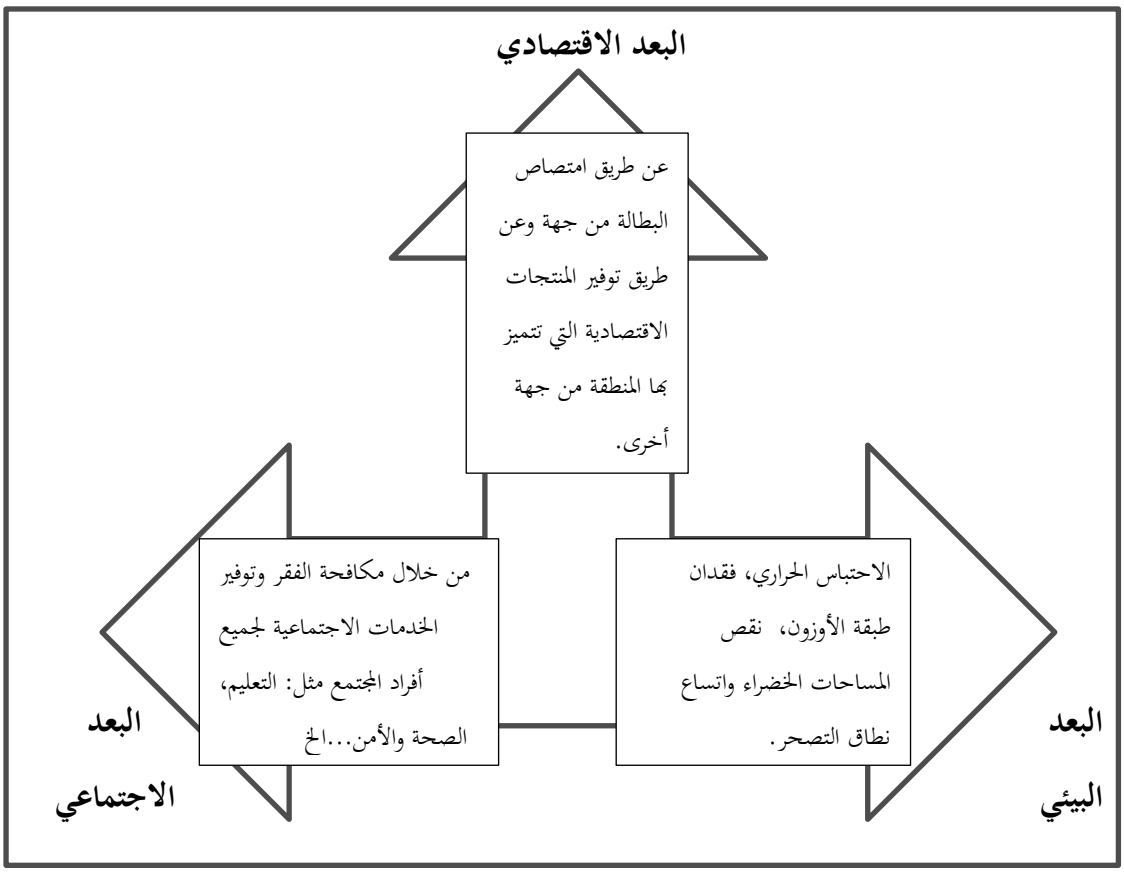

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: أحمد غريبي، **مرجع سبق ذكره**، ص 07-08.

[1] أحمد غريبي، **مرجع سبق ذكره**، ص 08.

المطلب الثالث: معوقات التنمية المحلية والعوامل المساعدة على تطورها.

هناك العديد من المعوقات (العقبات) التي تواجه التنمية المحلية وتمنعها من أداء مهامها وتحقيق أهدافها على أكمل وجه، لذلك لابد من توفير المناخ المناسب الذي يساهم في تطوير وتحديث الجماعات المحلية وذلك من أجل تقديم مهامها على أكمل وجه، وتتمثل هذه العقبات في: العقبات الاقتصادية، العقبات الاجتماعية بالإضافة إلى العقبات الإدارية ومحاولة إبراز العوامل المساعدة على تطور التنمية المحلية وتجاوزها لهذه العقبات.

أولا: معوقات (عقبات) التنمية المحلية.

وهي عقبات متنوعة ومتباينة وهي عقبات اقتصادية واجتماعية وادارية نوجزها بصورة مختصرة كالآتي:[1]

1- العقبات الاقتصادية: تتركز في الجوانب التالية:

- قلة ومحدودية توفر وتواجد الموارد الطبيعية لكثير من البلديات؛
- العزلة وعدم كفاية الهياكل القاعدية المساعدة على التنمية؛
- قلة مع عدم القدرة على الادخار مما يضعف حافز الاستثمار؛

2- العقبات الاجتماعية: وهي ذات طابع وتأثير اجتماعي ومعرقلة للتنمية المحلية وهي متنوعة ومن أبزرها ما يلي:

- المشكلة السكانية وخاصة المتعلقة بالنمو السكاني المرتفع، وعلاقة ذلك بالموارد الطبيعية أو الثروة المادية؛
- تأخر البيئة الاجتماعية متمثلة في نقص ومحدودية التعليم والتكوين، أي نقص المهارات التقنية والإدارية على المستوى المحلي؛

3- العقبات الإدارية: يمكن تلخيص ذلك في الأسباب التنظيمية والتقنية المتمثلة فيما يلي:

- عدم التجسيد الفعلي للامركزية والديمقراطية المحلية وذلك أن استقلالية الجماعات المحلية تبقى متفاوتة، بحيث كلما كانت البلدية قادرة على تمويل مشاريعها ذاتيا كالبلديات الكبرى كلما كانت أكثر استقلالية، بينما البلديات غير القادرة على التمويل الذاتي لمشاريعها فهي تبقى دائما تابعة للمركز؛

[1] ريان ريان عبد السلام، **إشكالية التنمية المحلية ومدى فعالية البرامج البلدية للتنمية بولاية الاغواط**، رسالة ماجيستر في الجغرافيا، جامعة الجزائر، 2006، ص13- 14.

- عدم كفاية الجهاز الإداري المحلي لقيامه بأعباء النشاط التنموي اضافة إلى محدودية وتدني الوعي بالمسؤولية الملقاة على عاتق المسؤولين المحليين؛
- سوء تسيير الموارد البشرية، بحيث أدى ذلك إلى توزيع غير منطقي للمستخدمين مقارنة بالوظائف بسبب النقص الكبير في التأطير المحلي وهذا النقص في الكفاءات انعكس سلبا على تحقيق التنمية المحلية، وبالتالي الانحراف عن الاستغلال الأمثل للأغلفة المالية الخاصة بالمشاريع الممنوحة من طرف الدولة للبلديات.

الشكل رقم(1-3) العقبات التي تواجه التنمية المحلية:

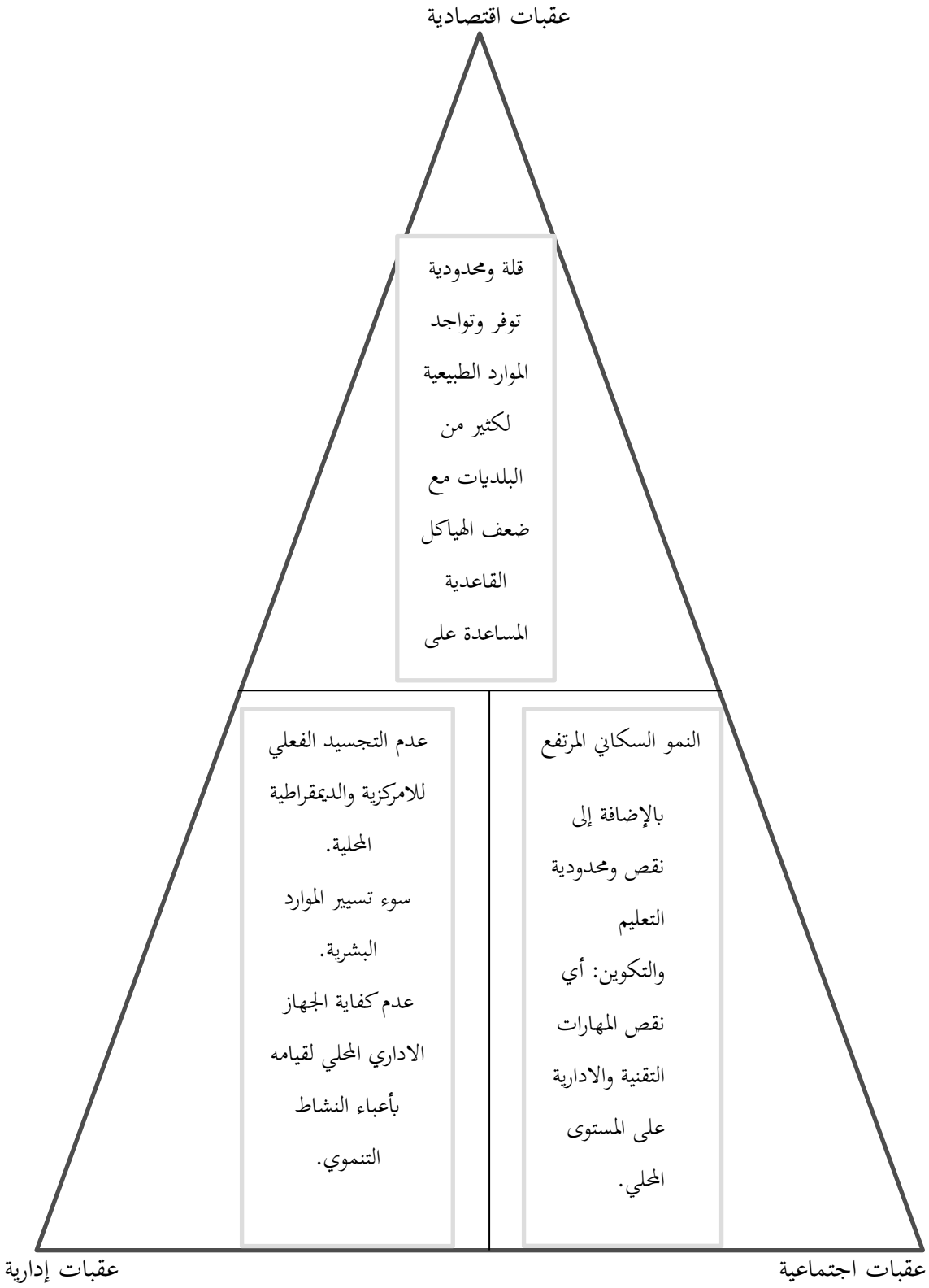

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: ريان ريان عبد السلام، **مرجع سبق ذكره**، ص 13-14.

حيث يمكن إرجاع أهم المعوقات التي تعترض طريق التنمية المحلية إلى العوامل التالية:[1]

- **العوامل الديمغرافية:** ويمثل النمو المتزايد للسكان أحد أهم العوائق التي تقف في طريق التنمية الشاملة للمجتمعات النامية –لا سيما على المستوى المحلي– فعدد السكان المتزايد يؤثر سلبا على بروز أثر زيادة الانتاج والدخل وذلك بسبب الحاجات المتجددة التي تتولد عن هذه الزيادة والتي يصعب تلبيتها خاصة إذا صاحبها قلة الموارد المحلية؛
- **العوامل الاجتماعية:** ومن أهمها النظم والأبنية الاجتماعية السائدة كنظام الملكية السائد في معظم المجتمعات المحلية والذي يقف أمام تنفيذ المشروعات التنموية نظرا لتشابك حقوق الملكية وتعقدها واختلاف الأسس التي تقوم عليها، التنظيم الديني، الصراع على السلطة داخل المجتمع المحلي وذلك بين السلطة التقليدية وبين الإدارة القائمة على تنفيذ وتخطيط مشروعات التنمية المحلية، ممّا يؤدي إلى ظهور نوع من النزاع والشقاق الذي يجعلهم يحيدون عن الهدف الرئيسي الذي يفترض أن يكون تنمية للمجتمع المحلي وتحسين الحالة المعيشية لأفراده وترقية نوعية حياتهم؛
- **العوامل الثقافية:** وتتمثل في التقاليد والمعتقدات السائدة في المجتمع المحلي إضافة إلى القيم الاجتماعية والثقافية خاصة تلك المتعلقة بأنماط الاستهلاك، العمل والانتاج...الخ وكل ما من شأنه أن يؤثر على الأعمال التنموية في المجتمع المحلي*.
- **العوامل النفسية:** حيث ترتبط هذه العوامل أساسا بقبول التجديدات أو رفضها الشيء الذي يرجع إلى مسائل نفسية تتمثل في إدراك الجديد وطريقة النظر إلى القديم، فكثيرا ما لاقت مشروعات التنمية المحلية سواء في المناطق الريفية أو الحضرية أو الصحراوية الكثير من الاعتراض من طرف الأفراد نتيجة لظهور اتجاهات نفسية بينهم تتمثل في عدم ثقتهم في الأجهزة الحكومية التي تشرف على إنجاز المشروعات وذلك لاعتقادهم أن الحكومة لا تهتم بمصلحة المواطنين بقدر ما تهتم بتحصيل الضرائب وتجنيد الشباب إجباريا؛

[1] عبد الحميد القاضي، **دراسات في التنمية والتخطيط الاقتصادي**، دار الجامعات المصرية، القاهرة، 1972، ص85.

* يعرف قاموس علم الاجتماع " المجتمع المحلي" على أنه: مجموعة من الناس يقيمون في منطقة جغرافية محددة ويشتركون معا في الأنشطة السياسية والاقتصادية ويكونون فيما بينهم وحدة اجتماعية ذات حكم ذاتي تسودها قيم عامة ويشعرون بالانتماء نحوها وأمثلة المجتمع المحلي المدينة والمدينة الصغيرة والقرية...وغيرها. (للمزيد من الاطلاع أنظر: عبد الحميد القاضي، **مرجع سابق**، ص86)

- **العوامل الاقتصادية (المادية والفنية):** حيث تتعلق هذه العوامل أساسا بالخدمات والعمليات التخطيطية الاقتصادية وتنفيذها كما ترتبط أيضا بظروف البيئة المحلية والموارد المتاحة فيها، فإذا كانت العوامل الطبيعية

والمناخية في المجتمع المحلي غير ملائمة للنشاطات الزراعية والاقتصادية فإن هذا يعتبر عائقا يصعب تخطيه لما يتطلبه من إمكانات مالية وطاقات بشرية كبيرة قد تضعف من الجهد الضروري الذي يجب أن يوجه أساسا للتنمية المحلية.

من خلال ما سبق يتضح لنا أن من أهم العوامل التي تعترض طريق التنمية المحلية تتمثل في:

- النمو المتزايد للسكان مع قلة الموارد المحلية وما له من تأثير سلبي على الانتاج وبالتالي على الدخل؛
- نظام الملكية السائد في معظم المجتمعات المحلية والذي يقف أمام تنفيذ المشروعات التنموية وبالتالي يقف أمام تحقيق المستوى المعيشي المطلوب؛
- التقاليد السائدة في المجتمعات من أنماط الاستهلاك وغيرها (انعدام ثقافة الاستهلاك)؛
- العوامل النفسية وذلك من خلال اعتقادهم أن الحكومة لا تهتم بمصلحة المواطنين بقدر ما تهتم بتحصيل الضرائب؛
- العوامل الطبيعية والبيئية غير الملائمة للزراعة وباقي الانشطة الأخرى.

ثانيا: العوامل المساعدة على تطوير التنمية المحلية.

من أجل تحقيق التنمية المحلية بمعناها الاقتصادي، الاجتماعي، الثقافي والسياسي الشامل لابد من إبراز وتحفيز العوامل المساعدة على تطورها وتتمثل أهم هذه العوامل فيما يلي:

1- الإصلاح المالي:

حيث من أهم هذه الإصلاحات نجد ما يلي:[1]

- منح الهيئات المحلية استقلالية مالية أوسع وحصولها على نصيب معقول من الموارد المالية الوطنية لتواكب متطلبات التنمية المحلية، وزيادة الاستثمارات في المحليات كإعطاء المجالس المحلية حرية أكثر في التصرف في أموالها وفرض الضرائب والرسوم، وأن ينص على ذلك في القوانين والدساتير القائمة وقوانين ونظم الإدارة المحلية في هذه البلدان، على أن تتولى الهيئات المحلية مهام تحصيل الضرائب والرسوم والتي

[1] عبد الغني غانم، **العلاقة بين الإدارة المركزية والإدارة المحلية في الجزائر**، ورقة مقدمة لندوة العلاقة بين الادارة المركزية والادارة المحلية، المعهد العربي لإنماء المدن، بيروت، 2002.

تؤول إليها قانونيا، وأن تتصرف فيها بمعزل عن أي تدخل من جانب الحكومة المركزية كما هو معمول به في أغلب الدول المتقدمة؛

- تطوير وتعزيز قدرات الجماعات المحلية على زيادة تنويع مصادر مداخلها وايراداتها المحلية، وذلك بإدخال إصلاحات جوهرية على سياستها الضريبية، تهدف إلى توسيع مجال الخضوع للضريبة وتحسين وتطوير آليات تقديرها وجبايتها، إضافة إلى تقليل الاعفاءات الضريبية وتحسين طرق وأساليب المراجعة الداخلية، حيث أنه من شأن إصلاح النظام الضريبي أن يعزز فاعلية وعدالة الضرائب المفروضة على المستوى المركزي أو على المستوى المحلي؛
- إصلاح مداخيل الأملاك وتثمينها والتي تعتبر ضعيفة في معظم الهيئات المحلية في الدول النامية ولهذا وجب إعادة الاعتبار لها من خلال تحديدها بدقة والتحكم في تسييرها؛

2- توازن العلاقة بين الحكومة المركزية والادارة المحلية:

لابد من ترتيب العلاقة بين السلطة المركزية والسلطات المحلية وتقسيم وتوزيع المهام بينهما بصورة واضحة بحيث لا تتعدى أي منهما على صلاحيات الأخرى، اضافة إلى تنظيم العلاقات الأفقية والرأسية بين كافة مستويات اللامركزية، ومع هذا يجب التأكيد على أن النصوص القانونية لا تكفي وحدها لخلق علاقات متوازنة بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية، إذ لابد من وجود وتوفر قناعة تامة والتزام صريح من السلطة المركزية بمبدأ تطبيق اللامركزية وتوفر علاقات متوازنة بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية[1].

3- تفعيل المشاركة الشعبية:

حيث أنه لكي تؤدي الهيئات المحلية دورها بصورة كاملة لابد من إحداث انفتاح سياسي يمكن الجماهير الشعبية من المشاركة في تقرير مستقبلها الاقتصادي، الاجتماعي والسياسي وذلك عبر مجالس الحكم المحلي المنتخبة انتخابا حرا مباشرا، ولهذا يتوقف نجاح هذه الهيئات المحلية في مواجهة تحديات التنمية والعولمة على درجة الانفتاح في النظام السياسي ومستوى المشاركة الشعبية التي تسمح بها السلطة المركزية[2].

وفي الأخير نستنتج أنه من أجل تحقيق التنمية المحلية بمختلف أبعادها لابد من عوامل تساعد على تطورها ويمكن تلخيص أو إجمال هذه العوامل فيما يلي:

[1] عبد العزيز عبد الكريم، **دور القطاع الخاص في تنمية البلدان العربية**، ورقة مقدمة في ندوة دمشق، المعهد العربي لإنماء المدن، 2000.

[2] نور الدين يوسفي، **مرجع سبق ذكره**، ص62.

- الاستقلال المالي للهيئات المحلية؛
- تنويع مصادر التمويل للجماعات المحلية وتثمين ممتلكاتها؛
- توازن العلاقة بين الحكومة المركزية والإدارة المحلية؛
- لابد من الانفتاح السياسي لأن هذا الأخير يمكن الجماهير الشعبية من المشاركة في مجالس الحكم المحلي أي تفعيل المشاركة الشعبية.

المبحث الثاني: النظام القانوني للجماعات المحلية.

تتمتع الجماعات المحلية في التنظيم الإداري بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي حيث تتجسد الإدارة المحلية في البلدية والولاية إذ تباشر أعمال التنمية المحلية من خلال سياسة اللامركزية التي تتمتع بها، بالإضافة إلى ذلك تعتمد الجماعات المحلية على مجموعة من الموارد المالية منها ما هو ذاتي ومنها ما هو خارجي حيث يترتب عن عدم تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية تضييع المال العام وزيادة عجزها الموازني وعرقلة أدائها التنموي المحلي.

المطلب الأول: تعريف الجماعات المحلية، خصائصها وأهم أهدافها.

تسعى الجماعات المحلية إلى تحقيق الأهداف التي تسعى إليها التنمية المحلية وذلك من خلال المجالس المحلية المنتخبة في إطار هذه الجماعات، حيث أنها تتميز بالعديد من الخصائص مثل: الاستقلال الإداري من خلال تخفيف العبء عن الإدارة المركزية وكذا الاستقلال المالي الذي يهدف إلى توفير موارد مالية خاصة بالجماعات المحلية، وتهدف هذه الأخيرة إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها الهدف الاجتماعي.

أولا: تعريف الجماعات المحلية.

قدمت للجماعات المحلية تعاريف مختلفة وذلك على النحو التالي:

ويقصد بالجماعات المحلية في التصور العام مجموعة من السكان يقطنون حدودا ترابية معينة من خريطة الدولة، يتميزون بخصائص محددة وبقيم اجتماعية لها علاقة بالعادات والتقاليد والأعراف التي تفرزها الوضعية الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية والسياسية للجماعة التي تنتخب من بين أعضائها من يمثلها في المجالس التي تشرف على تنظيم شؤونهم الخاصة، كما تعمل على إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية

من أجل النهوض بالهيئة المحلية على جميع المستويات في إطار التنسيق مع الهيئة العليا على المستوى الوطني[1].

هذا وتعرف الجماعات المحلية على أنها "وحدات جغرافية مقسمة من إقليم الدولة وهي عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات والمدن والقرى، وتتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي"[2].

من خلال ما سبق يتضح لنا أن الجماعات المحلية وحدة جغرافية معينة يقطنها سكان محليون وهي عبارة عن هيئات تتميز بالاستقلالية وتتولى شؤون الأشخاص المحلية بهدف تحقيق المستوي المعيشي المطلوب على مستوى الوحدة المحلية.

وعبارة الجماعات المحلية ظهرت لأول مرة في الجزائر بمقتضى المادة 54 من قانون 1947/09/20 والتي تنص على أن: "الجماعات المحلية في الجزائر هي البلديات والولايات"، وبعد الاستقلال تم إنشاء جماعات محلية جديدة فنشأت البلدية بموجب الأمر 24/67 الصادر في 18 جانفي 1967، ونشأت الولاية بموجب الأمر 38/69 الصادر في 23 ماي 1969 وأصبحت الجماعات المحلية هي المسؤولة على تسيير المرافق والممتلكات التابعة لها[3].

ثانيا: خصائص الجماعات المحلية.

تتميز الجماعات المحلية بجملة من الخصائص تتمثل فيما يلي:[4]

1- الاستقلال الإداري: ويقصد به أن تنشأ أجهزة تتمتع بكل السلطات اللازمة بحيث يتم توزيع الوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية المستقلة، وذلك وفقا لنظام رقابي يعتمد من طرف السلطات المركزية للدولة، حيث تتمتع هذه الاستقلالية بعدة مزايا نذكر منها:

- تخفيف العبء عن الإدارة المركزية نظرا لكثرة وتعدد الوظائف؛
- تجنب التباطؤ وتحقيق الإسراع في إصدار القرارات المتعلقة بالمصالح المحلية؛
- تكفل أحسن برغبات وحاجات المواطنين من الإدارة المركزية؛

[1] محمد كريم قروف، **محدودية التمويل المحلي وإشكالية الرشاد الإنفاقي الموازني للجماعات المحلية في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول حول التسيير المحلي بين إشكالية التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية –البلديات نموذجا– قالمة، يومي 8-9 نوفمبر 2016، ص72.

[2] عبد الرزاق ابراهيم الشيخلي، **الإدارة المحلية –دراسة مقارنة–**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2001، ص20.

[3] نور الدين يوسفي، **مرجع سبق ذكره**، ص 03- 04.

[4] لخضر مرغاد، **الايرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر**، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد السابع، فيفري 2005، ص02.

- تحقيق مبدأ الديمقراطية عن طريق المشاركة المباشرة للمواطن في تسيير شؤونه العمومية المحلية.

2- الاستقلالية المالية للجماعات المحلية:

حيث أن تمتع الجماعات المحلية بالشخصية المعنوي والاستقلال الإداري يوجب الاعتراف لها بخاصية الاستقلال المالي أو الذمة المالية المستقلة، وهذا يعني توفير موارد مالية خاصة للجماعات المحلية تمكنها من أداء الاختصاصات الموكلة إليها وإشباع حاجات المواطنين في نطاق عملها وتمتعها بحق التملك للأموال الخاصة.

الشكل رقم (1-4) خصائص الجماعات المحلية.

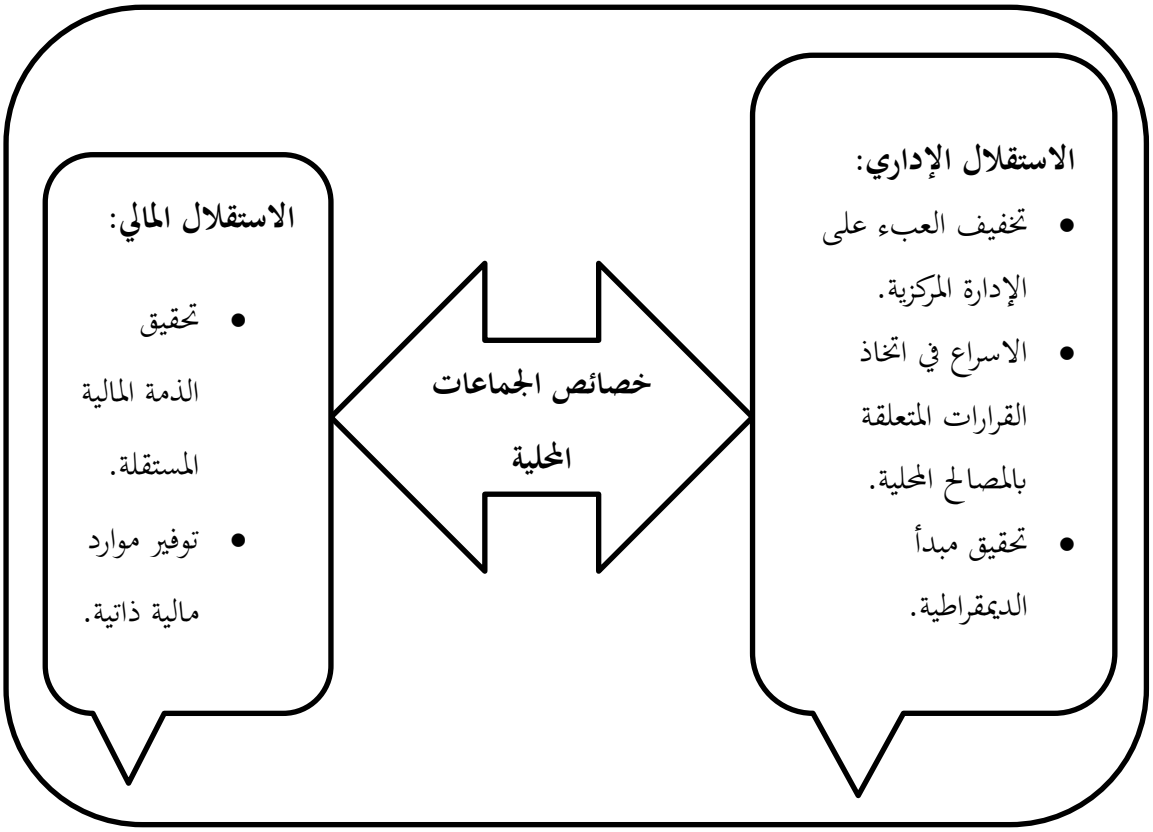

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- يوسفي نور الدين، مرجع سبق ذكره، ص 03-04.
- لخضر مرغاد، مرجع سبق ذكره، ص 02.

ثالثا: أهداف الجماعات المحلية.

تتمثل أهم أهداف الجماعات المحلية فيما يلي:

1- الأهداف السياسية:

ترتبط بمقومات الإدارة المحلية والمتمثلة أساسا في مبدأ الانتخاب لرؤساء المجالس الشعبية المحلية وأنماط العمل السياسي الذي يتبع هذا المبدأ، حيث نجد:

أ- التعددية: يقصد بها توزيع السلطة في الدولة بين الجماعات والمصالح المتنوعة وتكون وظيفة الدولة في هذه الحالة التنسيق ووضع الحلول التوفيقية بين هذه الجماعات والمصالح التنافسية، وتعتبر المجالس المحلية من بين أهم الجماعات التي تشارك الحكومة المركزية اختصاصاتها وسلطاتها، فالتعددية في صنع القرارات تتيح للوحدات المحلية نفوذا قويا في المشاركة في صنع السياسات في ميادين مهمة مثل: التعليم، الصحة، السكن، الثقافة، الأمن وغيرها من الميادين الأخرى[1].

ب- الديمقراطية: حيث تعتبر الديمقراطية أحد الأهداف الرئيسية التي يسعى إلى تحقيقها نظام الإدارة المحلية، تلك الديمقراطية التي تتمثل في حرية المجتمعات المحلية في انتخاب مجالسها المحلية ولعل ممارسة الديمقراطية على هذا النحو يساعد على تحقيق ما يلي: [2]

- يدفع المواطنين إلى الاهتمام بالشؤون العامة وتوثيق صلتهم بالحكومة، كما أن تلك الممارسة تنمي الشعور لدى الأفراد بالدور الذي يؤدونه اتجاه محلياتهم وهذا الشعور من شأنه أن يرفع كرامتهم ويزيد في تحسيسهم بحقوقهم الوطنية وواجباتهم القومية؛
- تتيح فرصة تدريب القيادات وإعدادها لشغل مناصب سياسية أعلى في المجالين التشريعي والتنفيذي على مستوى قومي؛
- تسمح الإدارة المحلية بتحقيق التنمية السياسية من خلال تقوية الفهم السياسي لدى المواطن وتمكينه من التميز بين الشعارات والبرامج الممكنة لاختيار التكافؤ ومناقشة القضايا المهمة مثل: ايرادات ونفقات الميزانية المحلية والتخطيط المستقبلي؛

[1] عبد الرزاق ابراهيم الشيخلي، **مرجع سبق ذكره**، ص 22.

[2] أحمد بلجيلالي، **إشكالية عجز ميزانية البلديات دراسة تطبيقية لبلديات: جيلالي بن عمار، سيدي علي ملال، قرطوفة بولاية تيارت**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010، ص20.

- كما أن نظام الإدارة المحلية يعزز الديمقراطية والمشاركة من خلال الاختيار الحر لممثلي السكان على المستوى المحلي عن طريق الانتخابات، بما يكرس مبدأ حكم الناس لأنفسهم وتدريب السكان المحليين ممّا يكسبهم خبرة في إدارة الشأن العام، والذي يؤدي بدوره إلى تعزيز الوحدة الوطنية وتحقيق التكامل القومي ويحد من احتكار جهات سياسية معينة للعمل السياسي وتقوية البناء السياسي، الاقتصادي والاجتماعي للدولة.

2- **الأهداف الاجتماعية:** وتتمثل في التجاوب بين الجهاز المركزي وباقي القطاعات الشعبية ودعم الروابط الروحية بين أفراد المجتمع المحلي، بالإضافة إلى تخفيف آثار العزلة التي فرضتها المدينة الحديثة، وفضلا عن ذلك تهدف الجماعات المحلية إلى نسج خيوط المجتمع بمختلف مستوياته لقيام الديمقراطية وذلك من خلال إتاحة فرص المشاركة في اتخاذ القرارات التي تتعلق بالمواطنين[1].

3- الأهداف الإدارية: وتتضمن ما يلي:[2]

- تحقيق كفاءة الإدارة؛
- التخفيف من أعباء الأجهزة المركزية؛
- التغلب على مشكلات البيروقراطية؛
- تحقيق الرشاد في عملية صنع واتخاذ القرار.

4- الأهداف الاقتصادية: وتتضمن ما يلي:[3]

- مساهمة الوحدات المحلية في إعداد خطط التنمية والاستفادة من الامكانيات الاقتصادية المحلية وتوجيهها نحو المشروعات الانتاجية والخدمية، لخلق فرص عمل لمواطني الوحدات المحلية؛
- تشجيع تجميع رؤوس الأموال المحلية؛
- الارتقاء بالجوانب الاقتصادية لمواطني المحليات من خلال زيادة الدخل الحقيقي للأفراد؛
- زيادة آفاق تطوير التنمية الاقتصادية والاجتماعية مثل: إنشاء الأسواق، إقامة المعارضة، تنمية الصناعات الصغيرة ، تربية المواشي والأغنام واستصلاح الأراضي؛
- إقامة المشروعات وإدارتها؛

[1] أحمد بلجيلالي، **مرجع سبق ذكره**، ص21.

[2] عبد الرزاق ابراهيم الشيخلي، **مرجع سبق ذكره**، ص 23.

[3] أحمد بلجيلالي، **مرجع سابق**، ص21.

- تعليم الكبار ومشروعات المسنين والمعوقين.

5- **الأهداف الثقافية**: وذلك من خلال ما يلي:[1]

- تقديم الثقافة للمواطنين عن طريق المكتبات العامة؛
- تقديم الخدمات الترفيهية مثل: المسرح، الإذاعة، التلفزيون والسياحة الداخلية؛
- الإشراف على الحدائق العامة والمنتزهات.

رابعا: اختصاصات الجماعات المحلية في مجال التنمية المحلية: تتوفر الجماعات المحلية (الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات الحضرية والقروية) على مجموعة من الاختصاصات القانونية الذاتية والقابلة للنقل.

1- على مستوى الجماعات المحلية: تتأثر الجماعات المحلية بمجموعة من الاختصاصات وباعتبارها جماعة محلية فإن للمجالس الجماعية أيضا اختصاصات قانونية تمكنها من تحقيق الدور المنوط بها على مستوى التنمية الاقتصادية، وتتمثل في الاختصاصات التالية:[2]

- التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- المالية والجبايات والأملاك؛
- المواقف والتجهيزات العمومية المحلية؛
- الوقاية الصحية والنظافة والبيئة؛
- الشراكة والتعاون.

ومن بين الاختصاصات القابلة للنقل نجد:[3]

- إحداث وصيانة المدارس ومؤسسات التعليم الأساسي والمستوصفات والمراكز الصحية؛
- إنجاز وصيانة مراكز التأهيل والتكوين المهني؛
- البنية التحتية والتجهيزات ذات الفائدة الجماعية؛

[1] أحمد بلجيلالي، **مرجع سبق ذكره**، ص 21.

[2] تلايجية نوة، ماضي بلقاسم، **دور الدولة والجماعات المحلية ترقية الاستثمار**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي العلمي الثاني: سبل تنشيط الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية – حالة الجزائر–، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سكيكدة، (د. س، ن)، ص 15.

[3] المرجع نفسه، ص 15.

2- على مستوى العمالات والأقاليم:

لضمان تنميتها الاقتصادية والاجتماعية وعلى غرار المجالس الجماعية توكل إلى مجالس العمالات والأقاليم مجموعة من الاختصاصات وتشتمل على:[1]

- دراسة مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعمالة أو الإقليم؛
- دراسة الميزانية والحساب الإداري وتحديد سعر الرسوم؛
- تحديد برامج التنمية والتجهيز والاستثمار والتصويت عليها؛
- البحث في إبرام اتفاقيات التعاون والشراكة؛
- تحديد برامج التجهيز، التنمية والاستثمار؛
- البنية التحتية والتجهيزات وبرامج التنمية والاستثمار التي تهم العمالة أو الإقليم؛
- استحداث وصيانة المستشفيات والمراكز الصحية؛
- استحداث وصيانة الإعداديات والثانويات والمعاهد المتخصصة؛

ولممارسة هذه الاختصاصات اشترط المشرع تحويل الموارد المالية اللازمة.

المطلب الثاني: الإدارة المحلية كنموذج إلى اللامركزية الإدارية.

يستلزم إرساء التنظيم الإداري لدولة ما البحث عن أسلوب يتم بمقتضاه ممارسة الوظائف الإدارية المختلفة، والواقع أن أداء هذه الوظائف لا يتم بأسلوب واحد حيث تختلف الدول فيما بينها في اختيار أساليب ممارستها لنشاطها الإداري، ومن الطبيعي أن يتأثر الأسلوب الذي تنتهجه الدول في تنظيمها الإداري بظروفها السياسية والاجتماعية ودرجة تأهيل النظم الديمقراطية فيها.

أولا: تعريف الإدارة المحلية.

تعرف الإدارة المحلية على أنها نظام من أنظمة الإدارة العامة وأداة من أدوات التنمية تهدف إلى زيادة كفاءة الأداء الإداري في الدولة، ويتم بمقتضاها إعطاء المحليات الاختصاصات والصلاحيات التي تساعد على سرعة وسهولة اتخاذ القرار بعيدا عن السيطرة المركزية مع ارتباط هذا القرار بتحقيق السياسات والأهداف التنموية للدولة، وهي تعبر عن اللامركزية الإقليمية كأسلوب من أساليب التنظيم الإداري للدولة، أي أن الإدارة المحلية تؤدي إلى نقل بعض السلطات إلى الوحدات المحلية، وهذا بالطبع لا يقضي

[1] تلاجية نوة، **مرجع سبق ذكره**، ص 16.

علي اختصاصات الحكومة المركزية بل أنه يظهر علاقة اشتراك الوحدات المحلية المركزية ونتيجة لهذه العلاقة يجب التنسيق بين الطرفين[1].

أي أن الإدارة المحلية نظام أو أداة تهدف إلى زيادة الكفاءة الإدارية للدولة حيث من خلالها يتم الاسراع في اتخاذ القرارات وسهولتها وذلك من خلال اشراك الوحدات المحلية المركزية.

ثانيا: وظائف الإدارة المحلية.

تختص الإدارة المحلية* بوجه عام بجميع المسائل ذات الأهمية المحلية وتشمل مختلف الخدمات الاجتماعية، التعليمية، الصحية، الوقائية، الثقافية، العمرانية والمرافق العامة، ومن الطبيعي أن تقسم المهام الإدارية طبقا لمؤديها أي المهام التي تؤدى بكفاءة وفاعلية محليا لابد وأن تسند إلى الإدارة المحلية، وبالتالي المهام التي لا يمكن أن تؤدى بفاعلية على المستوي المحلي تسند إلى مستويات أعلى من الإدارة[2]. وللإدارة المحلية وظيفتين أساسيتين هما:[3]

1- الوظيفة التنموية:

وهي المسؤولة عن تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال إدارة عملية التنمية المحلية ويمكن تقسيمها إلى:

- وظائف مرتبطة باحتياجات السكان المباشرة؛
- وظائف مرتبطة بالتخطيط المستقبلي والتنمية؛

2- الوظيفة السياسية: وتتمثل في:

- تحقيق الديمقراطية السياسية محليا عن طريق التمثيل العادل لأفراد المجتمع في المؤسسات السياسية؛
- دفع السكان المحليين إلي المساهمة والمشاركة الفعالة في أداء وممارسة دورهم السياسي؛
- تدريب القيادات السياسية على مستوي المجتمع.

---

[1] هشام أمين مختار، **تخطيط وتنمية المجتمعات الجديدة في جمهورية مصر**، أطروحة دكتوراه، كلية الهندسة، جامعة القاهرة، 2000، ص 80.

* نشأة فكرة الإدارة المحلية انقسمت الآراء حيالها إلى اتجاهين:

- الاتجاه الأول: يرى أن الحكومات في أصل نشأتها قامت على أساس محلي يرتبط مفهومه بالقبيلة أو القرية أو المدينة.

- الاتجاه الثاني: يرى أن نظام الإدارة المحلية حديث النشأة وأن تاريخه لا يرجع إلى أبعد من عام 1835 عندما اشترك المواطنون في بريطانيا (مجلس تمثيلي لمدنهم) عن طريق انتخاب ممثليهم في مجالس الوحدات المحلية. (للمزيد أنظر: هشام أمين مختار، **مرجع سابق**، ص 79)

[2] حسام قضب، **تقييم كفاءة وفاعلية الآليات المحلية لصناعة القرار في إدارة العمران الحضري**، المؤتمر العربي الإقليمي: تحسين الظروف المعيشية من خلال التنمية الحضرية المستدامة، ديسمبر 2000، ص02.

[3] المرجع نفسه، ص 02.

الشكل رقم (1-5) وظائف الإدارة المحلية.

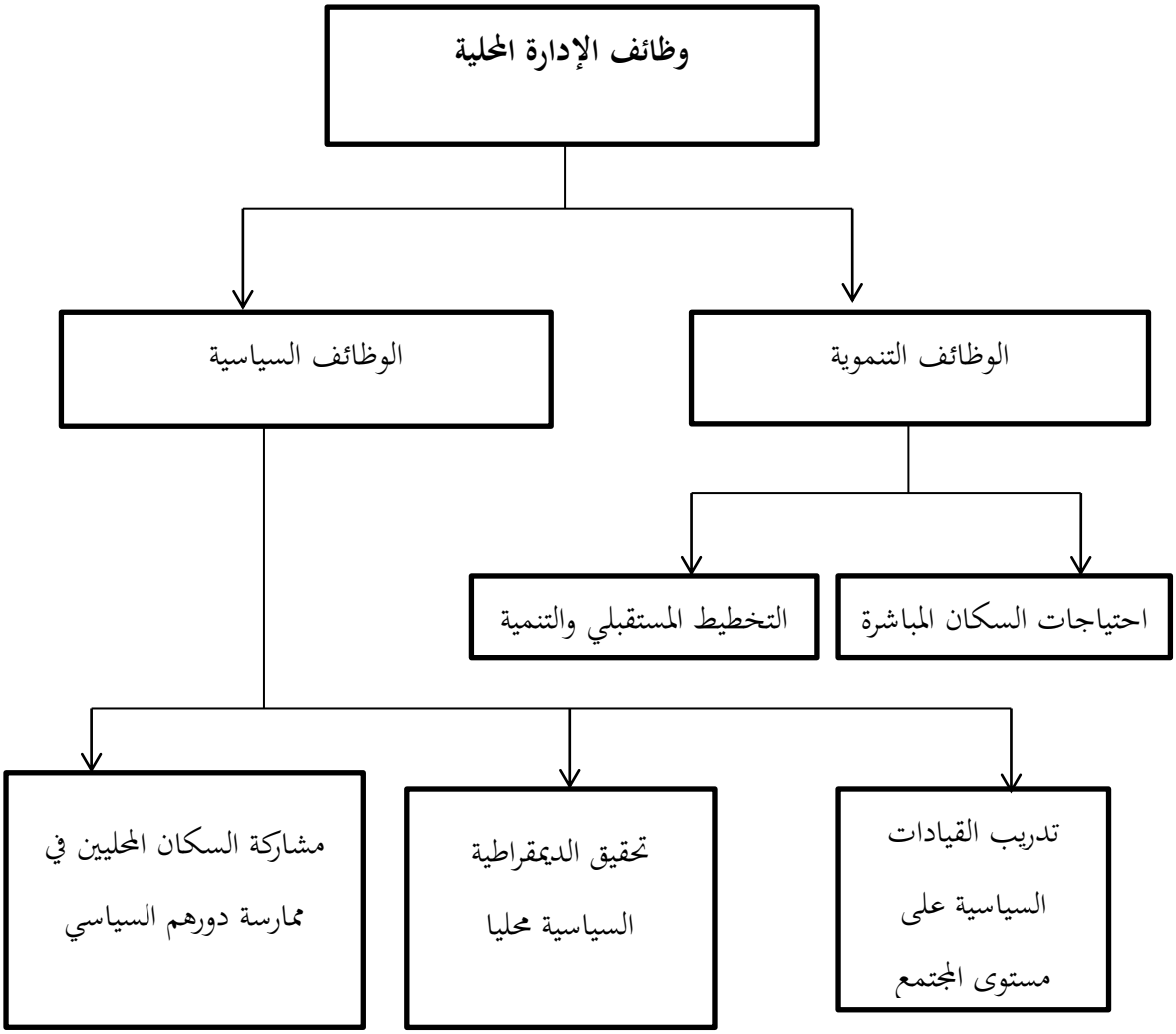

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على حسام قضب، **مرجع سبق ذكره**، ص 02.

ثالثا: الإدارة المحلية نظام.

يجدر بنا أن نعرف النظام "système" هو عبارة عن مجموعة من العناصر تؤثر وتتأثر فيما بينها، وهو في محيط معين ويقوم بنشاط معين وله هيكل وهو يتطور عبر الزمن (Evoluant dans le temps) وله أهداف محددة أو غاية (Finalité) ، إن التكامل بين عناصر النظام تمكن من الكشف على جميع الاختلالات والانحرافات وإعادة النظر لتصحيح الخلل بما يسمى بالتغذية العكسية (Feed – back)، ولهذا النظام فروع فهناك النظام الفرعي لتسيير الموارد البشرية والنظام الفرعي لاتخاذ القرارات إلى جانب ذلك النظام الفرعي المالي ... الخ[1].

[1] L. Boyer, M. poirée, Elie salin, **précis d'organisation et le gestion De la production**, ed d'organisation, paris, 1982, p63.

ولا تحقق الإدارة المحلية* مبتغاها إلّا من خلال نجاح هيكلها التمويلي المحلي والذي يعمق فلسفة هذا النظام، ولن تحقق التنمية المحلية بالصورة المطلوبة إلّا إذا توفر هيكل للتمويل المحلي ينطوي على موارد مالية محلية وتقل فيه إعانة الدولة إلى أقل درجة ممكنة.

الشكل رقم (1–6) هيكل التمويل المحلي.

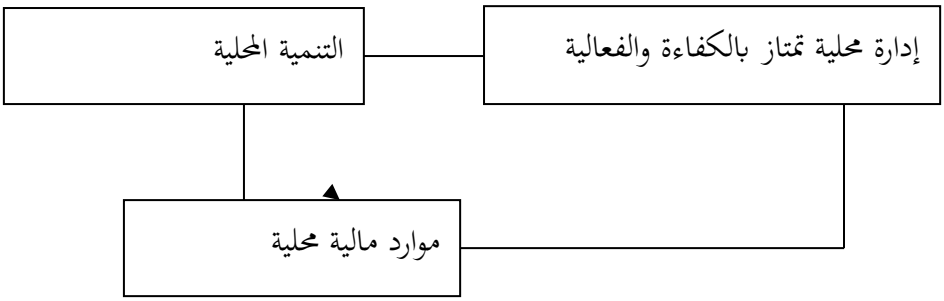

المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية، مرجع سبق كره**، ص 19.

1– المركزية الإدارية:

يقصد بها تركيز الوظيفة الإدارية في الدولة في يد ممثلي الحكومة المركزية في العاصمة، حيث يؤدي هذا التركيز والقصر لجميع مظاهر الوظيفة الإدارية إلاّ أن المصالح والمرافق العامة ستدار كافة مركزيا من العاصمة وأيا كان موقعها من الدولة، فهي الوحيدة التي تهيمن على جميع عناصر الوظيفة الإدارية ولا تشاركها في ذلك أية هيئة أخرى، لتكون سلطة التقرير النهائي في المسائل الإدارية تتجمع في النهاية ومن خلال تنظيمات متعددة الأشكال والأهداف لتستقر في يد سلطة واحدة داخل الدولة[1].

* اختلفت الآراء في التمييز بين مصطلحي الإدارة المحلية والحكم المحلي حيث نجد ثلاث آراء متباينة:

– الرأي الأول: يرى هذا الفريق أن هناك اختلاف كبير بين المصطلحين، فالإدارة المحلية تتعلق باللامركزية الإدارية في حين الحكم المحلي يتعلق باللامركزية السياسية، واعتمدوا في التمييز بينهما انطلاقا من الاختلاف بين مفهومي الإدارة والحكم.

– الرأي الثاني: يرون أن الإدارة المحلية تشكل خطوة أولى على الطريق نحو الحكم المحلي، وهي بذلك تشكل جزءا من نظام الحكم لا يمكن فصله، وأن المصطلحين غير مترادفين مع أنهما يعبران عن أسلوب واحد من أساليب التنظيم الإداري، وراحوا يسوقون جملة معايير لتوضيح وتبرير أراءهم التي تمحورت في الأساس على أنه تفريق في الكم والدرجة وليس في الطبيعة.

– الرأي الثالث: حيث يذهب أصحابه إلى أن المصطلحين مترادفين ويدعون إلى عدم التفرقة بينهما، وأشاروا إلى أنهما يستهدفان أسلوب من أساليب الإدارة، يتباين تطبيقه من دولة لأخرى فلا داع للتمييز على أساس التسمية أو مدى درجة الاختصاص والصلاحيات والرقابة أو التمثيل والمشاركة الشعبية. (للمزيد أنظر: عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية، مرجع سبق كره**، ص 19)

[1] إسماعيل فريجات، **مكانة الجماعات المحلية في النظام الإداري الجزائري**، رسالة ماجيستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، 2014، ص11.

وتتمثل أهم صور المركزية الإدارية فيما يلي:[1]

أ- التركيز الإداري:

يطبق عليها بالصورة الوزارية وذلك إبرازا لدور الوزارة في هذا النظام، كما يطلق عليها المركزية المكثفة أو المطلقة أو الكاملة إلّا أن مصطلح التركيز الإداري الأقرب والأكثر تعبير ودلالة عن المعنى، وفي هذه الصورة تطبق المركزية على إطلاقها أي تكون وظيفة الإدارة والتنفيذ وبكل خصائصها في يد الحكومة المركزية؛

ب- عدم التركيز الإداري:

يسمى بالمركزية النسبية أو المخففة أو البسيطة، وقد ظهر هذا الأسلوب نتيجة مساوئ الصورة الأولى (المركزية المطلقة) وعدم تمكن الوزير على أرض الواقع من التحكم في كل صغيرة وكبيرة تحدث في كل جزء من إقليم الدولة، ومما زاد في حدة هذه المشكلة هو تطور الحياة وتعقدها وكثرة اتصال الجمهور بالإدارة من أجل قضاء مصالحهم.

2- اللامركزية الإدارية:

حتى يتم تطبيق أسلوب اللامركزية وبنجاح لابد من توفير جملة من المتطلبات مثل: الاستقرار الحكومي ووجود دستور قائم ...الخ.

أ- تعريف:

هي ذلك النظام الإداري الذي يقوم على توزيع السلطات والوظائف الإدارية بين الإدارة المركزية والوحدات الإدارية الاقليمية الأخرى والمستقلة قانونا عن الإدارة المركزية بمجرد اكتسابها الشخصية المعنوية مع بقائها خاضعة جزئيا لرقابة الإدارة المركزية[2].

حيث يمكن تعريفها كذلك على أنها "أسلوب من أساليب التنظيم الاداري ووسيلة لدعم المواطن ومشاركته في عمليات الحكم والإدارة، وفي الوقت نفسه هي وسيلة فعالة لتحقيق قنوات اتصال سريعة بين المواطن من ناحية ومؤسسات وضع وتنفيذ السياسة العامة من ناحية أخرى[3].

السلطة المركزية مطالبة بمنح الهيئات المحلية استقلالية مالية أوسع لمواكبة متطلبات التنمية المحلية وزيادة الاستثمار في المحليات كإعطاء المجالس المحلية حرية أكبر في التصرف في أموالها وفرض الضرائب والرسوم والإعفاء منها، وعلى السلطة المركزية أن تقوم بتحصيل بعض الضرائب والرسوم العائدة للجماعات المحلية

[1] محمد صغير بعلي، **القانون الإداري (التنظيم الإداري، النشاط الإداري)**، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004، ص43.

[2] بسمة عولمي، **تشخيص نظام الادارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 04، (د، س، ن)، ص260.

[3] سناء قاسم محمد حسيبة، **واقع واستراتيجيات تطوير الإدارة المحلية في الأراضي الفلسطينية**، رسالة ماجيستر، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2006، ص22.

نيابة عن السلطات المحلية وذلك بتكفلها بكافة النفقات لتخفيف العبء على ميزانية الجماعات المحلية من خلال متابعة التحصيل والرقابة عليه[1].

من خلال ما سبق نستنتج أن اللامركزية الإدارية عبارة عن نظام أو أسلوب إداري يساهم في دعم المواطنين للمشاركة في عمليات الحكم، أي قناة اتصال سريعة بين الجمهور والمؤسسة الخاصة بوضع السياسة.

حيث أن للامركزية ثلاث فوائد أساسية تتمثل في:[2]

- الإدارة التنفيذية المحلية والمؤسسات الحكومية المحلية تكون في متناول السكان الذين تخدمهم؛
- إن إدارة الحكم اللامركزي يخلق فرصا أكثر لمشاركة السكان المحليين وإسهاماتهم؛
- وأخيرا أن استطاعة السلطات المحلية أن تكون أكثر تجاوبا وتكيفا مع الأوضاع المحلية الأمر الذي يؤدي إلى فاعلية أكبر.

ب- مزايا وعيوب اللامركزية:

تتمثل أهم المزايا فيما يلي:[3]

- نموذج من نماذج ترقية ممارسة الحريات العامة من خلال ديمقراطية الترشح والانتخاب لدى الإدارات المحلية؛
- تخفيف العبء الإداري عن الإدارة المركزية؛
- تحسين الأداء للشعور الإداري بالانتماء للإقليم؛
- تبسيط الإجراءات الإدارية وتقريب الإدارة من المواطنين؛
- إحساس الجماهير بالعدالة الاجتماعية في توزيع الخيرات وثروات الأمة؛
- التنمية الاقتصادية السريعة؛
- يمكن تبرير الأخذ باللامركزية استنادا إلى مبدأ مركزية التخطيط ولامركزية التنفيذ، حيث توضع الخطة العامة بالدولة من طرف الإدارة المركزية ولا يمكن تجسيدها إلّا بالأجهزة اللامركزية؛
- تعتبر اللامركزية عاملا من عوامل الحيوية بالدول لأنه في ظل النظام المركزي فإن السلطة المركزية في العاصمة تستحوذ على كل الموارد والثروات، ومن ثم لا يكون أمام أبناء الأقاليم من وسيلة إلا الهجرة للعاصمة لأنهم يجدون فيها الوسط والمكان الملائم لطموحهم؛

---

[1] بسمة عولمي، **مرجع سبق ذكره**، ص277.

[2] محمود شريف، **اللامركزية ومستقبل الإدارة المحلية في مصر**، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، العدد 01، كلية السياسة والاقتصاد، جامعة القاهرة، 2004، ص 21.

[3] سليمان الطماوي، **الوجيز في القانون الإداري –دراسة مقارنة–**، دار الفكر العربي، القاهرة، 1979، ص83.

- اللامركزية تفسح المجال لتجربة النظم المستحدثة حيث تجرى التجارب في دائرة الولاية أو البلدية، فإن صادفت التجربة نجاحا أمكن تعميمها وإذا كان الفشل فيكون محدود ومن ثم وجد حقلا للتجارب لكل مستحدث.

هذا وبالرغم من جملة هذه المزايا كلها في اللامركزية الإدارية فإن ذلك لا يمنع من وجود عيوب لها.

أما عيوب اللامركزية الإدارية فتتمثل فيما يلي:

- يؤدي توزيع الوظيفة الإدارية بين السلطة المركزية في العاصمة والهيئات اللامركزية في الأقاليم إلى المساس بالوحدة الإدارية في الدولة وإلى إضعاف السلطة المركزية، وهذا النقد مبالغ فيه لأنه ينطوي على خلط واضح بين اللامركزية الإدارية واللامركزية السياسية، فاللامركزية الإدارية تقتصر فقط على الوظيفة الإدارية ولا يترتب عليها تمتع الوحدات الاقليمية بأي جزء من الوظيفة الإدارية فإن توزيعها على هيئات إقليمية ليس معناه أن إدارة النشاط الإداري يتم بمعزل عن الحكومة المركزية، فهي تحتفظ لنفسها بحق الرقابة أو الوصايا الإدارية على ممارسة هذا النشاط[1].
- تتشكل الهيئات اللامركزية الإدارية (خاصة الإقليمية منها) غالبا عن طريق الانتخاب والذي لا يقوم بالضرورة على الخبرة والكفاءة، ممّا قد ينجم عن ذلك هبوط مستوى أداء كفاءة الجهاز الإداري نظرا لتولي إدارة الهيئات المحلية بواسطة أعضاء قد لا تكون لهم الدراية والمعرفة بأساليب العمل الإداري وتقنياته وقواعده العلمية[2].

رابعا: عوامل نجاح الإدارة المحلية.

تتمثل أهم عوامل نجاح الإدارة المحلية فيما يلي:[3]

- استعداد والتزام القوى السياسية لدعم قادة الوحدات المحلية في مجالات التخطيط واتخاذ القرارات وتزويدهم بالسلطات والصلاحيات الإدارية التي تعينهم على القيام بوظائفهم في المحليات التي يديرون، وهذا يعني استعداد القادة السياسيون وموظفي الحكومة المركزية لتحويل الصلاحيات والمسؤوليات التي كانوا يقومون بها لتصبح من مسؤوليات قادة الوحدات المحلية؛
- وجود تشريعات واضحة المعالم تحدد الوظائف لكل من المحليات والحكومة المركزية تعزز المشاركة لكل من المواطنين والقادة المحليون في إدارة المرافق العامة والمحلية؛

---

[1] عبد الكريم مسعودي، **تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية – دراسة حالة بلدية أدرار–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2013، ص31.

[2] عبد القادر لمير، **الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية – دراسة تطبيقية لميزانية بلدية أدرار–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2014، ص29.

[3] مُحَمَّد محمود الطعامنة، **نظم الإدارة المحلية (المفهوم، الفلسفة والأهداف)**، مداخلة مقدمة في الملتقى العربي الأول: نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي، صلالة، سلطنة عمان، 18-20 أغسطس 2003، ص13.

- العوامل السلوكية والسيكولوجية الداعمة للنهج اللامركزي، حيث تشتمل هذه العوامل على توافر الاتجاهات والسلوكيات الملائمة لموظفي الحكومة المركزية وفروعها في المحليات تجاه النمط المركزي في تقديم الخدمات، وتوافر الرغبة لديهم بتقبل مشاركة المواطنين والقيادات المحلية التقليدية في عملية صنع القرارات؛
- العوامل المالية والقوى البشرية؛
- توافر الحجم المثالي للوحدات اللامركزية، حيث أن الوحدات صغيرة الحجم لا يمكنها الاحتفاظ بالأعداد الكافية من الموظفين والمعدات بحكم وعائها الضريبي المحدود.

خامسا: معايير التمييز بين الإدارة المحلية والحكم المحلي.

هناك اختلاف كبير بين الإدارة المحلية والحكم المحلية من حيث الوظيفة والارتباط وكذا مدى ثبات الاختصاص والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول (1-1) معايير التمييز بين الإدارة المحلية والحكم المحلي:

أوجه الاختلاف	الإدارة المحلية	الحكم المحلي
النشوء	تنشأ بموجب القانون.	ينشأ بموجب الدستور.
الارتباط	ترتبط بالتنظيم الإداري للدولة وبذلك تعتبر أسلوب من أساليب التنظيم الإداري.	يرتبط بشكل الدولة ويعتبر أسلوب من أساليب التنظيم السياسي.
الوظيفة	تمارس جزء من وظيفة الدولة الإدارية فقط.	يمارس وظائف تنفيذية، تشريعية وكذا قضائية.
الموطن	تتواجد في ظل الدولة والسلطة المركبة.	يتواجد فقط في الدولة المركبة.
مدى ثبات الاختصاص	اختصاصاتها قابلة للتغير زيادة أو نقصا كونها تحدد بموجب التشريعات العادية في الدولة.	اختصاصاته تتمتع بدرجة من الثبات كونها محددة بموجب الدستور.
الرقابة	تخضع لرقابة وإشراف السلطة المركزية.	تمارس عليها رقابة غير مباشرة من قبل السلطة المركزية.
القوانين المطبقة	تخضع لجميع القوانين سارية المفعول في الدولة.	يخضع لقوانين صادرة عن السلطة التشريعية.

المصدر: أيمن عودة المعاني، **الإدارة المحلية**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص44.

المطلب الثالث: المشاركة الاجتماعية وميزانية الجماعات المحلية.

تعد المشاركة الاجتماعية من بين الخصائص أو العوامل المؤدية إلى تحقيق التنمية المحلية على أكمل وجه وذلك على النحو التالي:

أولا: تعريف المشاركة الاجتماعية.

تعرف المشاركة الاجتماعية على أنها" تلك العمليات التي يساهم من خلالها أفراد المجتمع المحلي أو من ينوب عنهم مع السلطات الحكومية القائمة في المجتمع في مختلف المراحل التي تمر بها عملية تخطيط التنمية المحلية من وضع الخطة وتنفيذها ومن ثم متابعتها وتقويمها، وبمختلف أبعادها الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية والبيئية[1].

استنادا إلى تعريف الأمم المتحدة فإن المشاركة في التنمية المحلية هي مساهمة جماهير الأهالي الفعالة في عمليات اتخاذ القرار لتحديد الأهداف المجتمعية وتحديد الموارد اللازمة لتحقيق هذه الأهداف، ومساهمة الأهالي التطوعية في برامج ومشروعات التنمية، حيث أن قيام المشاركة على مساهمة المواطنين يتطلب التهيكل ضمن هيئات وجمعيات لتتوحد الأفكار والجهود كالمجالس الشعبية المنتخبة وهيئات المجتمع المدني، ودور الأهالي مهم في عملية التنمية لتحديد المشروعات والمساعدة في ترتيب الأولويات وهذا يحتاج إلى ضابط أساسي كما عبّر عنه "**وليام ايفان**" وهو الوعي بالقيم التي تسعى تنمية المجتمع إلى تحقيقها[2].

يمكن أن نفهم أثر مدلول المشاركة في التنمية المحلية من خلال الأنشطة التي يمكن للأفراد المحليين أن يؤدوها في مشروعات التنمية المحلية، سواء كانت هذه المشروعات ذات طابع اقتصادي أو اجتماعي أو ثقافي... المهم أنها تهدف إلى تنمية المجتمع المحلي وتحسين مستوى معيشة أفراده، ويمكن تحديد أهم هذه الانشطة فيما يلي:[3]

- تقييم الوضع المحلي؛
- تحديد المشكلات؛
- وضع الأولويات؛

---

[1] محمد خشمون، **مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية (دراسة ميدانية على مجالس بلديات ولاية قسنطينة)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2011، ص32.

[2] Department of economic and socio, **Affair in popular participation in the crisis on making for development**, United Nation, N.0Y, 1975, p:41.

[3] منظمة الصحة العالمية، **دلائل تخطيط أنشطة مشاركة المجتمع في مشروعات المياه والإصلاح**، تقرير معهد الدراسات البيئية، جامعة تورينتو، كندا، 1986، ص07.

- اتخاذ القرارات؛
- تصميم برنامج عمل لحل المشكلات العالقة؛
- المشاركة في مسؤولية تنفيذ المشروعات؛
- تقييم المشروعات وتعديلها.

وحتى في نطاق كل نشاط من هذه الأنشطة كثيرا ما تختلف تدخلات ومسؤوليات الأفراد من مجتمع لآخر، فهناك بعض المجتمعات تساهم من خلال القوة العاملة فقط بينما يساهم بعض الأفراد الآخرين في المجتمعات الأخرى، بالإضافة إلى ذلك في التمويل أيضا.

أي أن المشاركة الاجتماعية هي عبارة عن عملية يتم من خلالها إشراك المواطنين في عمليات اتخاذ القرارات من أجل تحقيق أهداف المجتمع ومعرفة الموارد المالية المطلوب توافرها لتحقيق المستوى المعيشي المطلوب على مستوى الأفراد.

وتتمثل أهم عناصر المشاركة في التنمية المحلية فيما يلي:[1]

- مشاركة المواطنين تعد قيمة اجتماعية وهي مبدأ أساسي لعمليات تنمية المجتمع المحلي؛
- مشاركة المواطنين في التنمية تأخذ صورة الأعمال التطوعية بصفة إرادية تنبع من أعماق المواطنين وشعورهم بالانتماء؛
- أن مشاركة المواطنين في التنمية ليست فقط في اختيار القيادات الشعبية بل تتجسد أيضا في المتابعة والتقييم المستمرين من بداية العملية إلى نهايتها.

ثانيا: أهداف المشاركة الاجتماعية في التنمية المحلية.

إن مشاركة الأفراد المحليين في التنمية المحلية ترتبط أساسا بتحقيق حاجاتهم الأساسية وتلبية مطالبهم المتجددة، فالمشاركة تعتبر حقا لأفراد المجتمع وواجبا عليهم في الوقت نفسه، فهي حق تقتضيه الديمقراطية ومبادئ حقوق الإنسان التي تعطي الحق للأفراد في المشاركة والمساهمة بأنفسهم في مختلف الأنشطة واتخاذ القرارات المهمة التي تمس حياتهم الاجتماعية والاقتصادية...إلخ كما أنهم من واجبهم أيضا تجاه مجتمعهم المشاركة والمساهمة في تنميته ومساعدته على حل مشاكله في حدود امكاناتهم وقدراتهم، ومن ثم فإن إشراك الأفراد المحليون في عمليات التنمية المحلية يسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف.

1- الأهداف ذات الطابع السياسي والاجتماعي: وتتمثل في:[2]

[1] محمد بلخير، **مرجع سبق ذكره**، ص53.

[2] محمد خشمون، **مرجع سبق ذكره**، ص122.

- يتمثل الهدف الأساسي من هذه المشاركة في إتاحة الفرصة للأفراد لممارسة الديمقراطية والشعور بسيادتهم داخل وطنهم؛
- تكريس سياسة اللامركزية التي تراها معظم الحكومات في العالم بأنها الحل المناسب لمشاكلهم الإدارية؛
- ضمان التأييد السياسي والشعبي للمشروعات التنموية؛
- الاستفادة من الخبرات المحلية وتوظيفها في خدمة التنمية المحلية وزيادة فاعليتها؛

2- الأهداف ذات الطابع الاقتصادي: وتتمثل في:[1]

- تعتبر المشاركة مطلبا اقتصاديا تنمويا يهدف أساسا إلى جعل الأفراد المحليين لا يطالبون بالعائد السريع المادي الملموس لمشروعات التنمية المحلية وذلك من خلال تجنيد القيادات المحلية لتوضيح طبيعة هذه المشروعات خاصة من حيث مداها الزمني اللازم للمردودية؛
- كما تهدف المشاركة إلى تقليل التكلفة وتخفيف الأعباء على الحكومة من خلال تشجيع المساعدات والمبادرات المحلية بالإضافة إلى استغلال الموارد المحلية للمجتمع؛
- جعل أفراد المجتمع وجماعاته يسعون جاهدين إلى إنجاح المشروعات التنموية وتدعيم اعتقادهم بأن عائد هذه المشروعات سيعود بالفائدة العامة عليهم بالدرجة الأولى، ممّا يجعلهم أكثر تفهما وصبرا في التعامل مع القائمين على هذه المشروعات التنموية؛

3- الأهداف الأخلاقية: تتمثل أهم أهداف المشاركة الشعبية على المستوى الأخلاقي فيما يلي:[2]

- تعمل على تدريب الأفراد على تحمل المسؤولية وتدعم شعورهم بالواجب مما يلزمهم ويشجعهم على أداء واجبهم تجاه مجتمعهم المحلي على أكمل وجه، خاصة إذا صاحب ذلك ثقة متبادلة بين الأفراد المحليين والسلطات المحلية فالمشاركة هي الأداة الفعالة في إحداث التغير الايجابي لأنماط وسلوك الأفراد مما يجعلهم أكثر فعالية ونشاطا في تحقيق أهداف التنمية المحلية.

أي أن المشاركة الاجتماعية في التنمية المحلية تهدف إلى تحقيق جملة من الأهداف فمنها ما هو ذات طابع سياسي واجتماعي مثل: إتاحة الفرصة للمواطنين في تكريس الديمقراطية والمشاركة في اتخاذ القرارات، ومنها ما هو ذات طابع اقتصادي مثل: تقليل التكلفة وتخفيف العبء على الحكومة، بالإضافة إلى أهداف ذات طابع أخلاقي وذلك من خلال تشجيعهم على أداء واجبهم تجاه مجتمعهم المحلي.

[1] أحمد مصطفى خاطر، **تنمية المجتمع المحلي: الاتجاهات المعاصرة**، الطبعة الثانية، المكتبة الجامعية، الاسكندرية، 2000، ص230.

[2] منال طلعت محمود، **التنمية والمجتمع: مدخل نظري لدراسة المجتمعات المحلية**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2001، ص247.

ثالثا: ميزانية الجماعات المحلية.

ميزانية الجماعات المحلية عبارة عن وثيقة تقدر النفقات والايرادات النهائية للجماعة المحلية وترخص لها لفترة زمنية مقبلة عادة ما تكون سنة، وأداة فعالة لتسيير مصالح الجماعة المحلية بما يحقق أهداف السياسة الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية للجماعة[1].

الجدول رقم (1-2) خصائص ميزانية الجماعات المحلية:

الخاصية	الوصف العام
هي عمل تقديري	يعني أن ميزانية الجماعات المحلية هي جدول تقدير للإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالجماعة، هذا العمل التقديري يحدد النفقات المتوقعة بالتفصيل وكذلك الإيرادات التي يمكن تحصيلها لتغطية هذه النفقات خلال سنة مالية كاملة.
هي عمل ترخيصي	أي أن ميزانية الجماعات المحلية هي أمر بإذن أي أنه بمجرد المصادقة على ميزانية الولاية أو البلدية يتم صرف النفقات والتحصيل للإيرادات، هذا ما يمكن الجماعة من تسيير مصالحها وممتلكاتها دون تجاوز التقديرات الموجودة في جدول الميزانية.
هي عملية ذات طابع إداري	فهي أمر بالإدارة والسير الحسن لمصالح الجماعة.
هي عمل دوري	هناك ميزانية واحدة لكل سنة مالية تعد بشكل دوري.
هي عمل علني	هذا يعني أن كل مساهم في دفع الضريبة له الحق في الاطلاع على مدى استعمال المداخيل الجبائية من قبل الجماعات المحلية قصد تحقيق المنفعة العامة، هذا من جهة ومن جهة أخرى لا يمكن للمواطن المشاركة في النقاش عند التصويت على الميزانية.

المصدر: لعمارة جمال، **منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر**، دار الفجر للنشر، القاهرة، 2004، ص39.

رابعا: مبادئ ميزانية الجماعات المحلية.

حيث يتعين على الجماعات المحلية وهي بصدد تحضير الميزانية أن تراعي في ذلك المبادئ التي تحكمها والتي تعتبر من أساسيات علم المالية العام وتتمثل أهم هذه المبادئ في:[1]

[1] سعيد عبد العزيز عثمان، **مقدمة في الاقتصاد العام (مالية عامة) – مدخل تحليلي معاصر–**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003، ص55.

1- مبدأ السنوية:

يعد من بين المبادئ التي تقوم عليها الميزانية والذي يعتبر استغلال لكل دورة محاسبية على الأخرى والمتمثلة في سنة حيث أن إيرادات الجماعات المحلية ونفقاتها تتحدد وتتجدد كل سنة، أي أن مدة سريان الميزانية اثنا عشر شهر أي ما يعادل سنة؛

2- مبدأ وحدة الميزانية:

إضافة إلى مبدأ السنوية الذي يعتبر المبدأ الأساسي في مبادئ الميزانية نجد مبدأ وحدة الميزانية والذي يتمثل في تجمع كل النفقات والإيرادات وتظهر في بيان واحد من أجل سهولة عرض الميزانية ومعرفة المركز المالي للجماعات المحلية، حيث أنه ومن خلال هذا المبدأ يسهل وبطريقة مباشرة عرض الميزانية وتوضيحها للمركز المالي؛

3- مبدأ التخصيص:

والذي يقوم بدوره بتخصيص إيرادات خاصة من أجل النفقات، أي تخصيص إيرادات لنفقات محددة لا يجب صرفها لنفقات أخرى وتخصيص هذه الإيرادات يجب أن يعود بالفائدة على الجماعات المحلية؛

4- مبدأ التوازن:

يعرف بأنه تساوي تقديرات النفقات وتقديرات الإيرادات فيجب أن تكون متعادلة، ويهدف إلى المحافظة على التسيير المستقبلي للجماعات المحلية وهذا المبدأ يقوم على الدقة فهو مبدأ أساسي يتم من خلاله موازنة ميزانية الجماعات المحلية؛

5- مبدأ الشمولية:

وأخيرا نجد مبدأ الشمولية والذي يقصد به أن تظهر في الميزانية كافة تقديرات النفقات والإيرادات ويهدف إلى أن تسجل بالتفصيل في هذه الوثيقة كل تقديرات الإيرادات والنفقات، دون إغفال الإيرادات لتغطية النفقات أو العكس أي أنها تشمل المبلغ الصافي بغرض تسهيل عملية المراقبة من طرف الهيئات المعنية.

[1] Cherif Rahmani, **Les Finances des communes Algérienne**, incérité, déficits et bonne gouvernance, ed gasbah, alger, 2002, p: 21.

من خلال ما سبق يتضح لنا أنه من أجل إعداد الميزانية الخاصة بالجماعات المحلية لابد مراعات جملة من المبادئ وتتمثل هذه المبادئ في: مبدأ السنوية، مبدأ الوحدوية، مبدأ التخصيص، مبدأ التوازن وأخيرا مبدأ الشمولية.

المبحث الثالث: التنمية المحلية والحاجة إلى التمويل المحلي.

للتمويل المحلي دور كبير في تحقيق التنمية المحلية وهذا في حالة توافر الموارد المطلوبة، ولكن مع تنوع مصادر التمويل بالمحليات نظرا لتنوع الخدمات المقدمة من جهة واختلاف المشروعات من جهة أخرى، ومن أهم الموارد المالية الذاتية للمحليات مورد الضرائب، ونظرا لسوء التقدير والتعقيدات المختلفة ولذلك فإن اتجاهات الإصلاح ركّزت على أهداف تقنية وأخرى اقتصادية ومالية وكذا اجتماعية.

المطلب الأول: مفهوم التمويل المحلي.

للتمويل المحلي دور كبير في تحقيق التنمية المحلية حيث أنه لا يعني إطلاقا التركيز على أهمية التمويل المحلي الدعم الكلي للاستقلال الإداري للمجالس المحلية بل التغطية الكاملة للنفقات المحلية إن أمكن ذلك.

أولا: تعريف التمويل المحلي:

يعرف التمويل المحلي* بأنه: "كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية على مستوى الوحدات المحلية بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن وتعظم استقلالية المحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة[1].

ولتنمية الموارد المالية فإنه يجب توسيع سلطات الوحدات المحلية في الحصول على إيراداتها الذاتية، وأن يكون لكل منها موازنة مستقلة يتم إعدادها على المستوى المحلي، بحيث يتم:[2]

- ترشيد الإنفاق العام؛

---

* يعتبر علم التمويل من العلوم الحديثة نسبيا حيث انبثق عن علم الاقتصاد بعد أزمة الكساد العالمي (1929-1933) وظهرت معه عدة موضوعات مثل هيكل التمويل، السيولة، الإفلاس والتحليل المالي، بالإضافة إلى أنه بقي علم التمويل وصفيا خلال المراحل الأولى (أربعينيات القرن العشرين) وتحول إلى التحليلي أوائل الخمسينات من نفس القرن بظهور نظرية "ماركويتز" الحائز على جائزة نوبل سنة 1990 حول المحفظة والتنوع الأمثل واختيار الأسهم، ثم بعد ذلك نظرية "ميلر ومود جلياني" حول هيكل التمويل وتكلفة الأموال في الفترة (1956-1961)، ثم تطوير هذه النظرية من طرف "ماركويتز" و"ليام شارب" وقد ظهرت بعدها نظريات أخرى مثل تكلفة الإفلاس، تكلفة الوكالة ونظرية التوزيع. (للمزيد أنظر: عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، مرجع سبق ذكره، ص 22)

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، مرجع سبق ذكره، ص22.

[2] المرجع نفسه، ص 02.

- تطوير القدرات الفنية والإدارية للعاملين؛
- إعداد الدراسات الفنية والاقتصادية؛
- تهيئة المناخ المناسب للاستثمار؛
- تنظيم الجهود الذاتية الخاصة بالأفراد والقطاع الخاص؛
- دعم اللامركزية المالية من خلال توسيع صلاحيات الوحدات المحلية في فرض الضرائب والرسوم في إطار ضوابط مركزية.

حيث يعنى التمويل بتحديد احتياجات الأفراد، المنظمات والشركات من الموارد النقدية وتحديد سبل جمعها واستخدامها مع الأخذ في الحسبان المخاطر المرتبطة بمشاريعهم، وعليه فإن مصطلح التمويل يجمع بين التالي:[1]

- دراسة النقود وغيره من الأصول؛
- إدارة هذه الأصول ورقابتها؛
- تحديد مخاطر المشاريع وإدارتها؛
- علم إدارة المال.

ولتنمية الموارد المالية المحلية يجب مراعاة:[2]

- تحقيق اللامركزية في الإنفاق وترشيد الإنفاق العام؛
- تطوير القدرات الفنية والاقتصادية للمشروعات وإعداد الدراسات الفنية؛
- التخلص من المخزونات الراكدة أو إفادة وحدات محلية أخرى بها؛
- تهيئة المناخ المناسب للاستثمار؛
- تشجيع وتنظيم الجهود الذاتية الخاصة بالأفراد ورجال الأعمال وإسناد بعض الخدمات إلى شركات خاصة والتنسيق بين المؤسسات والبنوك المتخصصة؛
- الاهتمام بالسياحة كمصدر للتمويل الذاتي؛
- تفعيل آليات المشاركة الشعبية في المشروعات والوحدات المحلية.

[1] HTTP://OR.WIKI PEDIA.ORG/WIKI %08%11D9%85%D9 consulté le 04/07/2017 à 14:16.

[2] حياة بن اسماعين، وسيلة السبتي، **التمويل المحلي للتنمية المحلية: نماذج من اقتصاديات الدول النامية**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات – دراسة حالة الجزائر والدول النامية–، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ومخبر العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 21 و22 نوفمبر 2006، ص03.

ثانيا: أثر التمويل المحلي على التنمية المحلية:

كي يحدث التمويل المحلي أثره على التنمية المحلية لابد من توفر شروط اكتسابه هذه الصفة والتي تميزه عن التمويل المركزي من أهمها:[1]

1- **محلية الموارد:** أي أن يكون الوعاء المحلي هو الأصل الذي يعتمد عليه في نطاق الوحدة المحلية؛

2- **ذاتية الموارد:** بمعنى أن تستقل الوحدة المحلية لسلطة تقدير سعر المورد المحلي من حيث تأسيسه وتحصيله وهي ما تسمى بالموارد الذاتية المطلقة تميزا عن الموارد الذاتية النسبية والموارد الخارجية (الموارد الحكومية)، فمثلا في إنجلترا تتمتع ضريبة المباني بدرجة كبيرة من الذاتية حيث تقوم الهيئات المحلية بتقدير سعرها وتأسيسها وتحصيلها وتقدير أوجه إنفاقها، كما خولها المشرع سلطة تعديل سعر الضريبة كل ستة أشهر من السنة.

3- سهولة تسيير المورد: بتقديره وكيفية تحصيله وتكلفة تحصيله...

غير أن مبدأ ذاتية المورد يتنافى ومبادئ الضريبة التي من أهمها وحدة الضريبة والعدالة في التوزيع، وعليه فالمشرع الجزائري لا يسمح للوحدات المحلية ومنها البلدية تأسيس ضريبة محلية بل ترك الأمر للهيئة التشريعية دون سواها، وهو ما يحد من تطوير مصادر تمويل التنمية المحلية والتي من شأنها التأثير على استقلالية البلدية من حيث:[2]

- زيادة التبعية للسلطة المركزية لضمان تمويل أكثر؛
- ضعف استجابة القادة المحليين لأولويات التنمية أمام شح الموارد المالية المحلية؛

وعليه ولتجاوز هذه العوائق كان لزاما على المشرع خلق نوع من التوازن بين مبادئ الضريبة وبين ضرورة إيجاد مصادر تمويل محلية ذاتية يمكن للبلدية أن تؤسسها حسب الاحتياجات ولو تحت رقابة السلطة المركزية، غير أن السبب الرئيسي في عدم فعالية الموارد الجبائية بالنسبة للبلدية هو عدم وجود معيار موضوعي في توزيع المداخيل الجبائية بينها وبين الدولة.

[1] خالد سمارة الزغبي، **تنظيم السلطة الإدارية**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2009، ص167.

[2] غزيز محمد الطاهر، **آليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية بالجزائر**، رسالة ماجيستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، 2011، ص93.

كما أن المسؤولية الموكلة للجماعات المحلية في تسيير وسائلها المادية من أجل تحقيق الصلاحيات المخولة لها في ميدان التنمية المحلية لم تكن عند المستوى المطلوب نتيجة لعدة عوامل ساهمت في زيادة حجم العجز المالي لعل أهمها: [1]

- إيجار الممتلكات بمبالغ رمزية أو شبه رمزية وثابتة على فترات طويلة دون مراجعة سعر الإيجار لممتلكات البلدية أو الولاية كالمحلات والأسواق والسكنات؛
- انعدام تخطيط الإيرادات والبحث عن مصادر جديدة للإيرادات كبناء المحلات وسكنات للبلدية والتي تعود لها بمبالغ للإيجار؛
- تصفية المؤسسات العمومية وخوصصتها كان سببا في عجز البلديات والولايات نتيجة اعتمادها على مداخيل الضرائب لهذه المؤسسات؛
- من بين الأسباب كذلك هو الطريق السيار شرق–غرب الذي عزل عددا من البلديات والولايات؛
- انعدام الاقتصاد في انفاق المال العام وانتشار التبذير بشتى أنواعه وتضخيم مبالغ فواتير الشراء؛
- نقص الكفاءات في التسيير وتجاهل لمعنى المسؤولية وأبعادها.

ولمواجهة تناقص الموارد المالية للجماعات المحلية الناتج عن الأسباب سالفة الذكر، يقترح العديد من الباحثين رصد البدائل والآليات التالية:[2]

- تدعيم الاستقلالية المالية للجماعات المحلية في كل ما يتعلق بالجوانب المالية والبشرية وتطوير الإدارة المالية الخاصة بالجماعات المحلية والتقليل من الاعتماد على الإعانات المركزية والاعتماد أكثر على الموارد الذاتية المحلية؛
- ترشيد الانفاق العام للجماعات المحلية ومحاربة هدر المال العام وذلك بتعزيز آليات الرقابة والمحاسبة والمساءلة، حتى يتسم الانفاق العام بالدقة والموضوعية ويساهم بفعالية في تحقيق خطط التنمية المحلية؛
- تفعيل آليات المشاركة الشعبية من خلال تشجيع مشروعات إنتاجية وخدمية بالمحليات يساهم فيها المواطنون مع الوحدات المحلية، كإنشاء المرافق العامة على أن تدار هذه المشروعات بأسلوب اقتصادي؛

---

[1] بوناب محمد، بوناب لطفي، **رهانات تمويل التنمية المحلية في ظل تناقص الموارد المالية وانتشار التهرب الضريبي والفساد المالي – التحديات والحلول–**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول حول التسيير المحلي بين إشكالية التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية –البلديات نموذجا– قالمة، يومي 8–9 نوفمبر 2016، ص233.

[2] منصوري الزين، **آليات واستراتيجيات تنمية الموارد المالية المحلية في الجزائر**، مداخلة في إطار الملتقى الوطني الأول بعنوان أثر التهرب الضريبي على التنمية المحلية في الجزائر، جامعة تمنراست، 13–14 جوان 2012، ص 15.

- إشراك القطاع الخاص في تقديم بعض الخدمات وتمويل المشروعات المحلية عن طريق تقرير مزايا محفزة وذلك لتخفيف العبء على كاهل الجماعات المحلية؛
- تطوير القدرات الفنية والاقتصادية وإعداد الدراسات الضرورية للمشروعات المحلية؛
- التخلص من المخزونات الراكدة أو إفادة وحدات محلية أخرى بها؛
- تهيئة المناخ المناسب للاستثمار.[1]

بالإضافة إلى: [2]

- إقامة مؤسسات اقتصادية وتوزيعها عبر مختلف المناطق بما لا يسمح بتمركزها في منطقة واحدة الأمر الذي ينعكس على التوزيع السكاني؛
- إقامة أسواق أسبوعية أو مراكز للترفيه كالحدائق والملاعب في البلديات ضعيفة الدخل حتى يتسنى جمع مبالغ إيجار تلك المساحات؛
- مراجعة أسعار الإيجار سنويا أو كل ثلاث سنوات أو تطبيق الأسعار السوقية؛
- دراسة واستغلال موارد وطاقات كل منطقة إقليمية؛
- مساهمة الجماعات المحلية في رأس المال للمؤسسات الاقتصادية حتى يسمح بتحصيل حصة من الأرباح السنوية؛
- إقامة محطات متعددة الخدمات على مستوى الطريق السيار شرق–غرب بالقرب من البلديات النائية لمساعدتها في تعزيز مداخيلها.

هذا وتقوم التنمية المحلية على اعتبار مكونين أساسيين أحدهما هيكلي والآخر سوسيو- اقتصادي، حيث يرتبط الجزء الأول بهيكلة إدارة التنمية وتمويلها، من خلال اعتماد هياكل غير مركزية، وهو الجزء الملموس من التنمية المحلية، أما عن الجزء السوسيو–اقتصادي فيتعلق بالأفراد والتفاعل بين مختلف العوامل المساهمة في التنمية المحلية، حيث أن أخذ المكونين معا بعين الاعتبار لا يعتبر ضروريا فحسب بل أساسيا للغاية في أي عملية تنمية محلية[3].

[1] أحمد ضيف، محمد شتوح، **تمويل التنمية الأسس والمنطلقات**، مداخلة في إطار الملتقى الوطني الأول بعنوان أثر التهرب الضريبي على التنمية المحلية في الجزائر، جامعة تمنراست، 13–14 جوان 2012، ص 35.

[2] بن كاملة عبد العزيز، **إشكالية ترقية مصادر تمويل الجماعات المحلية**، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، مخبر تسيير الجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية، جامعة البليدة، العدد 01، جانفي 2001، ص18.

[3] La Direction Générale de la Veille Stratégiques, des études Economique et des Statistiques (DGVSEES), **Développement local**, concepts, stratégies et benchmark ING, 1ère contribution de MIPMPEPI au débat sur la promotion du développement local en Algérie, Document de travail n°33, Septembre 2011.

المطلب الثاني: مصادر التمويل المحلي.

يعتبر توفير مصادر التمويل المحلية على مستوى المجالس المحلية بوفرة من أساليب الرفع من مستويات المعيشة للأفراد المحليين وذلك من خلال تقديم المشاريع التنموية لهم، حيث أن تنفيذ هذه الأخيرة يتطلب توفر موارد مالية ويتم تقسيم هذه الموارد إلى ثلاث أقسام رئيسية هي:

- الموارد الذاتية.
- الموارد الخارجية.
- الموارد الأجنبية كمصدر لتمويل التنمية المحلية.

أولا: الموارد الذاتية:

تتمثل الموارد الذاتية المحلية في جملة من الموارد التي تعتمد عليها الجماعات المحلية من أجل تمويل التنمية المحلية مثل: الضرائب المحلية، الرسوم المحلية، ايرادات الأملاك العامة للهيئات المحلية، نواتج استغلال واستثمار المرافق العامة المحلية المختلفة، والمشاركة الشعبية بالجهود الذاتية.

1- الضرائب المحلية:

تعرف الضريبة على أنها "عبارة عن اقتطاع نقدي جبري تفرضه الدولة على المكلفين وفقا لقدراتهم، بطريقة نهائية وبدون مقابل وذلك من أجل تغطية الأعباء العامة وتحقيق الأهداف المختلفة للدولة[1].

أما الضريبة المحلية هي كل فريضة مالية تتقاضاها الهيئات المحلية على سبيل الإلزام في نطاق الوحدة الإدارية التي تمثلها دون مقابل معين قصد تحقيق منفعة عامة[2]، وبالتالي يتضح أن الضريبة المحلية تدفع في نطاق الوحدة المحلية إلى المجالس المحلية من قبل أفراد الوحدة المحلية أو المجتمع المحلي على عكس الضريبة العامة التي تدفع إلى الهيئات العامة للدولة من قبل جميع مواطني وأفراد الدولة مساهمة في الأعباء العامة، وبهذا فإن مواصفات الضريبة المحلية تتلخص في ضرورة أن تتحقق القواعد العامة للضريبة التي من أهمها تحقيق العدالة والمساواة في التضحية بالإضافة إلى محلية الوعاء وسهولة تقدير الضريبة المحلية لتتمكن المجالس المحلية من تخطيط مشروعاتها ووضع موازناتها تبعا للتقديرات المتوقعة لحصيلة الموارد المقدرة لها[3].

وتتمثل الشروط التي يتعين أن تتواجد في الضريبة المحلية لتتصف بالفعالية وتؤدي الدور المنوط بها فيما يلي:[4]

- ينبغي أن يرتفع دخل الضريبة المحلية الفعالة مع مرور الزمن كي يواكب النمو الطبيعي للتكاليف ويلبي الحاجة المتزايدة للخدمات العامة المحلية؛

---

[1] طارق الحاج، **المالية العامة**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص47.

[2] مراد محمد حلمي، **مالية الهيئات العامة المحلية**، نهضة مصر للطبع والنشر، مصر، 1962، ص63.

[3] خيضر خنفري، **مرجع سبق ذكره**، ص35.

[4] محمد عباس محرزي، **مدخل إلى الجباية والضرائب**، دار النشر ITCIS، الجزائر، 2010، ص20.

- أن لا تكون كثيرة التأثر بالتقلبات الدورية؛
- أن تتوزع على نحو متساوي نسبيا بين السلطات المحلية؛
- أن تمثل تمثيلا حقيقيا العلاقة بين المواطنين الذين يدفعون الضريبة وأولئك المستفيدين منها؛
- أن تكون تكاليف إدارة الضريبة المحلية زهيدة، أي أن ريعها يفوق تكاليفها الادارية.

2- الرسوم المحلية:

يعرف الرسم على أنه "مبلغ مالي تحدده الدولة ويدفعه الفرد في كل مرة تؤدي إليه خدمة معينة تعود عليه بنفع خاص وتنطوي في نفس الوقت على منفعة عامة غالبا[1].

ويتميز الرسم المحلي بعدة خصائص تتمثل في:[2]

- لا يفترض في الرسم المحلي بالضرورة أن يغطي تكلفة الخدمة بالكامل، ولا يجوز تحقيق الربح منه بغية عدم كف أفراد المجتمع المحلي عن استغلال هذه المرافق؛
- تفرض الرسوم المحلية كذلك على المجال العام والمجالات الصناعية والتجارية بفئات مختلفة مقابل استفادتها بالمنافع العامة المحلية، وتدفع هذه الرسوم بنسب متفاوتة حسب الأهمية النسبية لكل نشاط؛
- تنظم الرسوم المحلية بقرار من الوزير المختص أو من مجلس الوزراء حيث تحدد فيه أسس وإجراءات إقرار وحساب الرسوم ذات الطابع المحلي؛
- تتنوع الرسوم المحلية بتنوع الخدمات التي تؤديها السلطة المحلية للأفراد، كما تستعين هذه الأخيرة بحصيلة الرسوم على أداء مهامها التي يغلب عليها طابع المنفعة العامة على المنفعة الخاصة.

3- إيرادات الأملاك العامة للهيئات المحلية:

يوجد أنواع من الإيرادات التي تتولد منها أملاك الهيئات العامة مثل الإيجارات التي تحصل عن طريق تقويم خدمة السكن لمحدودي الدخل في شكل إقامة أو تشييد مساكن أو تأجيرها بإيجارات ملائمة لمحدودي الدخل فأصبحت بذلك هذه الإيجارات موردا هاما للمحليات[3]، سواء أكانت ناتجة عن تأجير المرافق العامة المحلية أو تشغيلها أو إدارتها مباشرة لقاء أثمان محدودة تعود على المجالس المحلية لدى البنوك أو المقدمة لبعض الهيئات المحلية كقروض.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات المالية العامة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005، ص226.

[2] خيضر خنفري، **مرجع سبق ذكره**، ص35- 36.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره**، ص82.

4- نواتج استغلال واستثمار المرافق العامة المحلية:

تتمثل هذه الايرادات في المداخيل الناتجة عن إيجار مختلف المساكن والمحلات والمساحات التي تحوزها الجماعات المحلية، بالإضافة إلى نواتج التنازل عن هذه الأملاك وكذا إيرادات الخدمات العمومية التي تقدمها الجماعات المحلية للمواطنين[1].

5- المشاركة الشعبية بالجهود الذاتية:

حيث تعد المشاركة الشعبية أحد الدعائم الرئيسية لعملية التنمية المحلية وتعتبر من المفاهيم التي أثّرت على أهداف وأسلوب تنفيذ المشروعات والبرامج التنموية المحلية، وهي التي تقود إلى مشاركة السكان في جميع الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم ونوعية الحياة التي يحتاجونها معتمدين على مبادراتهم الذاتية، الأمر الذي يؤدي إلى توفير الخدمات ومشروعات التنمية المحلية بأسلوب يشجع الاعتماد على الذات وعلى التشاركية في اتخاذ القرارات خاصة تلك الرامية إلى تحقيق المصلحة العامة المتمثلة في زيادة التعاون والمشاركة بين السكان ممّا يساعد على نقلهم من حالة اللامبالاة إلى حالة المشاركة الفاعلة، وترسيخ حرص المواطنين للمحافظة على المشروعات التي يساهمون في تنفيذها على أرض الواقع بالإضافة إلى تطوير عناصر البنية الأساسية كالنقل، المياه، الكهرباء وتحسين الولوج إلى الخدمات كالصحة، التعليم والإدارة العمومية[2] فمنطلق التنمية المحلية إذن هو مبدأ البناء من الأسفل إلى الأعلى حيث نجعل من تنمية قدرات السكان نقطة الانطلاق الأساسية لتنمية المجتمع.

ثانيا: الموارد الخارجية للجماعات الحلية:

حيث تأتي عملية الاعتماد على الموارد الخارجية كمرحلة ثانية أو استثنائية تلجأ إليها السلطات المحلية عند الضرورة إذا كانت الموارد الداخلية لا تكفي لتغطية النفقات في الميزانية المحلية، فالموارد الخارجية الأساسية تتمثل فيما يلي:

1- القروض:

وهي الأموال التي تحصل عليها الإدارة المحلية عن طريق اللجوء إلى البنوك أو المؤسسات المالية المتخصصة مقابل تعهد البلدية برد قيمة القرض وفق الشروط المحددة في عقد القرض، على أن تستخدم هذه القروض المحلية في تنمية المشاريع الاستثمارية التي تعجز ميزانيتها العادية عن تغطية نفقاتها[3].

[1] مصطفى الجندي، **الإدارة المحلية واستراتيجياتها**، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، 1987، ص86.

[2] http://www.meknespress.com/articles/details/746 consulté le 13/11/2017 à 22:52.

[3] عبد الكريم مسعودي، **مرجع سبق ذكره**، ص115.

2- الإعانات الحكومية للجماعات المحلية:

نظرا لعدم كفاية موارد الجماعات المحلية فإن السلطات المركزية تخصص إعانات للجماعات المحلية بهدف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتسعى من خلالها الدولة إلى تعميم الرفاه والرخاء في مختلف الجهات والمناطق لإزالة الفوارق الجهوية والاهتمام بالمناطق النائية[1]، ويعد هذا المصدر من المصادر الهامة لكونه باعثا على استقرار وثبات ميزانية الجماعات المحلية ويؤدي حتما إلى تنفيذ المشاريع التنموية.

ويمكن إيجاز أنواع الإعانات الحكومية فيما يلي:[2]

أ- الإعانات غير المخصصة: حيث تساهم الدولة في النفقات التي تتعلق بالصالح العام بإعانة سنوية دون أن تكون هذه الإعانة مخصصة لغرض معين، وعادة ما تقدر هذه الإعانة على أساس حجم السكان؛

ب- إعانات التجهيزات والاستثمارات: وتساهم الدولة بإعانات في المشروعات التي تقوم بها الجماعات المحلية على ألا تدفع هذه الإعانات إلا بعد التأكد من مدى تقدم العمل في هذه المشروعات، ومدى مطابقتها للمشروع الذي منحت على أساسه الإعانة، وتهدف هذه الإعانة إلى استكمال المشاريع المعطلة في مختلف الجماعات المحلية، وتدفع وفق دراسات مقدمة على مدى التقدم في الإنجاز وأسباب التأخر؛

ج- إعانات الميزانية: يقصد بها تقليل التفاوت في الموارد المالية للجماعات المحلية المختلفة ومحاولة تعويض عجز بعض الجماعات المحلية الفقيرة، وترتبط هذه الإعانة ارتباطا مباشرا بموارد السلطات المحلية ونفقاتها وتقدر على أساس النفقات السنوية المعتمدة من السلطات المحلية التي يكون معدل نصيب الفرد من الموارد المحلية فيها دون المعدل القومي، ولذا تعرف أحيانا بإعانة قصور الموارد المحلية الذاتية؛

د- إعانات تعويضية: حيث تلجأ إليها الدولة في حالة إلغاء ضرائب محلية معينة تنفيذا لسياسة عامة مركزية إلى تقديم إعانة مقابل إلغاء تلك الضريبة؛

هـ- إعانات لأغراض اقتصادية: حيث يرمي هذ ا النوع من الإعانات إلى تقديم المساعدات المالية للجماعات المحلية وذلك من أجل تحقيق بعض الأهداف الاقتصادية مثل: توسع الأشغال العامة المحلية بقصد مكافحة البطالة وغيرها.

3- الهبات والوصايا:

تعتبر الهبات والوصايا موردا من موارد المجالس المحلية وتتكون حصيلتها مما يتبرع به المواطنون إما مباشرة إلى المجالس المحلية أو بشكل غير مباشر للمساهمة في تمويل المشاريع التي تقوم بها، وكذلك قد تكون نتيجة وصية تركها أحد المواطنين بعد وفاته في حالة انعدام الورثة أو هبة يقدمها أحد المغتربين لتخليد اسمه

[1] بول أ. ساموبلسون، **علم الاقتصاد: الدور الاقتصادي للدولة ومحددات الدخل الوطني**، ترجمة مصطفى موفق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص72.

[2] لخضر مرغاد، **مرجع سبق ذكره**، ص8- 9.

في بلده، وتنقسم هذه التبرعات إلى قسمين تبرعات مقيدة بشرط عدم قبولها إلا بموافقة السلطات المركزية، وتبرعات أجنبية لا يمكن قبولها إلا بموافقة رئيس الجمهورية سواء أكانت من هيئات أو أشخاص أجانب[1].

هذا وتعد الهبات والوصايا من موارد الجماعات المحلية وتنقسم إلى ما يلي:[2]

- الهبات والوصايا التي لا ينشأ عنها أعباء أو يشترط فيها شروط أو تستوجب تخصيص عقارات أو تكون دعاة للاعتراض من قبل عائلات الواهبين أو الموصين؛
- الهبات والوصايا التي ينشأ عنها أعباء أو يشترط فيها شروط أو تستوجب تخصيص عقارات أو تكون دعاة للاعتراض من قبل عائلات الواهبين أو الموصين؛

ويمكن الإشارة إلى أن التبرعات والهبات لا تشكل جزءا كبيرا في موارد الجماعات المحلية وهي عبارة عن موارد استثنائية لا يعتمد عليها كثيرا في تمويل الجماعات المحلية.

ثالثا: الموارد الأجنبية كمصدر لتمويل التنمية المحلية:

حيث أنه في ظل العلاقات القائمة بين مختلف بلدان العالم الثالث والعالم المتقدم فإن التنمية المحلية بحاجة إلى موارد أجنبية والتي تأخذ العديد من الصور منها:[3]

1- تعتبر قلة الموارد الوطنية والمحلية غير التضخمية مطلب لتغطية الصرف الأجنبي؛

2- لا تستغني التنمية المحلية عن منح اعانات والتي تمنح في شكل عملات، سلع، خدمات استهلاكية واستثمارية أو خبرات فنية؛

3- حاجة التنمية المحلية إلى القروض الأجنبية التي تكون فيما بين الحكومات والهيئات الحكومية وغير الحكومية كالبنك الدولي، الهيئات الدولية للتنمية، صناديق التمويل الاقليمية ومنظمات التمويل الدولية؛

4- التنمية المحلية في مجمل البلدان النامية في حاجة إلى الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر والذي من خلاله تفتح فرص للتنمية الوطنية والمحلية، وذلك من خلال زيادة المنشآت الرئيسية كالمصانع، الصناعات البتروكيماوية، إنشاء المرافق الأساسية كمعاهد لتدريب الأيدي العاملة على الصعيد المحلي.

تشكل هذه الموارد المالية الذاتية والخارجية للمحليات مصادر التمويل المحلي الموجه لتحقيق معدلات متزايدة في التنمية المحلية لتحقيق مستوى أفضل من المعيشة لأفراد الوحدات المحلية، وهذه الموارد المالية المحلية الذاتية والخارجية تختلف من دولة لأخرى حسب النظام المحلي المتبع لكل منها.

---

[1] لخضر مرغاد، **مرجع سبق ذكره**، ص66.

[2] المرجع نفسه، ص 11.

[3] محمد بلخير، **مرجع سبق ذكره**، ص52.

الشكل رقم (1–6) يبين مصادر التمويل المحلي:

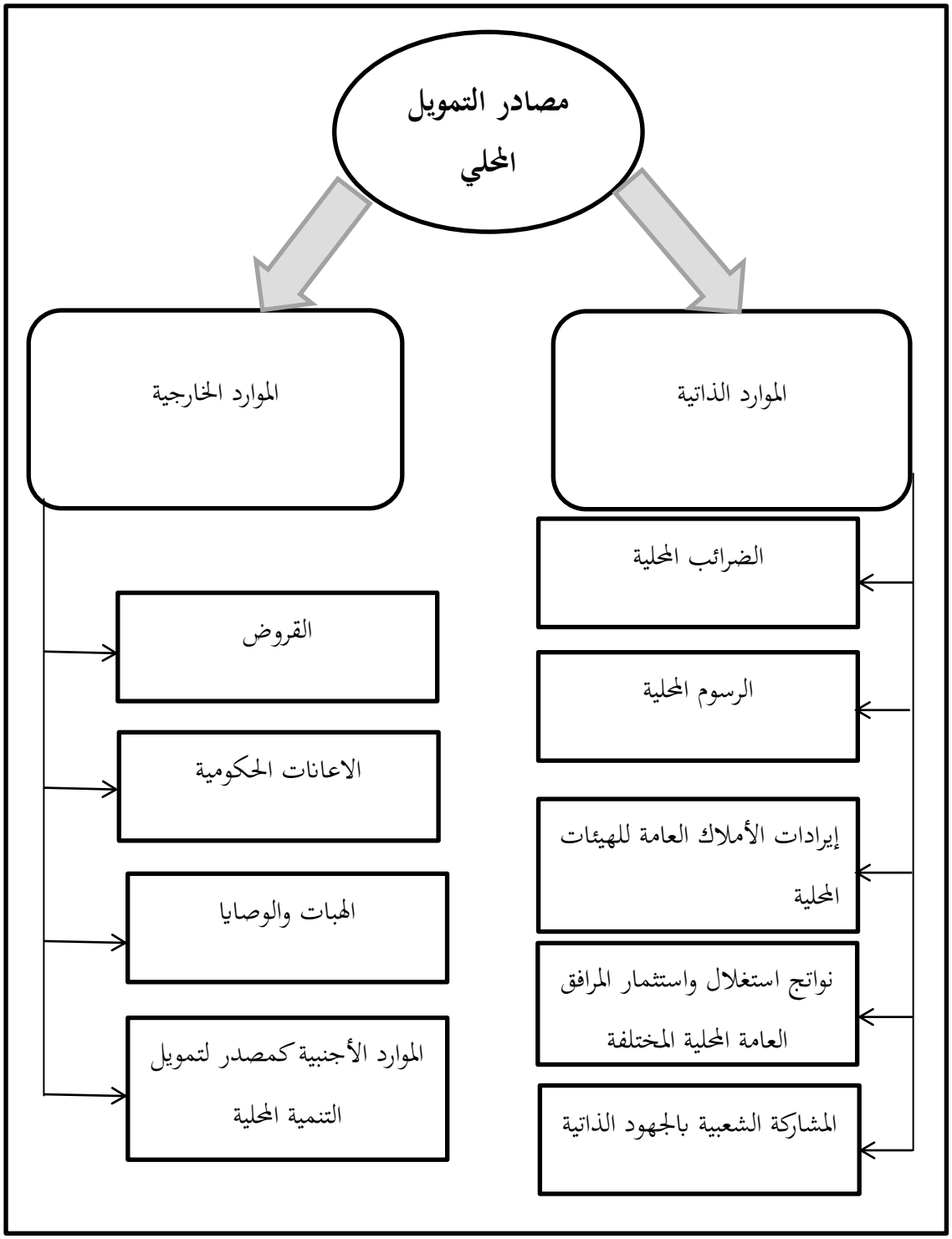

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- طارق الحاج، **مرجع سبق ذكره**، ص 47.
- مراد مُحَّد حلمي، **مرجع سبق ذكره**، ص63.
- مصطفى الجندي، **مرجع سبق ذكره**، ص 86.

المطلب الثالث: المبادئ الأساسية للنفقات العامة المحلية.

تتصف النفقات العامة المحلية بالفعالية ولها مبادئ أساسية إذ يتم تقييم أداء الجماعات المحلية باستخدام مؤشر فعالية النفقة العامة لذلك لابد من ترشيدها.

أولا: تعريف النفقات العامة وخصائصها.

تعرف النفقة العامة على أنها "تلك المبالغ المالية التي تقوم بصرفها السلطة العمومية أو أنها مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة، أي أنها استخدام نقدي من قبل هيئة عامة بهدف إشباع حاجة عامة[1].

النفقة العامة هي مبلغ من المال يخرج من الذمة العامة للدولة (خزينة الدولة)، أو إحدى المؤسسات التابعة لها بهدف إشباع حاجة عامة[2].

من خلال ما سبق يمكن تعريف النفقة العامة على أنها مبلغ نقدي يخرج من الذمة المالية لشخص معنوي قصد إشباع حاجات عامة، وعليه يمكن استنتاج عناصر النفقة العامة وهي كما يلي:

- النفقة مبلغ من المال؛
- تخرج من الذمة المالية للدولة؛
- تستخدم لتحقيق مصلحة عامة (النفع العام).

أما النفقات المحلية فهي النفقات التي تقوم بها الولايات أو مجالس الحكم المحلي كمجالس المحافظات، المدن والقرى والتي ترد في ميزانية هذه الهيئات مثل: توزيع الماء والكهرباء والمواصلات داخل الإقليم أو المدينة[3].

وبالتالي يتضح أن النفقة المحلية تصرف في نطاق الجماعة بقصد تلبية احتياجات الهيئة المحلية، وهذا ما يستلزم شمول النفقة المحلية على ثلاث خصائص أساسية يمكن اعتبارها عناصر لها وهي كالتالي:[4]

[1] محمد عباس محرزي، **اقتصاديات المالية العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص65.

[2] بومدين بن نوار، **النفقات العامة على التعليم، دراسة حالة قطاع التربية الوطنية بالجزائر 1980–2008**، رسالة ماجيستر، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011، ص11.

[3] عادل أحمد حشيش، **أساسيات المالية العامة**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 2006، ص71.

[4] عباس عبد الحفيظ، **تقييم فعالية النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية –دراسة حالة نفقات ولاية تلمسان وبلدية منصورة–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2012، ص26.

- **النفقات العامة المحلية كم قابل للتقويم النقدي:** حيث إذا كنا بصدد نفقة عامة محلية فلا بد من استخدام مبلغ نقدي ثمنا لما تحتاجه الجماعة المحلية من منتجات، سلع وخدمات وذلك من أجل تحقيق الصالح العام من مشاريع تنموية محلية مختلفة؛
- **صدورها من قبل الهيئة المحلية:** لا يمكن أن تكتسي النفقة الصفة المحلية إلا إذا صدرت عن هيئة محلية وتتمثل في الولاية أو البلدية والهيئات التابعة لها؛
- **أن تهدف إلى إشباع حاجة محلية:** يجب أن يكون الهدف من النفقة العامة المحلية هو إشباع الحاجة العامة المحلية وتحقيق مصلحة المواطنين المقيمين على إقليمها جميعا دون استثناء أو تمييز، فإذا كان الجميع يتساوون في تحمل الأعباء المحلية كالضرائب فإنهم يتساوون كذلك في الاستفادة من النفقات العامة المحلية وفقا لمبدأ العدالة والمساواة داخل المجتمع.

الشكل رقم (1–8) خصائص النفقة العامة المحلية:

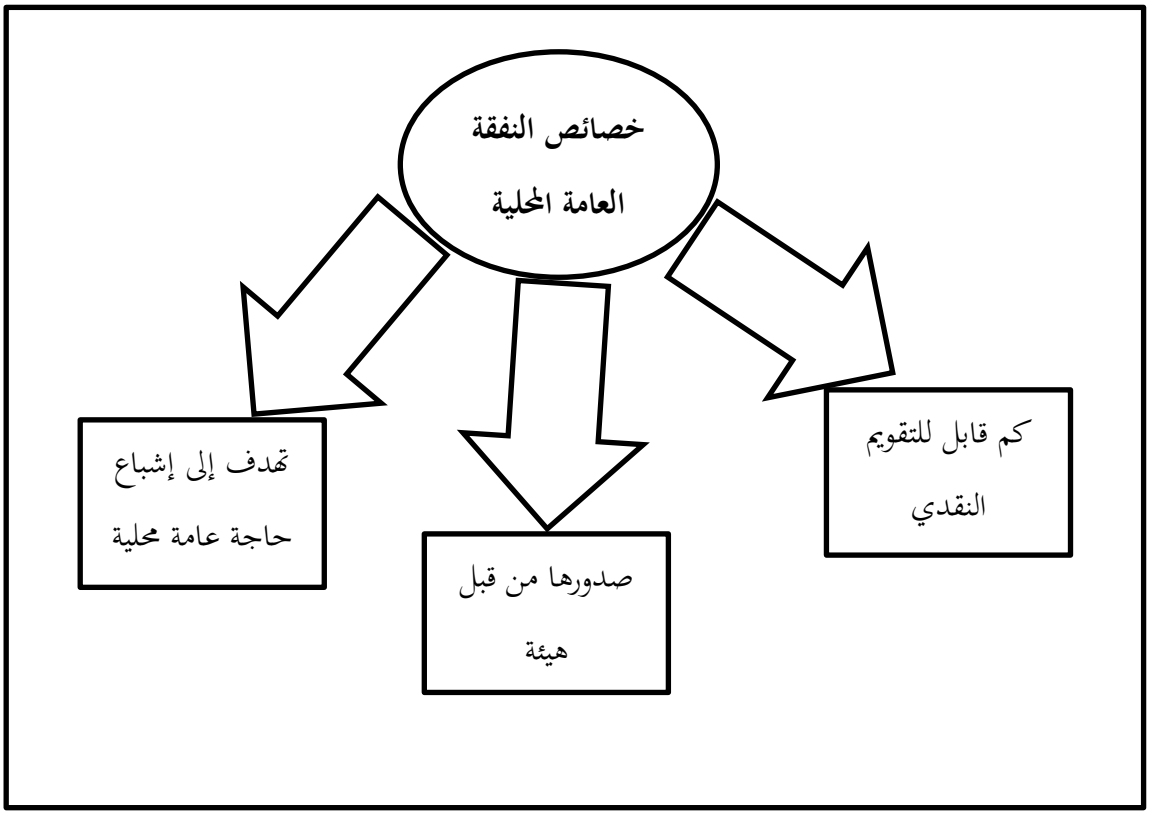

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على عباس عبد الحفيظ، **تقييم فعالية النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية.**

ثانيا: تقييم أداء الجماعات المحلية باستخدام مؤشر فعالية النفقة العامة:

تقاس فعالية النفقة العامة بمؤشر يسمى مؤشر فعالية النفقة العامة الذي يعتبر من أهم المؤشرات المستخدمة في قياس أداء الوحدات الحكومية، وتقاس فعالية النفقة العامة بنسبة الانجاز الفعلي إلى الانجاز المخطط لهذه البرامج[1] ويعبر عنه بالعلاقة التالية:[2]

$$\textbf{فعالية النفقة العامة} = \frac{\text{الانجاز الفعلي}}{\text{الانجاز المخطط}}$$

مثال: تقوم الولاية ببرنامج إنجاز 300 كيلومتر بسعر 01 مليون دينار للكيلومتر الواحد أي التكلفة الكلية للمشروع 300 مليون دينار.

فإنجاز 100 كيلومتر من الطرق المرصوفة يمثل فعالية مقدارها 33.33% .

$$\textbf{مؤشر فعالية النفقة العامة} = \frac{\text{100 كيلومتر}}{\text{300 كيلومتر}} = \frac{\text{100 مليون دينار}}{\text{300 مليون دينار}} = 33.33\%$$

فمؤشر فعالية النفقة العامة أداة للتقييم والحكم على أداء الولاية والبلدية فهو يعبر عن درجة تحقيق الأهداف التي تسعى الولاية أو البلدية الوصول إليها خاصة من منظور النواتج النهائية.

والشكل التالي يبين استخدام مؤشر فعالية النفقة العامة كأداة للحكم على أنشطة الجماعات المحلية:

[1] عباس عبد الحفيظ، **مرجع سبق ذكره**، ص 142.

[2] المرجع نفسه، ص 142.

الشكل رقم (1–9) تقييم أداء الجماعات المحلية باستخدام مؤشر فعالية النفقة العامة.

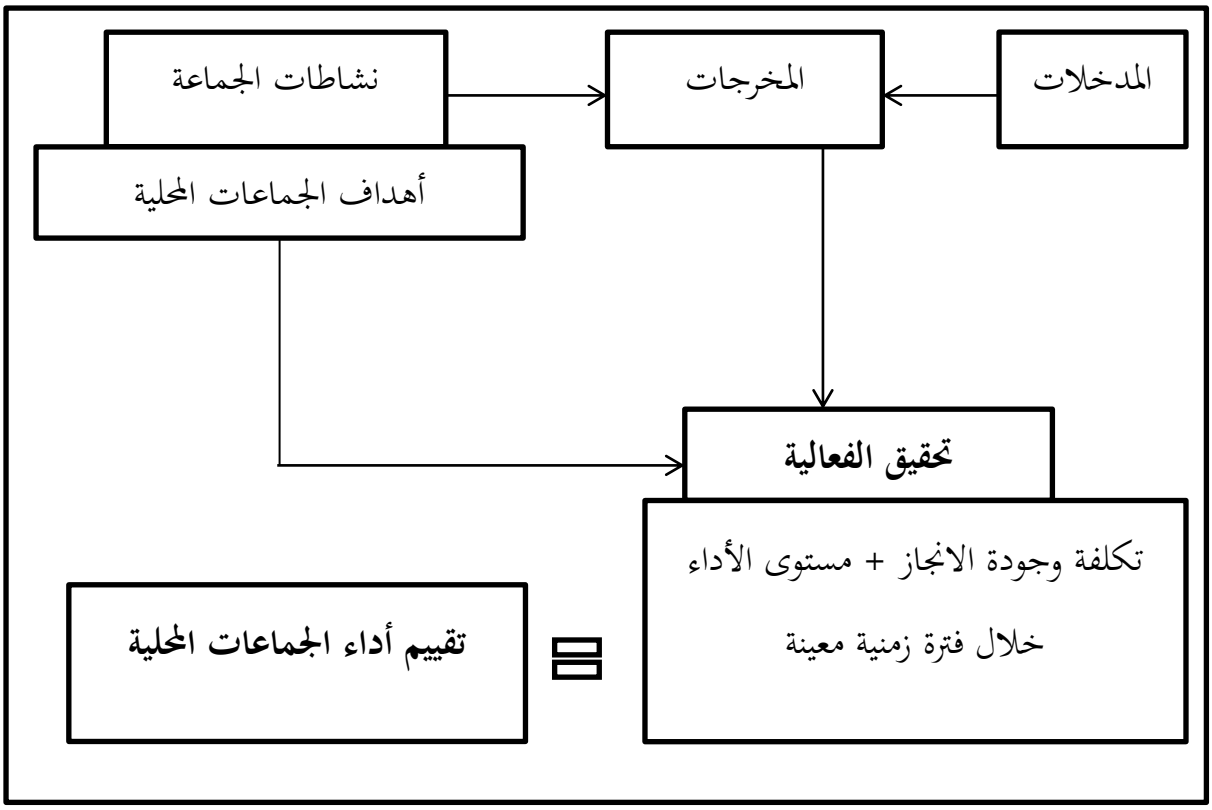

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على عباس عبد الحفيظ، **مرجع سبق ذكره**، ص 142.

فمؤشر فعالية النفقة يتعلق بدرجة بلوغ النتائج أي الفرق بين النتائج المحققة والنتائج المتوقعة وهو بالوقت نفسه يرتبط بتحقيق الأهداف، وعليه يمكن القول أنه كلما كانت النتائج المحققة (أي ما تم تحقيقه من أهداف) أقرب من النتائج المتوقعة (أي الأهداف المسطرة) كلما كانت الجهة الحكومية أكثر فعالية والعكس بالعكس والعكس صحيح[1].

[1] الشيخ الداوي، **تحليل الأسس النظرية لمفهوم الأداء**، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، تهتم المجلة بنشر الأبحاث المتعلقة بالعلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد 07، 2010، ص220.

الشكل رقم (1–10) آليات ترشيد النفقات العامة المحلية:

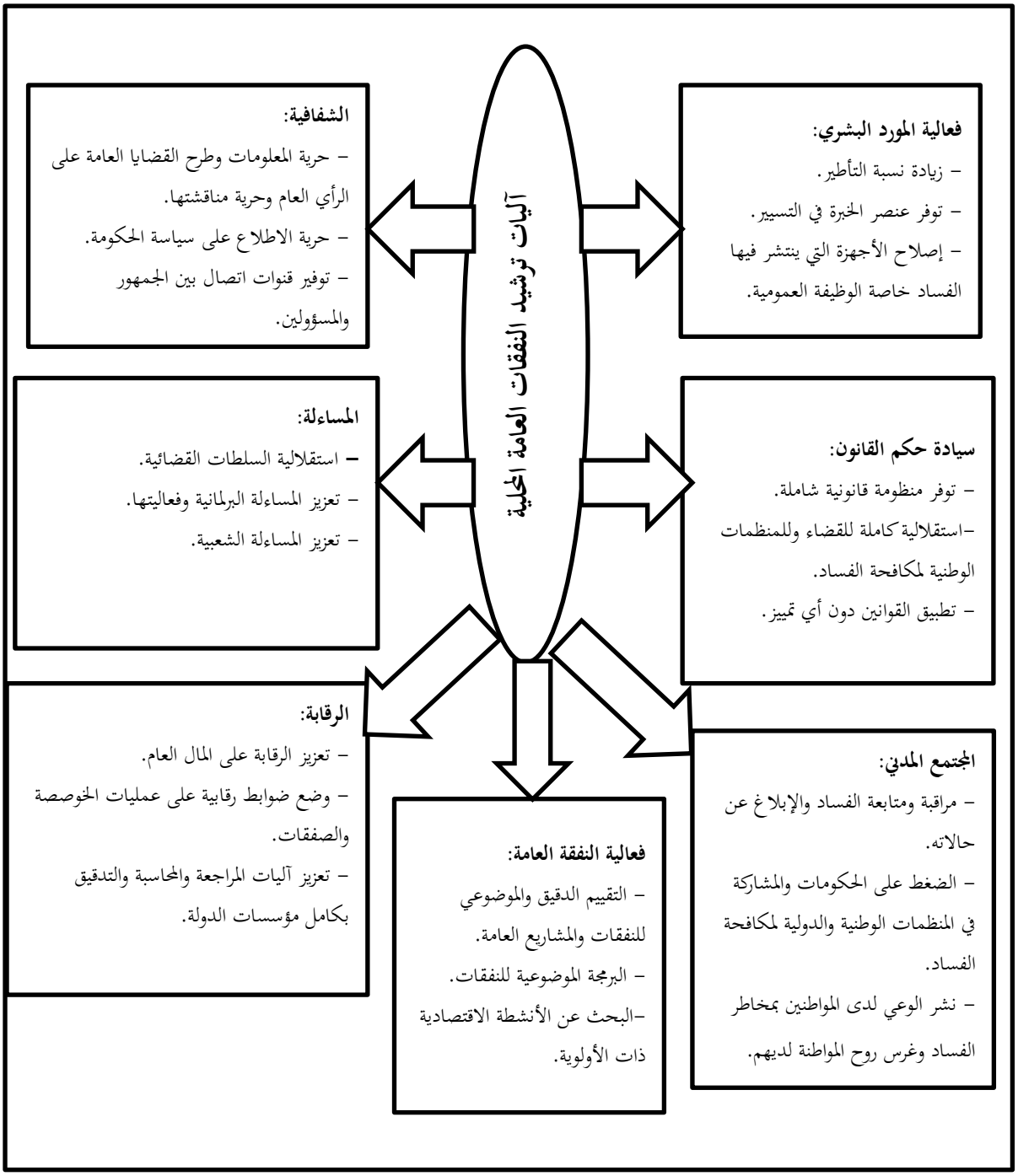

المصدر: نور الهدى يحياوي، زحل حفاط، **دور الحوكمة في ترشيد نفقات الجماعات المحلية كمدخل للحفاظ على المال العام،** مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول حول التسيير المحلي بين إشكالية التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية – البلديات نموذجا–، قالمة، يومي 8-9 نوفمبر 2001، ص 225. (بتصرف)

خلاصة الفصل:

تعد التنمية المحلية عملية موجهة ومتكاملة تستهدف الأقاليم الفرعية في الوطن وتتطلب إرادة جماعية في تسيير جميع القطاعات والمستويات بطريقة متوازنة، حيث أن تحقيق الأهداف التنموية المسطرة لا يتحقق فقط بمنح الجماعات المحلية للاختصاصات بل يبقى رهين بالإمكانيات المادية والبشرية المتاحة وهو ما يشجع بدوره تزايد الاتجاه إلى الاعتماد على الذات في تمويل التنمية المحلية.

ومن خلال هذا الفصل تم التوصل إلى ما يلي:

- تهدف التنمية المحلية إلى تحقيق جملة من الأهداف المتداخلة فيما بينها مثل: إشباع الحاجات الأساسية للأفراد، تحقيق الذات وتأكيد الشعور بالانتماء للإنسانية، زيادة التعاون بين السكان ومجالسهم المحلية بالإضافة إلى ازدياد القدرات المالية للهيئات المحلية مما يساهم في تعزيز قيامها بواجباتها وتدعيم استقلاليتها؛
- بروز توجهات مختلفة ونظريات في مجال تفسير التنمية المحلية ومن أهمها نظرية أقطاب النمو التي تقوم على فكرة تقسيم البلد إلى أقطاب كبيرة غير متجانسة الأمر الذي يؤدي إلى البحث عن كيفية تطوير كل قطب حسب خصائصه وبالتالي تنمية الدولة ككل، نظرية القاعدة الاقتصادية والتي تقسم الأنشطة الاقتصادية داخل المنطقة إلى نشاطات قاعدية ونشاطات داخلية، نظرية التنمية من تحت والتي ترتكز على فكرة تنظيم الاقتصاد من طرف أعضاء المجموعات المحلية لصالحها؛
- تختص الإدارة المحلية بجميع المسائل ذات الأهمية المحلية وتقوم على وظيفتين أساسيتين هما: الوظيفة التنموية وذلك من خلال إدارة عملية التنمية المحلية، والوظيفة السياسية وذلك من خلال تحقيق الديمقراطية السياسية محليا، حيث لا تحقق الإدارة المحلية مبتغاها إلا من خلال نجاح هيكلها التمويلي المحلي؛
- تقسم الموارد المالية إلى قسمين أساسين هما: الموارد الذاتية من ضرائب ورسوم محلية، إيرادات الأملاك العامة للهيئات المحلية، نواتج استغلال واستثمار المرافق العامة المحلية وكذا موارد خارجية من قروض وإعانات حكومية على اختلاف أشكالها، الهبات والوصايا بالإضافة إلى الموارد الأجنبية كمصدر لتمويل التنمية المحلية؛
- من بين آليات ترشيد النفقات العامة المحلية نجد: فعالية المورد البشري، المساءلة، الشفافية، سيادة حكم القانون، الرقابة وكذا فعالية النفقة العامة المحلية.

الفصل الثاني: تمويل التنمية المحلية في الجزائر.

تمهيد:

أدت الأوضاع الاقتصادية التي شهدتها الجزائر مع بداية سنة 2000 من انخفاض معدلات النمو الاقتصادي وارتفاع معدلات البطالة والفقر وبالمقابل ارتفاع أسعار البترول في الأسواق الدولية إلى إعادة النظر في زيادة الانفاق الحكومي الاستثماري من خلال صياغة جملة من البرامج الاقتصادية التنموية من سنة 2001 إلى سنة 2019 ويتجلى الهدف الأساسي لهذه البرامج في دعم التنمية المحلية.

هذا وتعد الجماعات المحلية في الجزائر (الولاية والبلدية) هيئات إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي حيث تسعى إلى تحقيق حاجات المجتمع المحلي من خلال إشراكهم في شؤونهم المحلية والسهر على تنفيذها وكذا البحث عن مصادر تمويل كافية لتغطية حاجاتهم المتزايدة، إلاّ أنه في ظل تراجع أسعار موارد الطاقة لابد البحث عن بدائل باعتبار أن الجباية البترولية تمثل مصدرا هاما من مصادر تمويل الجماعات المحلية.

وهذا ما سوف نتطرق إليه في هذا الفصل الذي يتكون من ثلاث مباحث وكل مبحث تندرج تحته ثلاث مطالب وذلك على النحو التالي:

- **المبحث الأول**: نظام الجماعات المحلية في الجزائر ومصادر تمويلها.
- **المبحث الثاني**: برامج ومخططات التنمية الاقتصادية في الجزائر من 2001 إلى غاية 2019 ودورها في تمويل التنمية المحلية.
- **المبحث الثالث**: مكانة موارد الطاقة كمصدر من مصادر تمويل التنمية المحلية.

المبحث الأول: نظام الجماعات المحلية في الجزائر ومصادر تمويلها.

تعد الجماعات المحلية جزء لا يتجزأ من الدولة أي أنها تابعة لها وهي أسلوب من أساليب التنظيم الاداري، حيث تعمل هذه الوحدات الإدارية على إدارة شؤون المواطنين المحليين على مستوى الإقليم في حدود اختصاصاتها التي حددها الدستور وذلك في كل المجالات خاصة مجال التنمية المحلية الذي هو أساس تقدم ورقي المجتمعات المحلية.

المطلب الأول: نظام الجماعات المحلية في الجزائر.

تعتبر الولاية والبلدية الخلية الأساسية في الدولة حيث تشكلان قاعدتا اللامركزية وهما بمثابة الرابط أو الوسيط بين الدولة والمواطن وذلك من أجل تحقيق متطلبات المجتمع المحلي اللامتناهية ومحاولة الوقوف على أهم مقومات بناء نماذج للتنمية المحلية.

أولا: الولاية.

تعرف الولاية على أنها جماعة لا مركزية ودائرة حائزة على السلطات المتفرقة للدولة تقوم بدورها على أكمل وجه وتعبر عن احتياجات سكانها، لها هيئات خاصة أي مجلس شعبي وهيئة تنفيذية فعالة[1].

ويعرفها قانون 09/90 على أنها: "جماعة عمومية اقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتشكل مقاطعة إدارية للدولة"[2].

الولاية هي وحدة إدارية من وحدات الدولة وهي في الوقت نفسه شخص من أشخاص القانون الإداري، يتمتع بشخصية معنوية وذمة مالية تدار بواسطة المجلس الشعبي الولائي، الذي يضم بدوره ممثليه الذين ينتخبهم سكان الولاية أنفسهم[3].

---

[1] فريدة قصير مزياني، **مبادئ القانون الجزائري**، دار قرفي للنشر، باتنة، الجزائر، 2001، ص 178.

[2] القانون رقم 09/90 المؤرخ في 1990/04/07 والمتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 15، ص 52.

[3] علي زغدود، **الإدارة المركزية في الجمهورية الجزائرية**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، (د، س، ن)، ص 82.

حيث يسير شؤون الولاية هيئتان هما: المجلس الشعبي الولائي والهيئة التنفيذية وذلك على النحو التالي:

1- المجلس الشعبي الولائي:

يعرف المجلس الشعبي الولائي على أنه جهاز مداولات على مستوى الولاية ويعتبر الأسلوب الأمثل للقيادة الجماعية والصورة الحقيقية التي بموجبها يمارس سكان الإقليم حقهم في تسييره والسهر على شؤونه ورعاية مصالحه[1].

يتألف المجلس الشعبي الولائي من عدد يتراوح حسب عدد سكان الولايات أي 35 عضو في الولايات التي يقل عدد سكانها عن 250000 نسمة إلى 55 عضو في الولايات التي يتعدى عدد سكانها 1250000 نسمة، وينتخب لمدة خمس سنوات من طرف سكان الولاية بالاقتراع العام المباشر والسري[2].

ويعقد المجلس ثلاث دورات في السنة خلال الأشهر التالية: أبريل، يونيو وأكتوبر ويمكن أن يعقد دورة خارجة عن العادة بطلب من الوالي أو رئيسه أو ثلثي الأعضاء، وينتخب مكتب المجلس الشعبي الولائي المشكل من رئيس وثلاث نواب من طرف المجلس الشعبي الولائي في أول جلسة افتتاح الدورة التي تلي الانتخاب بالأغلبية المطلقة في الدور الأول أو بالأغلبية النسبية في الدور الثاني[3]، كما يشكل من أعضائه لجان دائمة تكون مهمتها دراسة المسائل الإدارية، المالية، المسائل ذات الطابع الاقتصادي، المسائل المتعلقة بالتجهيز، التخطيط، الشؤون الاجتماعية والثقافية، ويمكن أن يشكل لجان مؤقتة عند الاقتضاء لدراسة قضية خاصة، حيث تتمتع اللجان في تسيير عملها ببعض الاستقلال فلها الحق في تعيين الرئيس والمقرر بحرية، ووجود هذه اللجان يشكل مساهمة مفيدة جدا في نشاط المجلس الذي يستطيع أن يجد تحت تصرفه أعمالا تحضيرية ضرورية لاتخاذ قراراته[4].

2- الدور التنموي المحلي للولاية:

حيث تعتبر الولاية الجماعة الإقليمية للدولة وهي تساهم معها في إدارة وتهيئة الإقليم، التنمية الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية وحماية البيئة، وكذا ترقية وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين، فالولاية تتوافر على ميزانية خاصة لتمويل الأعمال والبرامج المتعلقة بالتنمية المحلية ومساعدة البلديات وتغطية

[1] عمار بوضياف، **شرح قانون البلدية**، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 113.

[2] خيضر خنفري، **مرجع سبق ذكره**، ص 61.

[3] المادة 46 من الأمر رقم 38/69، المؤرخ في 1969/05/23 والمتضمن قانون الولاية، الجريدة الرسمية، العدد 44، 1969/05/23.

[4] علي محمّد، **مدى فاعلية دور الجماعات المحلية في ظل التنظيم الإداري الجزائري**، رسالة ماجيستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة، أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2012، ص27.

أعبائها بالإضافة إلى المحافظة على أملاكها وترقيتها، كما تبرز أهمية الولاية في التنمية المحلية من خلال الصلاحيات التي منحها القانون للتدخل في مجالات مثل: الصحة العمومية، السياحة، الإعلام والاتصال، الشباب والرياضة، التشغيل، السكن، التعمير وتهيئة الإقليم، الفلاحة، الري والغابات، التنمية الاقتصادية والاجتماعية وكذا ترقية المؤهلات النوعية المحلية ...إلخ[1].

ثانيا: البلدية.

يمكن القول بأن القانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية أرسى كل المبادئ والمتطلبات الفقهية لإيجاد البلدية كجماعة إقليمية تكرس الديمقراطية الإدارية من الناحية القانونية، وذلك بإشراك الأفراد في تسيير شؤونهم المحلية من خلال تمتع البلدية بهيئة تنفيذية غير معينة بل منتخبة، إلّا أن في الواقع يظهر ضعف وعجز البلدية عن أداء مهامها وتدني مستوى الخدمات ربما يتجلى السبب في عدم كفاءة المنتخب المحلي إضافة إلى ضعف وقلة الموارد المالية المحلية.

تعمل الولاية على تحقيق التنسيق والتعاون بين وظائف واختصاصات البلديات وبين مهام السلطة المركزية في الدولة، بالإضافة إلى تحقيق التوازن بين المصلحة المحلية الإقليمية والمصلحة العامة في الدولة.

1- تعريف البلدية: هي الجماعة الاقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث وفق قانون[2].

فمن خلال القوانين والتنظيمات المتعلقة بالبلدية نجد أن البلدية تتميز بجملة من الخصائص تتمثل في:[3]

- البلدية وحدة أو هيئة إدارية لامركزية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي؛
- هي مجموعة لامركزية أنشأت بموجب قانون وتمثل مقاطعة إدارية مكلفة بضمان السير الحسن للمصالح العمومية البلدية؛
- نظام البلدية في الجزائر يعتبر تجسيدا للامركزية الإدارية المطلقة، أين يعتمد على الانتخاب العام والمباشر في اختيار جميع أعضائها بمعنى أعضاء لجانها وهيئاتها؛

[1] نور الدين قريني، **تحديات تمويل الجماعات المحلية في ظل تراجع عائدات البترول ومتطلبات إصلاح المالية المحلية –حالة الجزائر خلال الفترة 2007-2016**، مجلة دراسات جبائية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة البليدة 02، العدد 05، 2016/06/17، ص121.

[2] القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 جويلية 2011 المتعلق بالبلدية، المادة01، الجريدة الرسمية، العدد 37، الصادرة في 03 جويلية 2011.

[3] عمار عوابدي، **دروس في القانون الإداري**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990، ص195.

- انطلاقا من أن البلدية تجسيدا لمبدأ ديمقراطية الإدارة العامة فإنها تعتمد على مواردها الذاتية لتغطية وتلبية حاجات سكانها إقليميا؛
- تتمتع البلدية بجملة من الاختصاصات في جميع القطاعات التي خولها المشرع لها من خلال القوانين والتنظيمات المتعلقة بها؛
- تخضع البلدية في الجزائر إلى نظام الوصاية* السياسية والإدارية وذلك من خلال جميع المهام والوظائف التي خولها المشرع لها في ظل المحافظة على الوحدة السياسية، الإدارية، الاجتماعية والاقتصادية للدولة؛
- هي عبارة عن جهاز تخطيطي لإصلاحات تنفيذية لمشروعات تنموية، كما أنها أداة تحريك المجتمع بالإضافة إلى توفير البيئة الصحية التي تساعد المواطنين على استثمار مواردهم وطاقاتهم للمشاركة والمساهمة في العملية التنموية في المدى القصير والطويل[1].

حيث تقوم البلدية بدور كبير في تنمية المجتمع في المجال الاقتصادي وذلك عن طريق ترك مسؤولية اتخاذ المبادرات الاقتصادية لها، وكذا إيجاد حلول في أقرب وقت وفي أحسن ظروف ممكنة لمشكلتي عدم الاستثمار الأمثل للموارد البشرية المؤهلة والرغبة في رفع مستوى معيشة أفراد المجتمع المحلي بالإضافة إلى مهمتها في مجال المبادرة والتنشيط فإنها بذلك تخدم الدولة في مجال الاقتصاد وأيضا في مجال التخطيط والتنفيذ[2].

2- إنشاء البلدية:

حيث تنشأ البلدية بموجب القانون وذلك ما نصت عليه المادة 01 من القانون 10/11 المتعلق بالبلدية والذي يعرفها على أنها: "الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث بموجب قانون".

وللبلدية إقليم جغرافي معين ولها مساحة وحدود معينة ويقطن بها عدد معين من السكان وتختلف هذه المعايير من بلدية إلى أخرى، ويعود الاختلاف إلى مجموعة من العوامل الطبيعية والاجتماعية وما يميزها

* عرفها الفقيه البلجيكي "جاك دامبور" على أنها: مجموعة السلطات المحددة التي تمنح لسلطة عليا بالقانون أو بمقتضى القانون من أجل احترام القانون وحماية المصلحة العامة في مواجهة القصور الضار أو التجاوز أو التعدي الذي يمكن أن يصدر عن العمال اللامركزيين. (للمزيد أنظر: عمار عوابدي، **دروس في القانون الإداري**، مرجع سبق ذكره، ص 195)

[1] إسحاق يعقوب القطب، **التطوير الإداري للمدن العربية**، مجلة المدين العربية، الكويت، العدد 10، أكتوبر 1983، ص09.

[2] www.startimes.com/?t=27931907 Consulté le 20/12/2017 à 11:15.

هو أن لها اسم ومقر رئيسي وذلك ما نصت عليه المادة 06 من نفس القانون" للبلدية اسم وإقليم ومقر رئيسي".

هذا ويمكن أن يتم تغيير اسم البلدية أو مقرها الرئيسي وذلك من خلال مرسوم رئاسي صادر عن رئيس الجمهورية وهو ما نصت عليه المادة 07 من القانون 10/11 "يتم تغيير اسم البلدية أو تعيين مقرها الرئيسي أو تحويله بموجب مرسوم رئاسي بناء على تقرير الوزير المكلف بالداخلية بعد أخذ رأي الوالي ومداولة المجلس الشعبي البلدي المعني، ويخطر المجلس الشعبي الولائي بذلك".

في حالة ضم بلدية أو أكثر لبلدية أخرى فإن البلدية الجديدة التي تستخلف البلدية أو البلديات السابقة في حقوقها والتزاماتها القانونية، ويكون ذلك بموجب مرسوم رئاسي كما نصت المادتين 09 و10 من القانون المتعلق بالبلدية كما يلي:

- المادة 09: "يتم ضم جزء من إقليم بلدية أو أكثر من نفس الولاية بموجب مرسوم رئاسي يتخذ بناء على تقرير الوزير المكلف بالداخلية بعد أخذ رأي الوالي ورأي المجلس الشعبي الولائي ومداولة المجالس الشعبية البلدية المعنية".
- المادة 10: "عندما تضم بلدية أو أكثر أو جزء من بلدية أو أكثر إلى بلدية أخرى، تحول جميع حقوقها والتزاماتها إلى البلدية التي ضمت إليها".

3- صلاحيات البلدية:

حيث يحدد القانون المتعلق بالبلدية الصلاحيات التي يمارسها المجلس الشعبي البلدي من خلال مداولات بالمجالات التالية:

أ- التهيئة والتنمية: وذلك من خلال:[1]

- يساهم المجلس الشعبي البلدي في إعداد وتنفيذ المخطط الوطني للتنمية الساري وتضمن الدولة للبلدية المعونة التقنية، الفنية والمالية اللازمة؛
- يقوم المجلس الشعبي البلدي في نطاق الحدود الإدارية للبلدية بتوجيه، تنشيط، تنسيق ومراقبة مجموع أنشطة القطاع الاشتراكي؛

[1] المادة 117 من القانون 10/11 المؤرخ في 22 جويلية 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37، الصادرة في 03 جويلية 2011.

- يقرر المجلس الشعبي البلدي السياسة المالية والمحاسبية اللازمة للبلدية، وبدورها تسهر البلدية للحفاظ على وعائها العقاري ومنح الأولوية في تخصيصها لبرامج التجهيزات العمومية والاستثمار الاقتصادي؛
- ينشئ ويحدث الأجهزة والمؤسسات الصناعية لتحقيق التنمية الصناعية؛
- وفي مجال التنمية الفلاحية يقوم المجلس الشعبي البلدي والهيئة التنفيذية في البلدية بالمطالبة بإحداث التعاونيات الإنتاجية، أجهزة التنسيق والتسويق للإنتاج الفلاحي بالإضافة إلى تشجيع الاستثمارات الفلاحية.

ب- التعمير، الهياكل القاعدية والتجهيز:

حيث يقوم المجلس الشعبي البلدي باختصاصات في مجال السكن من خلال ما يلي:[1]

- يقوم بوضع خطط محلية عمرانية؛
- تشجيع عمليات بناء المساكن، العقارات، تقديم المساعدات الفنية والمالية والحث على إنشاء مؤسسات البناء، بالإضافة إلى البحث عن وسائل تحقيق عملية التعمير والبناء وضمن الشروط المحددة في التشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- السهر على احترام الأحكام في مجال مكافحة السكنات الهشة غير القانونية.

ج- نشاطات البلدية في مجال التربية، الحماية الاجتماعية، التسلية والسياحة:

حيث أنه تتخذ البلدية طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما كافة الاجراءات قصد:[2]

- إنجاز مؤسسات التعليم الابتدائي طبقا للخريطة المدرسية الوطنية وضمان صيانتها؛
- إنجاز وتسيير المطاعم المدرسية والسهر على ضمان توفير وسائل نقل التلاميذ والتأكد من ذلك؛
- اتخاذ عند الاقتضاء كل التدابير الموجهة لترقية حدائق الأطفال والتعليم التحضيري، الثقافي والفني؛
- تقديم مساعداتها للهياكل والأجهزة المكلفة بالشباب والرياضة؛
- ويسهر المجلس الشعبي البلدي في مجال السياحة على تطبيق القوانين والأنظمة المستهدفة لازدهار النشاط السياحي في الدولة وكذا إنشاء المقاولات والهيئات المحلية ذات الطابع السياحي، بالإضافة إلى المحافظة على الأماكن والمعالم السياحية في البلدية والعمل على استثمارها.

[1] عمار عوابدي، **القانون الإداري (النظام الإداري)**، الطبعة 4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص297.

[2] المادتين 121، 122 من القانون رقم 10/11 المتعلق بالبلدية.

د- النظافة، حفظ الصحة والطرقات البلدية:

وذلك من خلال ما يلي:[1]

- توزيع المياه الصالحة للشرب؛
- صرف المياه المستعملة ومعالجتها؛
- مكافحة نواقل الأمراض المتنقلة؛
- الحفاظ على صحة الأغذية والأماكن والمؤسسات المستقبلة للجمهور؛
- صيانة طرقات البلدية؛
- إشارات المرور التابعة لشبكة طرقاتها؛
- كما تتكفل البلدية في مجال تحسين الإطار المعيشي للمواطن في حدود إمكانياتها وطبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما بتهيئة المساحات الخضراء، وضع العتاد الحضري وكذا صيانة فضاءات الترقية والشواطئ.

4- هيئات البلدية: تتمثل في:[2]

أ- هيئة المداولة وهي المجلس الشعبي البلدي؛

ب- هيئة تنفيذية يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي؛

ج- إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي؛

وتمارس هذه الهيئات نشاطها وأعمالها في اطار التشريع والتنظيم المعمول بهما.

5- تسيير المجلس الشعبي البلدي: حيث:[3]

- يجتمع في دورة عادية كل شهرين ولا تتعدى مدة الدورة 05 أيام؛
- يعد نظامه الداخلي ويصادق عليه في كل دورة؛
- يمكن للمجلس أن يجتمع في دورة غير عادية إذا اقتضت شؤون البلدية ذلك بطلب من رئيسه أو 3/2 أعضاء أو يطلب من الوالي.

[1] المادتين 123، 124 من القانون رقم 10/11 المتعلق بالبلدية.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مديرية الادارة المحلية، مصلحة التنشيط المحلي، **المادة 15 من قانون البلدية 10-11 المؤرخ في 22 جوان 2011**.

[3] المادة 16 إلى المادة 61 من قانون البلدية 10-11 المؤرخ في 22 جوان 2011.

6- صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي: تتمثل أهم صلاحياته فيما يلي:[1]

- يمثل البلدية في جميع المراسم والتشريفات والتظاهرات الرسمية؛
- يمثل البلدية في كل أعمال الحياة المدنية الإدارية حيث يقوم بإعداد جدول الدورات؛
- يسهر على تنفيذ المداولات ويطلع المجلس على ذلك؛
- يقوم بجميع التصرفات الخاصة بالمحافظة على الأملاك؛
- يقاضي باسم البلدية ولحسابها؛
- إدارة مداخيل البلدية والأمر بالصرف ومتابعة تطور المالية البلدية؛
- إبرام عقود اقتناء الأملاك، المعاملات، الصفقات ومراقبة حسن تنفيذها، الايجارات، قبول الهبات والوصايا؛
- اتخاذ كل القرارات الموافقة للتقادم والاسقاط؛
- تطوير مداخيل البلدية.

يمكن القول بأن القانون 11-10 المتعلق بالبلدية أرسى كل المبادئ والمتطلبات الفقهية لإيجاد البلدية كجماعة إقليمية تكرس الديمقراطية الإدارية من الناحية القانونية، وذلك بإشراك الأفراد في تسيير شؤونهم المحلية من خلال تمتع البلدية بهيئة تنفيذية غير معينة بل منتخبة، إلّا أن في الواقع يظهر ضعف وعجز البلدية عن أداء مهامها وتدني مستوى الخدمات ربما يتجلى السبب في عدم كفاءة المنتخب المحلي إضافة إلى ضعف وقلة الموارد المالية المحلية.

7- الدور التنموي المحلي للبلدية:

كون البلدية تمثل وحدة لا مركزية للحكومة فهي تضطلع باختصاصات وصلاحيات بارزة في مجال النمية المحلية، ولقد حدد المشرع صلاحيات تدخل البلدية في المجالات التالية:[2]

- إعداد برامج التهيئة والتنمية في إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم؛
- المخططات التوجيهية القطاعية؛
- التعمير، الهياكل القاعدية والتجهيز؛

[1] المادة 77 إلى المادة 84 من قانون البلدية 10-11 المؤرخ في 22 جوان 2011.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المواد من 103 إلى 124 من القانون رقم 10/11 المؤرخ في 2011/06/22 المتعلق بالبلدية.

- نشاطات في مجال التربية، الحماية الاجتماعية، الرياضة والشباب؛
- النظافة، الصحة وصيانة الطرق للبلدية...إلخ.

من خلال ما سبق يمكن إبراز دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية في الشكل التالي:

الشكل رقم (2-1) دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية.

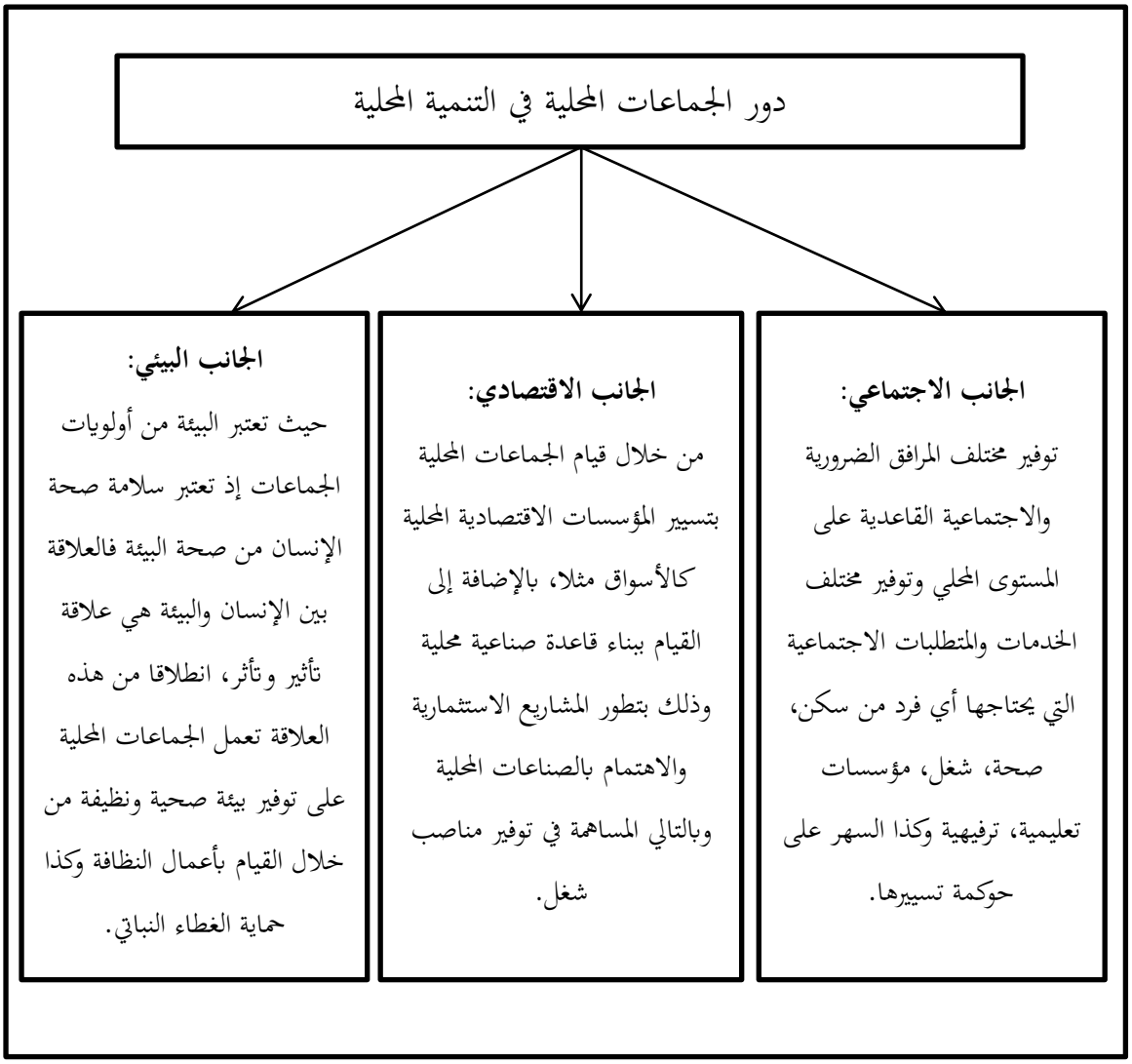

المصدر: أسماء سلامي، **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، العدد10، 2016/12/01، ص 430.

المطلب الثاني: الأساليب التقليدية لتمويل التنمية المحلية في الجزائر.

تنقسم الموارد التقليدية لتمويل التنمية المحلية في الجزائر إلى موارد مالية محلية ذاتية وموارد مالية خارجية:

أولا: الموارد المالية المحلية الذاتية:

وتشمل كل من الجباية المحلية، التمويل الذاتي، مداخيل الأملاك وإيرادات الاستغلال المالي وهي على النحو التالي:

1- **الجباية المحلية:**

تنقسم الجباية المحلية إلى ثلاث أنواع من الضرائب وهي:

أ- الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية:

وتتمثل في:

- **الضريبة الجزافية الوحيدة:**

يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي:[1]

5% بالنسبة لأنشطة الانتاج وبيع السلع؛

12% بالنسبة للأنشطة الأخرى.

ويوزع ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي:[2]

49% ميزانية الدولة؛

0.5% غرف التجارة والصناعة؛

0.01% الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية؛

0.24% غرف الصناعة التقليدية والمهن؛

40.25% البلديات؛

5% الولاية؛

5% صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

[1] المادة 282 مكرر 4 معدلة بموجب المواد: 10 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 و12 من قانون المالية لسنة 2012 و13 من قانون المالية لسنة 2015.

[2] المادة 282 مكرر 5 معدلة بموجب المواد: 11 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 و19 من قانون المالية لسنة 2009 و13 من قانون المالية لسنة 2015.

- **الرسم على النشاط المهني: TAP**

والذي أحدث بموجب قانون المالية لسنة 1996 وذلك بعد إدماج كل من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري (TAIC) والنشاط غير التجاري (TANC) ويطبق على الأشخاص الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو غير تجاري، ويشمل هذا الرسم الأشخاص الذين يعتمدون في أنشطتهم على العمل الذهني الفردي كالأطباء، المحامين، المهندسين والمحاسبين...إلخ بالإضافة إلى أن هذا الرسم يستحق سنويا من الإيرادات الإجمالية المحققة من قبل الخاضعين للضريبة الذين يمارسون نشاطاتهم الدائمة في الجزائر[1].

يحدد معدل الرسم على النشاط المهني بـ 2%، ويخفض معدل الرسم إلى 1% بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لأنشطة الانتاج، فيما يخص نشاطات البناء والأشغال العمومية والري تحدد نسبة الرسم بـ 2% مع تخفيض بنسبة 25% غير أن مع معدل الرسم على النشاط المهني يرفع إلى 3% فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب[2].

يتم توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني كما يلي:[3]

حصة البلدية: ..... 66%؛

حصة الولاية: ..... 29%؛

حصة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية: ..... 5%.

ب- الضرائب المحصلة لفائدة البلديات فقط:

وتتمثل في:

- **الرسم العقاري: La Taxe Foncière**

وهو ضريبة سنوية على الملكيات العقارية المبنية وغير المبنية على أساس القيمة الإيجارية الجبائية السنوية حسب نوعية المناطق الموجودة فيها، حيث يقدر معدل هذا الرسم بـ 03%[4]، ويعد هذا الرسم من أهم

[1] غزيز محمد الطاهر، **مرجع سبق ذكره**، ص94.

[2] المادة 222 معدلة بموجب المواد التالي: المادة 6 من قانون المالية التكميلي لسنة 2001 والمادة 8 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 والمادة 3 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 والمادة 11 من قانون المالية لسنة 2018.

[3] **المرجع نفسه**.

[4] زيرمي نعيمة، سنوسي بن عومر، **مرجع سبق ذكره**، ص 215.

المصادر المالية على المستوى المحلي التي تعود إلى البلدية بشكل كلي وذلك نظرا لسهولة تحديد وعائه وجبايته[1].

- **رسم التطهير:**

أسس هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 1981[2]، وهي ضريبة سنوية تدفع من طرف كل شخص على مسكن أو ملكية واقعة داخل البلديات المتوفرة على مصلحة خاصة برفع القمامات المنزلية والمنازل غير المستفيدة من خدمات مصلحة رفع القمامات المنزلية فهي غير خاضعة لرسم التطهير[3]، ويحدد مبلغ هذا الرسم كما يلي:[4]

ما بين 1000 دج و1.500 دج عل كل محل ذي استعمال سكني؛

ما بين 3.000 دج و12.000 دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه؛

ما بين 8.000 دج و23.000 دج على كل أرض مهيأة للتخييم والمقطورات؛

ما بين 20.000 دج و130.000 دج على كل محل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه ينتج كمية من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه؛

تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد استطلاع رأي السلطة الوصية.

وبخصوص المحلات الصناعية والتجارية والحرفية وما شابهها التي تفرز كميات أكبر من القمامة بالنسبة للفئات المذكورة أعلاه يحدد مبلغ الرسم بقرار يصدره رئيس المجلس الشعبي بمبلغ يتراوح بين 2500 و50.000 دج، ويدفع محصول هذا الرسم كلية إلى البلديات[5].

---

[1] لخضر عبيرات، **أهمية الجباية المحلية في تعزيز الاستقلالية المالية لتسيير ميزانية الجماعات المحلية (البلدية)**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، جامعة الأغواط، المجلد 15، العدد 02، جوان 2018، ص 87.

[2] القانون رقم 80-12 المؤرخ في 31 ديسمبر 1980، المتضمن قانون المالية لسنة 1981، الجريدة الرسمية، العدد 45، الصادر في 31 ديسمبر 1980.

[3] ابتسام عميور، **نظام الوصاية الإدارية ودورها في ديناميكية الأقاليم**، رسالة ماجيستر، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة 1، الجزائر، 2012، ص15.

[4] المادة 263 مكرر 2: معدلة بموجب المواد 28 من قانون المالية لسنة 1997 والمادة 15 من قانون المالية لسنة 2000 والمادة 11 من قانون المالية لسنة 2002 والمادة 21 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

[5] محمد ابراهيم مادي ، بركاهم عدة، **الأساليب المبتكرة في تمويل الجماعات المحلية ودورها في تطوير المشاريع التنموية والاستثمارية**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني الثاني حول: الاتجاهات الحديثة في تمويل الجماعات المحلية وتثمين ممتلكاتها، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة، يومي 11/10 أفريل 2017، ص07.

- **الرسم على الذبح:**

وهو رسم غير مباشر يستحق لصالح الجماعات المحلية التي تتوفر فيها المذابح ويتميز بطابع الضريبة غير المباشرة لأنه يفرض على المنتجات الاستهلاكية[1]، يحصل هذا الرسم عن طريق أمين خزينة البلدية لصالح البلديات التي يقع على ترابها المذبح[2].

- **رسم الإقامة:**

يؤسس هذا الرسم على الشخص وعلى اليوم الواحد للإقامة إذ لا يقل عن 10 دج ولا يزيد عن 20 دج دون أن يتجاوز 50 دج عن كل أسرة، ويتم تحصيل هذا الرسم عن طريق أصحاب الفنادق وأصحاب المحلات المستعملة لإيواء المعالجين والسواح، ويدفع تحت مسؤوليتهم إلى قابض الضرائب بعنوان مداخيل الجباية المحلية للبلدية[3].

ج- الضرائب المحصلة لفائدة الدولة والجماعات المحلية:

وتصنف الى:

- **الرسم على القيمة المضافة: TVA**

أحدث هذا الرسم إلى جانب الرسم على العمليات البنكية والتأمينات بموجب القانون 90-36 المؤرخ في 31 ديسمبر 1990 المتضمن قانون المالية لسنة 1991، وذلك بعد استكمال جميع فصوله المرتبطة بتحديد النسب ونظام الإعفاءات[4].

عرف هذا المعدل عدة تغيرات منذ إحداثه وابتداءا من قانون المالية لسنة 2017 أصبح يطبق بمعدلين هما 9% و19%، أما عن توزيعه فقد عرف عدة تطورات منذ استحداثه وذلك على النحو التالي:

يفرض بمعدل منخفض قدره 9% وبمعدل مرتفع قدره 19% حيث يعتبر من أهم الموارد الجبائية نظرا لمردوديته العالية.

---

[1] لخضر مرغاد، **مرجع سبق ذكره**، ص06.

[2] المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب غير المباشرة، نشرة 1997، ص126.

[3] محمد ابراهيم مادي، بركاهم عدة، **الأساليب المبتكرة في تمويل الجماعات المحلية ودورها في تطوير المشاريع التنموية والاستثمارية، مرجع سبق ذكره**، ص 08.

[4] رابح غضبان، **الجباية المحلية**، رسالة ماجيستر، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2002، ص28.

الجدول رقم (2-1) توزيع ناتج الرسم على القيمة المضافة لفائدة الجماعات المحلية في الفترة من 2000 إلى 2017:

السنوات	الهيئات المستفيدة			المجموع
	البلدية	الدولة	ص.ت.ض.ج.م*	
من 2000 إلى 2005	%5	%85	%10	%100
من 2006 إلى 2016	%10	%80	%10	%100
2017	%10	%75	%15	%100

المصدر: لخضر عبيرات، **مرجع سبق ذكره**، ص90.

- **الضريبة على الأملاك:**

يشكل وعاء الضريبة على الأملاك، الحقوق والقيم الخاضعة للضريبة التي يمتلكها الأشخاص (الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر فبالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر أو خارجها، والأشخاص الطبيعيون الذين ليس لهم مقر جبائي بالجزائر فبالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر تقدر شروط الخضوع للضريبة في أول يناير من كل سنة)[1].

وتحدد حصيلة توزيع الضريبة على الأملاك كما يلي:[2]

60% إلى ميزانية الدولة؛

20% إلى ميزانية البلديات؛

20% إلى حساب التخصيص الخاص رقم 050-302 بعنوان "الصندوق الوطني للسكن".

- **قسيمة السيارات:**

يخضع كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المالكين لسيارات سياحية أو نفعية مسجلة في الجزائر، إذ يوزع حاصل القسيمة كما يلي:[3]

80% لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية؛

20% لفائدة الدولة.

* صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

[1] المادة 282، **قوانين جبائية**، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، 2012، ص101.

[2] المادة 282، **قوانين جبائية**، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، 2016، ص123.

[3] المادة 300 معدلة بموجب المادتين 16 من قانون المالية لسنة 2001 و المادة 9 من قانون المالية لسنة 2016.

لا ترد بطاقة الترقيم للمخالف إلاّ بعد تقديم بيان دفع القسيمة أو في حالة عدم وضعها دفع غرامة جبائية تساوي 50% من مبلغ القسيمة[1]، حيث يوزع حاصل تعريفة القسيمة كالآتي:[2]

20% للصندوق الوطني للطرقات والطرق السريعة؛

30% لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية؛

50% لميزانية الدولة.

2- التمويل الذاتي: ويتمثل في:

أ- مداخيل الأملاك؛

ب- ايرادات الاستغلال المالي.

ثانيا: الموارد المالية المحلية الخارجية:

قررت السلطات العمومية بعد الاستقلال مباشرة استحداث أدواتها الخاصة بالتنمية المحلية ويتعلق الأمر بما يلي:

- برامج التنمية الخاصة؛
- المخططات البلدية للتنمية؛
- صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية؛
- القرض المحلي.

المطلب الثالث: البرامج التنموية المحلية وإشكالية العجز الموازني المحلي:

إضافة إلى الإعانات التي تتحصل عليها البلدية من طرف صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية هناك اعانات أخرى تمنحها الدولة تتعلق بإنجاز برامج التنمية والتجهيز عن طريق اعتماد برامج تنموية للقضاء على التدهور الاقتصادي والاجتماعي الذي تعاني منه مختلف البلديات.

أولا: البرامج التنموية المحلية:

تتمثل البرامج التنموية المحلية فيما يلي:

1- برامج التجهيز:

[1] المادة 308 معدلة بموجب المادتين 34 من قانون المالية لسنة 1989 والمادة 38 من قانون المالية لسنة 2003.

[2] المادة 309 معدلة بموجب المادة 9 من قانون المالية لسنة 2016.

حسب ما نصت عليه المادة 05 من المرسوم رقم 380/81 فإن هناك نوعين من المخططات التي تقوم بها الجماعات المحلية في مجال التنمية إحداهما بلدي يتم على مستوى البلدية PCD والآخر قطاعي يتم على مستوى الولاية PSD وذلك على النحو التالي: [1]

أ- المخطط البلدي للتنمية:

وهو عبارة عن مخطط شامل للتنمية في البلدية وهو أكثر تجسيدا للامركزية على مستوى الجماعات المحلية ومهمته توفير الحاجات الضرورية للمواطنين ودعما للقاعدة الاقتصادية ومحتوى المخطط، وعادة يشمل التجهيزات الفلاحية، القاعدية، تجهيزات الإنجاز والتجهيزات التجارية، وتنص المادة 86 من القانون رقم 80/90 على أنه: "على البلدية إعداد مخططاتها والسهر على تنفيذها وأن تسجيل المخطط البلدي للتنمية يكون باسم الوالي بينما يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي السهر على تنفيذه ويشترط في هذا المخطط أن يكون متماشيا مع المخطط القطاعي للتنمية وكذا المخطط الوطني للتنمية"؛

ب- المخطط القطاعي للتنمية:

أما المخطط القطاعي للتنمية فتحضيره يكون بدراسة اقتراحات مشاريعه في المجلس الشعبي الولائي والذي يصادق عليه بعد ذلك ثم بعد ذلك تكون دراسة الجوانب التقنية من طرف الهيئة التقنية بعد إرسال المخططات لها.

2- البرامج والصناديق المرافقة والمدعمة للإصلاحات الاقتصادية:

هي عبارة عن برامج تستجيب لوضعيات معينة وترمي إلى التكفل بتلك الوضعيات الظرفية لتجاوزها لا سيما في مجال خلق مناصب شغل على المستوى المحلي، ومن أهم هذه البرامج نجد:[2]

أ- برنامج دعم الانعاش الاقتصادي:

يتمحور حول الأنشطة المخصصة لدعم المؤسسات والأنشطة الزراعية المنتجة وغيرها وإلى تعزيز المرافق العمومية في ميدان الري، النقل، المنشآت القاعدية، تحسين ظروف المعيشة، التنمية المحلية وتنمية الموارد البشرية؛

---

[1] عبد الحليم شنوف، **الجباية المحلية ودورها في تمويل التنمية**، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 02، العدد 02، 2014/12/31، ص74.

[2] فاطمة الزهراء مغير، سمير بطاهر، **الإدارة المحلية في الجزائر ومساهمتها في التنمية المحلية –عرض لتجربة بلدية الغزوات بولاية تلمسان–**، Les cahiers du MECAS، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان، العدد 01، 11 ديسمبر 2015، ص249.

ب- برنامج صندوق الجنوب:

هو برنامج يهدف إلى التكفل بالعجز في ميدان التجهيزات الأساسية بالمناطق الجنوبية بالوطن لتجاوز التخلف الذي تعانيه البلديات في هذا المجال مقارنة ببلديات مناطق الشمال؛

ج- برنامج صندوق الكوارث الطبيعية:

حيث يهتم بتسيير الكوارث الطبيعية كون أن هذا الجانب متعلق بالأمن المدني وله تأثير مباشر على الأشخاص والممتلكات، وفي هذا الإطار تكون البلدية معنية بالتصريح المتعلق بالمنطقة المنكوبة ومعاينة حالة الكارثة الطبيعية.

3- البرامج الأخرى: وتتمثل فيما يلي:[1]

أ- مساعدات ميزانية الولاية بالنسبة للبلديات: إذ ترمي إلى تمويل بعض المشاريع ذات الأهمية القليلة أو إلى تركيبة مالية بين ميزانية البلدية عن طريق الاقتطاع وميزانية الولاية وهي تدخل ضمن عملية التنشيط؛

ب- مساعدات صندوق التضامن والضمان الاجتماعي: حيث توجه الإعانات إلى البلديات المعزولة لتمويل كلي أو جزئي لمشاريع تخص تحسين إطار الحياة للمواطنين في مجالات الري، الكهرباء والتهيئة الحضرية... ابتداء من سنة 1995 فإن الصندوق توقف عن تقديم مساعدات التجهيز للبلديات والولايات بسبب مساهمته لفائدة سلك الحرس البلدي، كما أنه يقدم إعانة استثنائية للتوازن للبلديات العاجزة وهي العمليات التي تمت على حساب مشاريع التنمية المحلية؛

أنشئ صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية ليحل محل الصندوق المشترك للجماعات المحلية الذي أنشأ بغرض تقديم المساعدات المالية للجماعات المحلية العاجزة ودعم برامج التنمية على المستوى المحلي[2]، غير أن عجزه في النهوض بالتنمية المحلية على المستوى المحلي جعل الدولة تعيد النظر في النظام القانوني الخاص به بالتزامن مع إعادة النظر في القوانين المنظمة للجماعات المحلية (قانون البلدية والولاية)[3].

---

[1] موسى بن منصور، عبد الفتاح علاوي، **بدائل تمويل الجماعات المحلية في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 10، المجلد 01، 2014، ص 35.

[2] المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 14-116 المؤرخ في 2014/03/24 المتضمن إنشاء صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية ويحدد مهامه وتنظيمه وسيره، الجريدة الرسمية رقم 19 الصادرة في 2014/04/02.

[3] المرسوم رقم 86-266 المؤرخ في 1986/11/04 المتضمن تنظيم صندوق الجماعات المحلية المشترك وعمله، الجريدة الرسمية رقم 45 الصادرة في 1986/11/05.

يعد صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، موضوع تحت وصاية وزير الداخلية والجماعات المحلية مقره مدينة الجزائر العاصمة [1] كما أن وزير الداخلية والجماعات المحلية هو الآمر بالصرف الرئيسي لهذا الصندوق[2]، كما تم تنظيم هذا الصندوق بمقتضى نصوص تنظيمية أهمها المرسوم التنفيذي رقم 116/14 المتضمن إنشاؤه، مهامه وسيره ونصوص قانونية أخرى كقانون البلدية والولاية، فهو يعتبر آلية يمكن أن تخلق إلى حد ما توازن في ميزانيات البلديات والولايات التي تعاني صعوبات مالية في تنفيذ وتسيير ماليتها[3].

وتتمثل المهمة الأساسية لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية في تسيير صندوق التضامن للجماعات المحلية وكذلك صندوق الضمان للجماعات المحلية، وهذه الصناديق هي التي تم إنشاءها بغرض المساهمة والنهوض بالتنمية المحلية على مستوى الولايات والبلديات من خلال تجسيد التضامن والتعاون ما بين بلديات وولايات الوطن لتقليص الفوارق الاقتصادية والتنموية بينهما[4].

من خلال ما سبق يتبين لنا أن صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية آلية من الآليات التي تحقق التضامن والتعاون بين البلديات والولايات من أجل تقليص الفوارق الاقتصادية التي تؤثر على النهوض بالتنمية المحلية خاصة أنه في غالب الأحيان تكون البلديات غير قادرة على تحمل الأعباء المالية المتزايدة في ظل محدودية الموارد المالية المتاحة.

هذا وتتمثل مهام صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية فيما يلي:[5]

- إرساء التضامن ما بين الجماعات المحلية من خلال تعبئة الموارد المالية وتوزيعها، كما يكلف بضمان الموارد الجبائية التي سجلت ناقص القيمة الجبائية مقارنة مع مبلغ تقديراتها؛
- توزيع المخصصات المالية المدفوعة من قبل الدولة لفائدة الجماعات المحلية؛

[1] المادتين 2 و3 من المرسوم التنفيذي رقم 14-116، **مرجع سابق**.

[2] المادة 62 من الأمر رقم 15-01 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجريدة الرسمية رقم 40 الصادرة في 2015/07/23.

[3] نسيمة قادري، **صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية كآلية للتضامن المالي محليا: وجه للتمويل المركزي**، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، المجلد رقم 17، العدد 01، 2018/07/31، ص566.

[4] ابراهيم يامة، **النظام القانوني لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية**، مجلة القانون والمجتمع، جامعة أحمد دراية، أدرار، العدد 01، 2016/06/01، ص183.

[5] مبروك رياش، **صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية في الجزائر**، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 3، المجلد 06، العدد 03، 2017، ص120.

- توزيع تخصيص إجمالي للتسيير فيما بين الجماعات المحلية سنويا لتغطية النفقات الإجبارية ذات الأولوية؛
- تقديم مساهمات مالية لفائدة الجماعات المحلية التي يعرف وضعها المالي صعوبة خاصة والتي تواجه كوارث وأحداث غير متوقعة؛
- تقديم مساهمات مؤقتة أو نهائية لإنجاز مشاريع استثمارية في الاطار المحلي أو في إطار التعاون المشترك بين البلديات؛
- الوساطة البنكية لفائدة الجماعات المحلية؛
- القيام بكل الدراسات والتحقيقات والأبحاث التي ترتبط بتطوير التجهيزات والاستثمارات المحلية وإنجازها؛
- يساهم في تمويل وتكوين المنتخبين وموظفي الإدارة المحلية، المصالح العمومية المحلية وتحسين مستواهم من خلال تنظيم دورات وملتقيات تدريبية؛
- تشجيع أعمال الاعلام وتبادل الخبرات واللقاءات لترقية الجماعات المحلية.

أما فيما يخص تدخلاته فقام صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية في سنة 2015 من تقديمة مبلغ 6 مليار دينار جزائري لصالح الولايات للتكفل بمصاريف الصيانة والنقل المدرسي على مستوى البلديات، كما قام بمنح ما قيمته 15.25 مليار دينار للتكفل بمصاريف الصيانة والحراسة للمدارس الابتدائية على مستوى البلديات، وفي نفس الدورة قام بتخصيص 65.97 مليار دينار وجّهت لصالح الميزانيات المحلية من أجل التكفل بمصاريف الزيادة في أجور أكثر من 285000 عون إدارة محلية موزعة كما يلي:[1]

- 57.16 مليار دينار لصالح عمال البلديات؛
- 1.10 مليار دينار لصالح عمال الولايات؛
- 6.70 مليار دينار للتكفل بـــ 13000 منصب مالي.

وقام الصندوق بتخصيص ما قيمته 99.3 مليار دينار لتعويض نقص الجباية وزعت كالتالي:

[1] ابراهيم يامة، **مدى مساهمة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية في إنعاش التنمية المحلية: دراسة نظرية تقييمية**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المركز الجامعي عبد الحفيظ بو الصوف، ميلة، العدد الخامس، جوان 2017، ص 620.

- 68.07 مليار دينار لصالح البلديات؛
- 21.54 مليار دينار لصالح الولايات؛
- 9.71 مليار دينار لصالح صندوق التضامن والضمان (FCCL سابقا).

فيما يخص برنامج إنجاز 1200 فرع إداري في الوسط الريفي قام بتخصيص مبلغ إجمالي يقدر بـ 9.4 مليار دينار لصالح 767 بلدية، ولتجهيز البلديات ودعمها بعتاد النقل خصص مبلغ مالي قدره 40.16 مليار دينار لشراء 8691 وحدة من مختلف الأصناف (حافلات النقل المدرسي، شاحنات...إلخ)، وكذا تقديم مساعدات مالية قدّرت بـ 5.4 مليار دينار لإنجاز 487 روضة للأطفال على مستوى البلديات[1].

هذا وخلال سنة 2014 خصص صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية منحة معادلة التوزيع بالتساوي المقدرة بـــ 78.76 مليار دج وزعت كما يلي:[2]

- 68.76 مليار دينار لفائدة 1441 بلدية؛
- 10 مليار دينار لفائدة 32 ولاية.

ويتم توضيح ذلك من خلال الشكل التالي:

[1] ابراهيم يامة، **مدى مساهمة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية في إنعاش التنمية المحلية: دراسة نظرية تقييمية، مرجع سبق ذكره**، ص 621.

[2] http://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/ consulté le 30/11/2018 à 14.00

الشكل رقم (2-2) تخصيصات صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية لفائدة البلديات والولايات:

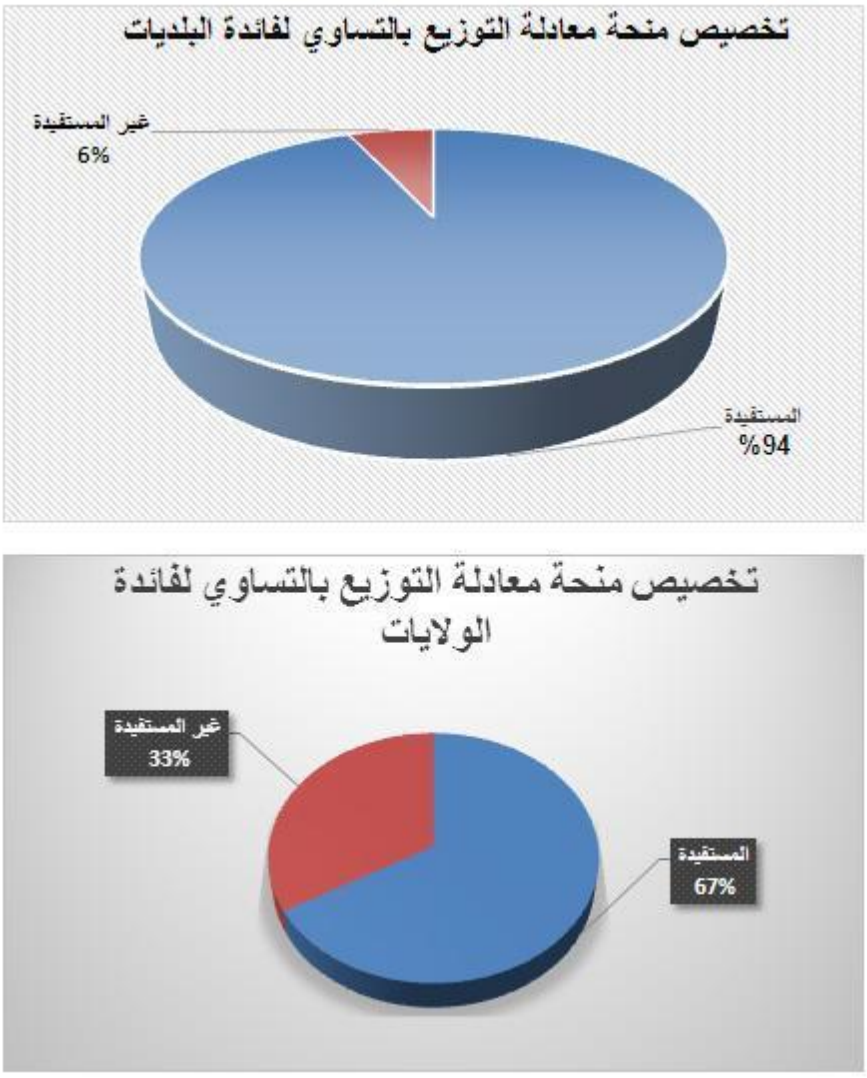

المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، الجزائر، من الموقع:

http://www.interieur.gov.dz/index.php/ar/ تاريخ الاطلاع 2018/11/30 على الساعة 14:00.

ثانيا: إشكالية مديونية وعجز ميزانية الجماعات المحلية:

يرجع العجز المالي للبلديات إلى العديد من العوامل والظروف من بينها تمركز النشاطات الاقتصادية في موقع واحد ممّا أدى إلى توزيع غير متساوي للوعاء الضريبي، بالإضافة إلى المديونية المتكررة للجماعات المحلية بالرغم من عمليات التطهير المتتالية علاوة على ضعف مردودية الأملاك المحلية التي لا تتجاوز 7%

من الموارد المحلية للجماعات المحلية، ويمكن إرجاعها أيضا إلى ضعف الموارد البشرية المحلية وانعكاساتها السلبية على عصرنة تسيير المرافق العامة والموارد المتوفرة بصفة عقلانية[1].

1- ضعف الموارد المالية المحلية:

حيث أنه بالرغم من أن كل البلديات تتوفر على مداخيل خاصة عادية تتمثل في المداخيل الجبائية ومداخيل الممتلكات إلا أنه هناك بلديات غنية وبلديات عاجزة، فبالنسبة إلى النوع الأول من المداخيل لا يمكن للجماعات الإقليمية المشاركة في تعيين أو تحديد النسبة التي تؤول إلى ميزانية البلدية لأن هذا من اختصاص المشرع والقانون، ومن فوائد هذا الإجراء وحدة النظام الجبائي على مستوى الوطن تدعيما للوحدة الوطنية ومن الناحية السياسية مقبول لحد كبير، غير أنه من الناحية الاقتصادية وبما أن النظام الجبائي هو الدعامة الأساسية للاقتصاد على مستوى العالم فإن توحيد الجباية وبصفة مطلقة وعلى مستوى كل البلديات ينتج عنه آثار سلبية على البلديات الفقيرة، حيث أن هذه الأخيرة لا يمكن لها أن تستفيد من الشيء الكثير وبالتالي فإنه لا يمكنها الاعتماد على نفسها لذلك تبقى هذه البلديات عالة على الدولة وتنتظر إعانة هذه الأخيرة فقط[2].

إضافة إلى ما يلي:[3]

- القيود الدستورية والتشريعية التي تفرضها الأنظمة في الدول المختلفة في مجال فرض الضرائب والاقتراض؛
- صغر الرقعة الترابية لبعض الجماعات مما يحول دون الحصول على الموارد الكافية ذاتيا؛
- صعوبة تحديد وتحصيل الموارد المحلية؛
- احتكار السلطات المركزية لأهم مصادر التمويل خاصة الموارد الجبائية مثل: الرسم على القيمة المضافة، الضريبة على الدخل الإجمالي وكذا الضريبة على أرباح الشركات؛
- إضافة إلى أن إعانات الحكومات المركزية للسلطات المحلية تتضمن بعض الشروط التي تقيد حرية واستقلال الجماعات المحلية في التصرف هذا من جهة، وتؤدي إلى قيام نوع من الإدارة المشتركة بين السلطة المركزية والسلطات المحلية مما يضعفها تحت سيطرة الحكومة المركزية هذا من جهة أخرى.

---

[1] مُحَمَّد الزين باركة، عبد الكريم مسعودي، **البدائل الاقتصادية لتعبئة موارد الجماعات المحلية بالجزائر**، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد السادس، ديسمبر 2016، ص46.

[2] المرجع نفسه، ص47.

[3] الزوهير رجراج، **أهمية الجباية المحلية في تمويل وتنمية الجماعات المحلية في الجزائر**، مجلة دراسات جبائية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 02، العدد 01، 2014/06/14، ص61- 62.

هذا بالإضافة إلى:[1]

- حل الكثير من المؤسسات المحلية في إطار برامج الاصلاح الاقتصادي ممّا قلّص من حجم الايرادات الجبائية، كما أدى تسريح العمال بدوره إلى تقليص الدفع الجزافي؛
- المجال الواسع لتدخل البلديات باعتبارها البوابة الأولى للمواطن؛
- ضعف التأطير البشري المتخصص للجماعات المحلية وغياب الكفاءة والتكوين ممّا أدى إلى وجود كوارث في التسيير؛
- زيادة الاعتماد على إعانة الحكومة المركزية والقصور في الصناديق الخاصة مثل: صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية الأمر الذي يفقد الإدارة المحلية من الناحية الواقعية استقلاليتها المقررة لها قانونيا؛
- زيادة النفقات المحلية التي لا تصاحبها زيادة في الايرادات؛
- عدم وجود سلطة للجماعات المحلية في إعداد واعتماد ميزانية الإدارة المحلية؛
- الآثار السلبية الناتجة عن الاصلاحات الاقتصادية في الجزائر والتي تم تطبيقها على فترات متوالية زادت من سوء الوضعية المالية للإدارة المحلية.

لذلك فإن مجلس التوجيه لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية يخصص سنويا مبلغ يتراوح ما بين 9 و10 مليار دينار بإعانة استثنائية للتوازن حسب مقاييس التضامن التالية:[2]

- نسبة ثراء البلدية؛
- المنطقة الجغرافية؛
- عدد السكان؛
- طول الطرق؛
- قنوات التطهير؛
- شبكات الكهرباء.

[1] يوسف مسعداوي، **تحديات المالية والجباية المحليتين في الجزائر**، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، الجزائر، العدد 29، جوان 2014، ص06-07.

[2] الزوهير رجراج، **مرجع سبق ذكره**، ص 60.

المبحث الثاني: برامج ومخططات التنمية الاقتصادية في الجزائر من 2001 إلى غاية 2019 ودورها في تمويل التنمية المحلية.

تعد التنمية المحلية في الجزائر وسيلة تسعى إلى إحداث التوازن المجالي والحد من الفوارق والتباينات المحلية والاقتصادية من خلال البرامج والمشاريع المسطرة من طرف الدولة، حيث تم تأسيس أربع مخططات لدعم التنمية المحلية في الجزائر وهي: مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي خلال الفترة (2001-2004)، البرنامج التكميلي لدعم النمو في الفترة (2005-2009)، برنامج توطيد النمو الاقتصادي خلال (2010-2014)، المخطط الخماسي للتنمية الاجتماعية والاقتصادية (2015-2019).

المطلب الأول: برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي خلال الفترة (2001-2004).

يمتد هذا البرنامج لمدة أربع سنوات من سنة 2001 إلى سنة 2004 والذي خصص له غلاف مالي أولي بمبلغ 525 مليار دينار (حوالي 7 مليار دولار أمريكي) قبل أن يصبح غلافه المالي النهائي 1.216 مليار دينار (ما يعادل 16 مليار دولار)، وذلك بعد إضافة مشاريع جديدة له وإجراء تقييمات لمعظم المبرمجة سابقا[1]،

وتم توزيع الغلاف المالي المخصص له على فترات تطبيقه كما يلي:

الجدول رقم (2-2) التوزيع السنوي لمخصصات برنامج الإنعاش الاقتصادي.

السنوات	2001	2002	2003	2004	المجموع
المبالغ المالية (مليار دج)	205.40	185.90	113.20	20.50	525
نسبة المبالغ (%)	39.10	35.41	21.56	03.90	100

المصدر: مُحَمَّد صلاح، **أهداف السياسة الاقتصادية الكلية في الجزائر حسب المربع السحري لكالدور –دراسة تحليلية تقييمية للبرامج التنموية مع الإشارة للبرنامج الخماسي 2010-2014**، مجلة كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة مُحَمَّد بوضياف، المسيلة، العدد 16، 2016، ص 269.

ويتمحور البرنامج حول الأنشطة الموجهة لدعم المؤسسات والأنشطة الانتاجية الفلاحية والأخرى، كما خصصت لتعزيز المصلحة العامة في ميدان الري، النقل، المنشآت، تحسين المستوى المعيشي، تنمية الموارد البشرية وكذا التنمية المحلية، وتطبيقا لبرنامج الحكومة فإنه يدفع الأنشطة عبر التراب الوطني وعلى

[1] مُحَمَّد مسعي، **سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو**، مجلة الباحث، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2012، ص 147.

وجه الخصوص في المناطق الأكثر حرمانا كما ترمي تلك الأنشطة إلى خلق مناصب شغل وتحسين القدرة الشرائية[1].

وتعتبر سياسة الإنعاش الاقتصادي إحدى أهم وسائل سياسة الميزانية التي تستخدمها الدولة للتأثير على الوضع الاقتصادي في المدى القريب، فهي سياسة ظرفية بالدرجة الأولى وتهدف إلى دعم النشاط الاقتصادي بوسائل مختلفة تتمثل أساسا في الوسائل الميزانياتية إضافة إلى بعض الوسائل النقدية، وغالبا ما تكون هذه السياسة ذات توجه كنيزي، حيث تتبنى برنامجا لتنشيط الطلب الكلي عن طريق الزيادة في الانفاق (الخاص و/أو العمومي، الاستهلاكي و/أو الاستثماري) قصد تحفيز الانتاج وبالتالي دعم النمو وامتصاص البطالة، كما يمكن كذلك اعتبار سياسة العرض بمثابة سياسة إنعاش مادام الغرض منها هو كذلك دعم النشاط الاقتصادي لكن بتنشيط العرض على الرغم من كونها ذات طابع هيكلي أكثر منه ظرفي[2].

وتقوم هذه الاستراتيجية على تحفيز كبير من طرف الدولة التي ستجند مداخيل المحروقات لإنعاش الاقتصاد وتقليص نسبة البطالة وكذا دعم الإنتاج الوطني عن إنعاش الطلب، ويرتكز برنامج الإنعاش الاقتصادي على المحاور التالية:[3]

- إعادة تنشيط الجهاز الوطني للإنتاج الذي يعد أساس إنشاء الثروات؛
- تطهير محيط المؤسسات وإعادة تنشيطها؛
- وضع سياسة للنفقات العمومية تسمح بتحسين القدرة الشرائية.

ويقوم منهج الحكومة على الفرضية القائلة بأنه: "بعد استرجاع التوازنات الاقتصادية الكبرى وتجميع الموارد الكافية يتعين على الجزائر الشروع في انتهاج سياسة للنفقات تسمح بدعم النمو الاقتصادي عبر كامل التراب الوطني والحصول على طلب كاف على المستوى الوطني"[4].

---

[1] زهير صيفي، **برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي ودورة في التنمية المحلية في الجزائر** – حالة ولاية برج بوعريريج–، مجلة البحوث الجغرافية ، العدد 20، جامعة قسنطينة، الجزائر، (د، س، ن)، ص321.

[2] محمد مسعي، **مرجع سبق ذكره**، ص 148.

[3] Banque d'Algérie: **Rapport annuel de la banque d'Algérie**, **2008**, p: 190, www.bank of algeria.dz/rapport.htm./2005-2008, consulté le 15/09/2018 à 10:58.

[4] http: // membres.lycos.fr/algo/down load/ plan de relance.doc, **Le plan de relance économique**, consulté le 15/09/2018 à 16:38.

أولا: وسائل تطبيق برنامج الإنعاش الاقتصادي:

من أجل القيام بهذا البرنامج لابد على الدولة إما تنشيط الطلب الكلي أو العرض الكلي أو الاثنين معا:

1- تطبيق برنامج الانعاش الاقتصادي بواسطة الطلب: وذلك من خلال:[1]

- التحويلات الاجتماعية المدفوعة للأفراد كمنح البطالة، مساعدات اجتماعية مختلفة... أو تلك المتعلقة بدعم بعض السلع ذات الاستهلاك الواسع وغيرها من أنواع التحويلات والتي تعتبر زيادة مباشرة أو غير مباشرة في الدخل المتاح، وبالتالي تحفيزا للطلب بما أنها تهدف إلى إعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع؛
- الانفاق الكلي الاستهلاكي والاستثماري الذي يزيد من طلب الدولة نفسها على مختلف السلع والخدمات؛
- مشروعات البنية التحتية كحل مؤقت لمشكلة البطالة، أين يمكن من خلاله توفير مناصب شغل مناسبة للعاطلين عن العمل؛
- تخفيض الضرائب الذي يؤدي إلى زيادة الدخل الفردي وبذلك يتم تحفيز الاستهلاك وتحريك عجلة الاقتصاد وإنعاشه.

2- تطبيق برنامج الإنعاش الاقتصادي بواسطة العرض:

وهذه السياسة تهدف عموما إلى جعل إنتاج السلع والخدمات من طرف المؤسسات أقل كلفة وأكثر جاذبية لذلك فإن تدخل الدولة غير المباشر يكون في الغالب بواسطة الوسائل المتاحة مما يشجع على الاستثمار الخاص، وتتجسد أيضا في القيام باستثمارات عمومية تهدف إلى تسهيل عمل المؤسسات وتشجيعها على الاستثمار وتوسيع نشاطاتها مثل النقل والاتصالات، ويمكن التعبير عن تلك السياستين بسياستي الطلب والعرض[2].

[1] فاروق خلف، **نتائج تطبيق برنامجي الإنعاش والنمو الاقتصاديين ما بين المنظور القانوني والتطبيق الواقعي**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حملة لخضر، الوادي، العدد 12، جانفي 2016، ص25.

[2] الجيلالي عجة، **قانون المؤسسات العمومية الاقتصادية**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، (د، ب، ن)، 2006، ص463.

الجدول رقم (2-3) التوزيع القطاعي لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي.

الوحدة: مليار دج.

السنوات / القطاع	2001	2002	2003	2004	المجموع "المبالغ"	المجموع "نسبة مئوية"
أشغال كبرى وهياكل قاعدية	100,7	70,2	37,6	2,0	210,5	%40,1
تنمية محلية وبشرية	71,8	72,8	53,1	6,5	204,2	%38,8
دعم قطاع الفلاحة والصيد البحري	10,6	20,3	22,5	12,0	65,4	%12,4
دعم الاصلاحات	0,30	0,15	-	-	0,45	%8,6
المجموع	**205,4**	**185,9**	**113,9**	**20,5**	**525,0**	**%100**

المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **تقرير حول الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر خلال السداسي الثاني من سنة 2001**، ص 87.

من خلال الجدول رقم (2-3) أعلاه يتضح لنا أن نسبة المبالغ المخصصة لقطاع التنمية المحلية والبشرية بلغت 38,8% من إجمالي المبلغ المخصص للبرنامج، حيث يعد ذلك مؤشر على سعي الحكومة لتحقيق أهداف البرنامج المتمثلة في تحقيق التوازن الجهوي بين مناطق الوطن وتحسين الإطار المعيشي للمواطن خاصة في المناطق الريفية المعزولة.

حيث تتمحور العمليات المدرجة ضمن هذا الإطار في ست محاور أساسية هي:[1]

- المخططات البلدية للتنمية والموجهة في غالبها إلى تشجيع التنمية المحلية من خلال التوزيع المتوازن للتجهيزات والنشاطات عبر كامل التراب الوطني؛

[1] عياش بولحية، **دراسة اقتصادية لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي المطبق في الجزائر للفترة الممتدة ما بين 2001– 2004**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011، ص54.

- المشاريع المتعلقة بإصلاح شبكات المياه الصالحة للشرب وشبكات التطهير؛
- المشاريع المتعلقة بإصلاح الطرق البلدية والولائية؛
- المنشآت القاعدية الإدارية؛
- المنشآت القاعدية المتعلقة بالبريد والمواصلات والتي تشجع عودة الاستقرار خاصة في المناطق المتضررة من الإرهاب؛
- حماية البيئة والمحيط.

الشكل رقم (2-3) نسبة التوزيع القطاعي لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي.

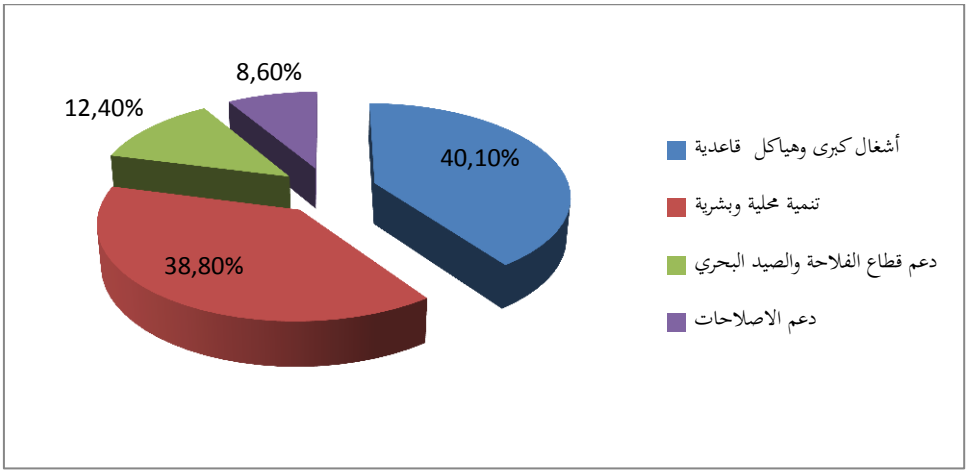

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول (2-3).

الشكل رقم (2-4) حصة التنمية المحلية والبشرية من البرنامج الخماسي 2001- 2004.

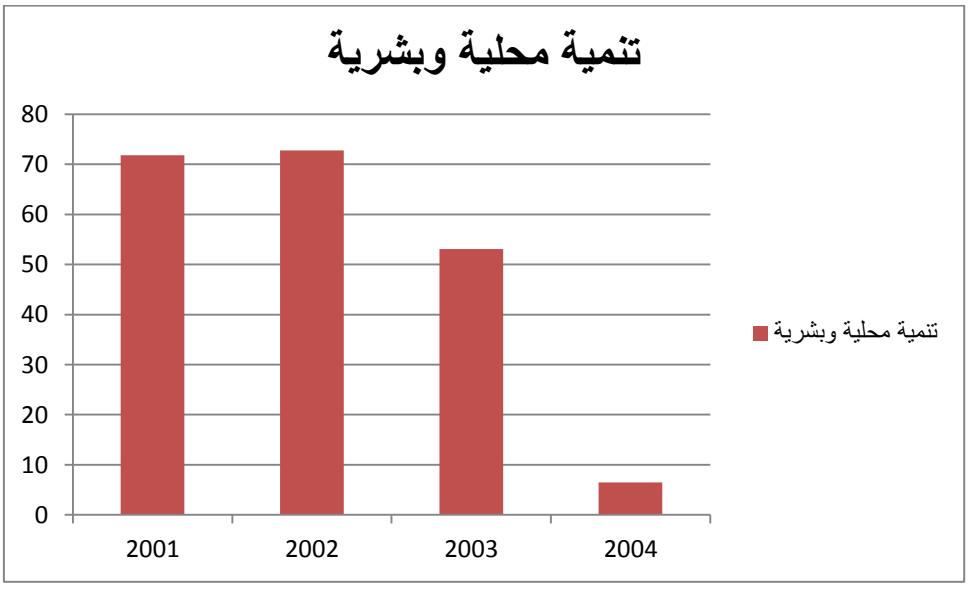

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول (2-3).

هذا وإن تطبيق برنامج الانعاش الاقتصادي قد يتطلب تجنيد موارد هامة ومن أجل إنجازه وبأقل تكلفة والحصول على نتائج مرضية وجب تطبيق مجموعة من التعديلات المؤسسية والهيكلية والتي تسمح بإنشاء محيط يسهل تطبيق قوى السوق بصفة فعالة، وفي هذا الصدد تم اتخاذ جملة من التدابير الجبائية والأحكام المالية والتي يمكن تلخيصها في الجدول التالي:

الجدول رقم (2-4) السياسات المصاحبة لبرنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004.

الوحدة: (%) من برنامج الإنعاش الاقتصادي

القطاعات	2001	2002	2003	2004	المجموع
عصرنة إدارة الضرائب	0.2	2.5	7.5	9.8	20
صندوق المساهمة والشراكة	5.5	7	5	5	22.5
تهيئة المناطق الصناعية	0.3	0.8	0.5	0.4	2
صندوق ترقية المنافسة الصناعية	0.3	1	0.7	-	2
نموذج التنبؤ على المدى المتوسط والطويل	0.03	0.05	-	-	0.08
المجموع	6.33	11.35	13.7	15.2	46.58

المصدر: زرمان كريم، **التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2009**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد السابع، جوان 2010، ص204.

هذا ويتبن لنا من الجدول أعلاه أنه من أجل تحقيق الأهداف التي جاء البرنامج من أجلها لابد من إحداث تغيرات على مستوى الاقتصاد، لذلك قامت الحكومة بوضع جملة من السياسات المصاحبة لبرنامج الانعاش الاقتصادي مثل عصرنة إدارة الضرائب وذلك من أجل محاربة الغش والتهرب الضريبي، صندوق المساهمة والشراكة أي تشجيع الشراكة بين القطاع العام والخاص، تهيئة المناطق الصناعية وكذا صندوق ترقية المنافسة الصناعية بالإضافة إلى نموذج التنبؤ على المدى المتوسط والطويل والهدف الأساسي من هذه السياسة هو التصدي لأي انعكاسات قد تطرأ والاستعداد من أجل مواجهتها.

المطلب الثاني: البرنامج التكميلي لدعم النمو.

امتد خلال الفترة من 2005-2009 وقدّر المبلغ المخصص له بـ 4202,7 مليار دينار جزائري، حيث أنه هناك عدة عوامل كانت وراء طرح السلطات العمومية للبرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي وهو برنامج غير مسبوق في تاريخ الجزائر من حيث الاعتمادات المالية المخصصة له فبالإضافة إلى الرغبة في مواصلة سلسلة الاستثمارات العمومية التي بدأت مع برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي للفترة من سنة 2001 إلى سنة 2004 وضرورة الاستجابة لتطلعات السكان خاصة بعد الآثار السلبية الكبيرة التي عقبت فترة التسعينات، هذا وهناك عدة عوامل شجعت السلطات العمومية على مواصلة هذه الاستراتيجية أهمها التحسن المريح للوضعية المالية بعد الارتفاع الكبير الذي سجلته العائدات النفطية من جراء ارتفاع أسعار النفط لمستويات قياسية والانعكاسات الايجابية لذلك على عدة مجالات كاحتياطات الصرف وتسديد المديونية الخارجية[1].

هذا ويهدف البرنامج إلى تحقيق جملة من الأهداف تتمثل فيما يلي:[2]

- القضاء على البطالة في الاقتصاد من خلال استحداث ثلاث ملايين منصب شغل؛
- دعم التنمية البشرية والتي تعتبر الركيزة الأساسية للبرنامج الخماسي للتنمية وذلك من خلال تزويد الاقتصاد بالموارد المؤهلة؛
- فك العزلة عن المناطق النائية وتحسين مستوياتهم وظروفهم المعيشية؛
- تحسين المستوى الصحي للسكان وإعطاء دفعة قوية للقطاع الصحي؛
- دعم الجماعات المحلية، الأمن والحماية المدنية؛
- مواصلة الجهود الرامية لتحسين التزود بالمياه الصالحة للشرب واستكمال المشاريع الجارية؛
- الاستمرار في توسيع قاعدة السكن وإعادة الاعتبار للنسيج العمراني؛
- المواصلة في تحسين الخدمات العامة؛
- النهوض بالاقتصاد المعرفي وذلك من خلال تجنيد منظومة التعليم الوطنية وتعبئة تكنولوجيا المعلومات، الاتصال وكذا دعم وتطوير البحث العلمي...إلخ.

[1] حميد باشوش، **المشاريع الكبرى في الجزائر ودورها في التنمية الاقتصادية: حالة الطريق السيار شرق غرب**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011، ص59.

[2] محمد صلاح، **مرجع سبق ذكره**، ص 273.

الجدول رقم (2-5) بعض المؤشرات التي ساعدت على إطلاق البرنامج التكميلي لدعم النمو.

السنة	متوسط أسعار النفط (بالدولار)	الصادرات النفطية (مليار دولار)	احتياطي الصرف خارج الذهب (مليار دولار)	الديون الخارجية (مليار دولار)
2000	28,50	21,06	11,90	25,261
2001	24,85	18,53	17,96	22,571
2002	25,24	18,11	23,11	22,642
2003	29,03	23,99	32,94	23,353
2004	38,66	31,55	43,11	21,821
2005	54,64	45,59	56,18	17,191

المصدر: حميد باشوش، **مرجع سبق ذكره**، ص59.

الشكل رقم (2-5) بعض المؤشرات التي ساعدت على إطلاق البرنامج التكميلي لدعم النمو.

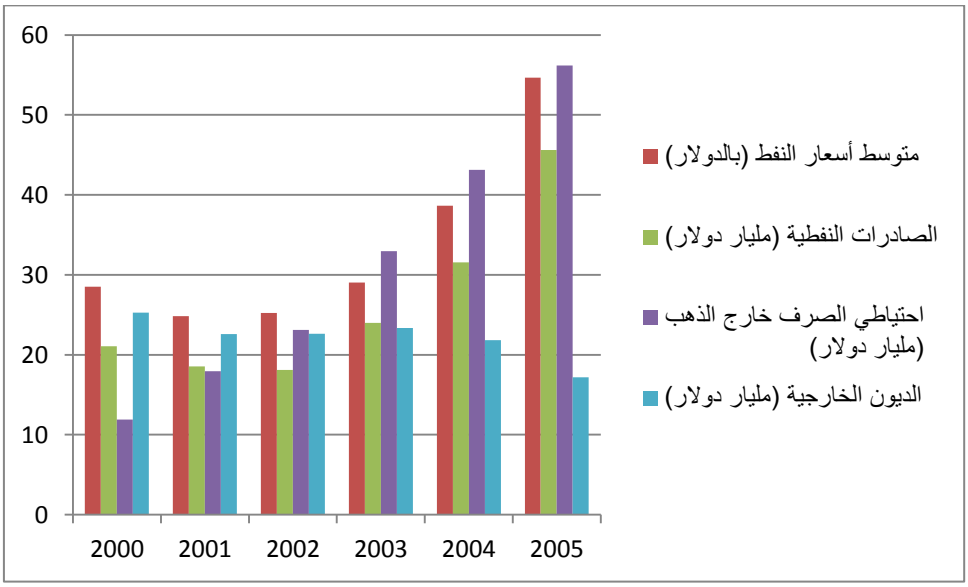

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول (2-5).

من خلال الجدول (2-5) والشكل يتضح لنا أن متوسط أسعار النفط شهد انخفاض في سنة 2001 مقارنة بسنة 2000 والذي بلغ 28.50 دولار ثم بدأ في الصعود حتى بلغ 54.64 دولار في سنة 2005، والذي أدى بدوره إلى ارتفاع قيمة الصادرات النفطية من 21.06 مليار دولار في سنة 2000 إلى 45.59 مليار دولار في سنة 2005، وله تأثير إيجابي كذلك على احتياطي الصرف خارج الذهب والذي انتقل من قيمة 11.9 مليار دولار سنة 2000 إلى 56.18 مليار دولار سنة 2005، وهو ما أدى أيضا إلى انخفاض

المديونية الخارجية حيث بلغت في سنة 2005 قيمة 17.191 مليار دولار مقارنة بـ 25.261 في سنة 2000.

وفي الأخير نجد أن كل هذه المؤشرات الاقتصادية (متوسط أسعار النفط، قيمة الصادرات النفطية، احتياطي الصرف خارج المحروقات والديون الخارجية) ساهمت في إطلاق البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009.

مع العلم بأنه تم تقسيم هذا البرنامج إلى خمسة برامج فرعية سيم توضيحها في الجدول التالي:

الجدول رقم (2-6) القطاعات المستفيدة من البرنامج التكميلي 2005- 2009.

الوحدة: مليار دينار جزائري.

القطاعات	المبالغ	النسب المئوية
1- برنامج تحسين ظروف معيشة السكان: • السكن. • التربية، التعليم العالي، التكوين المهني. • البرامج البلدية للتنمية. • تنمية مناطق الهضاب العليا والمناطق الجنوبية. • تزويد السكان بالماء، الكهرباء، الغاز. • باقي القطاعات.	1908.5 555 399.5 200 250 192.5 311.5	%45.5
2- برنامج تطوير الهياكل القاعدية: • قطاع الأشغال العمومية والنقل. • قطاع المياه. • قطاع التهيئة العمرانية.	1703.1 1300 393 10.15	%40.5
3- برنامج دعم التنمية الاقتصادية: • الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري. • الصناعة وترقية الاستثمار. • السياحة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والحرف.	337.2 312 18 7.2	%8
4- برنامج تطوير الخدمة العمومية: • العدالة والداخلية. • المالية والتجارة وباقي الإدارات العمومية. • البريد والتكنولوجيات الحديثة للاتصال.	203.9 99 88.6 16.3	%4.8
5- برنامج تطوير التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال.	50	%1.2

المصدر: نبيل بوفليح، **دراسة تقييمية لسياسة الانعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة "2001- 2010"**، الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، الشلف، العدد 9، 2013، ص47.

من خلال الجدول رقم (2-6) يتضح لنا أن قطاع التنمية المحلية والبشرية استفاد من برنامج خاص يصل إلى مبلغ قدره 1908.5 مليار دينار جزائري، بنسبة 45.5% من إجمالي البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي 2005- 2009.

حيث وضع البرنامج التكميلي لدعم النمو من أجل تحقيق جملة من الأهداف تتمثل في:[1]

1- تحديث وتوسيع الخدمات العامة:

حيث أن ما مرّت به الجزائر خلال فترة التسعينات سواء كانت الأزمة السياسية أو الاقتصادية أثر سلبا على نوع وحجم الخدمات العامة، بشكل جعل من تحديثها وتوسيعها ضرورة ملحة قصد تحسين الاطار المعيشي من جهة وكتكملة لنشاط القطاع الخاص من جهة أخرى من أجل ازدهار الاقتصاد الوطني؛

2- تحسين مستوى معيشة الأفراد:

وذلك من خلال تحسين الجوانب المؤثرة على نمط معيشة الأفراد سواء الصحي، الأمني أو التعليمي؛

3- تطوير الموارد البشرية والبنى التحتية:

وذلك راجع للدور التي تلعبه كلا من الموارد البشرية والبنى التحتية في تطوير النشاط الاقتصادي، إذ تعتبر الموارد البشرية من أهم الموارد الاقتصادية في الوقت الراهن إذ أن تطويرها المتواصل يجنب مشكلة الندرة التي تتميز الموارد التقليدية عن طريق ترقية المستوى التعليمي والمعرفي للأفراد، كما أن البنى التحتية لها دور هام في تطوير النشاط الانتاجي وبالخصوص في دعم إنتاجية القطاع الخاص من خلال تسهيل عملية المواصلات وانتقال السلع، الخدمات وعوامل الإنتاج؛

4- رفع معدلات النمو الاقتصادي:

حيث يعتبر رفع معدلات النمو الاقتصادي الهدف النهائي للبرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي وهو الهدف التي تصب فيه كل الأهداف السابقة الذكر.

[1] ناجية صالحي، فتيحة مخناش، **أثر برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي والبرنامج التكميلي لدعم النمو وبرنامج التنمية الخماسي على النمو الاقتصادي نحو تحديات آفاق النمو الاقتصادي الفعلي والمستديم**، أبحاث المؤتمر الدولي حول: تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001- 2014، جامعة سطيف 1، 12/11 مارس 2013، الموافق لـ 30/29 ربيع الثاني 1434، ص06.

5- دعم التنمية الاقتصادية:

لدعم التنمية في مناطق الهضاب العليا خصّصت السلطات العمومية حوالي 233 مليار دينار جزائري ووزّعت على النحو التالي:[1]

- 50 مليار دينار لتنمية مشاريع الري والفلاحة؛
- 137 مليار دينار لتطوير الهياكل القاعدية للنقل بما فيها السكك الحديدية والطرق؛
- 39.3 مليار دينار لدعم قطاع الفلاحة والغابات؛
- 6.7 مليار دينار لتنمية الصناعة، الصناعة التقليدية، قطاع السياحة وكذا دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مناطق الهضاب العليا؛
- وفي إطار التنمية المحلية تم تخصيص حوالي 36.8 مليار دينار جزائري من أجل دعم مخططات التنمية البلدية.

المطلب الثالث: برنامج توطيد النمو الاقتصادي والبرنامج الخماسي ودورها في تحقيق التنمية المحلية.

تسعى البرامج الاقتصادية التنموية بما فيها برنامج توطيد النمو الاقتصادي والبرنامج الخماسي للتنمية الاجتماعية والاقتصادية إلى تحقيق التنمية المحلية على جميع الأصعدة سواء من تنمية بشرية أو هياكل قاعدية أو حتى قطاع فلاحي ...إلخ وذلك على النحو التالي:

أولا: برنامج توطيد النمو الاقتصادي.

وهو ما يعرف بالمخطط الخماسي الثاني في الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى سنة 2014 بمبلغ مالي إجمالي قدره 21.214 مليار دولار (أي ما يعادل حوالي 286 مليار دولار)، بما في ذلك الغلاف المالي الإجمالي للبرنامج السابق (البرنامج التكميلي لدعم النمو) بمعنى (9.680 مليار دينار أي أن البرنامج الجديد مخصص له مبلغ أولي بمقدار 11.534 مليار دينار) (155 مليار دولار)[2].

يعتبر هذا البرنامج أكبر مخطط تنموي تعرفه الجزائر منذ الاستقلال وهذا نظرا للغلاف المالي الكبير الذي تم رصده من أجل إنجاز مختلف المشاريع التي يتضمنها، حيث خصص حوالي 40% من الغلاف الاجمالي لتحسين التنمية البشرية والمحلية وذلك من خلال ما يلي:[3]

[1] حميد باشوش، **مرجع سبق ذكره**، ص47.

[2] محمد مسعي، **مرجع سبق ذكره**، ص147.

[3] حميد باشوش، **مرجع سابق**، ص77- 78.

- إنجاز حوالي 5000 منشأة لفائدة قطاع التربية الوطنية تتضمن 1000 اكمالية و850 ثانوية؛
- إنجاز أكثر من 300 مؤسسة للتكوين والتعليم المهنيين؛
- إنجاز أكثر من 1500 منشأة قاعدية صحية تتضمن 172 مستشفى و45 مركبا صحيا متخصصا و377 عيادة متعددة التخصصات بالإضافة إلى أكثر من 70 مؤسسة متخصصة لفائدة المعوقين؛
- برمجة إنجاز مليوني (02) وحدة سكنية منها 1.2 مليون وحدة سيتم تسليمها خلال الفترة الخماسية 2010- 2014 على أن يتم الشروع في إنجاز 800.000 وحدة المتبقية قبل نهاية سنة 2014؛
- توصيل مليون بيت بشبكة الغاز الطبيعي وتزويد 220.000 سكن ريفي بالكهرباء؛
- رصد أكثر من 3.100 مليار دج لصالح قطاع الأشغال العمومية موجهة بالخصوص لمواصلة توسيع وتحديث شبكة الطرقات وزيادة قدرات الموانئ؛
- تخصيص حوالي 1.800 مليار دج لتحسين إمكانيات وخدمات الجماعات المحلية وقطاع العدالة وإدارات ضبط الضرائب، التجارة والعمل؛
- تخصيص أكثر من 1.000 مليار دج لمواصلة برامج ومشاريع دعم التنمية الفلاحية والريفية.

وفي هذا الإطار فإن قطاع الجماعات المحلية عرف إصلاحات كبرى خلال السنوات الخمس (2010-2014) باعتباره يشكل قاعدة اللامركزية ومشاركة المواطنين في التسيير عبر منتخبيهم خصوصا فيما يتعلق بالتقسيم الإداري الجديد ومراجعة قانوني البلدية والولاية والتشريع المتعلق بالمالية والجباية المحليتين، وفي سياق المجهودات التي تصب في إطار تحديث الجماعات المحلية وعصرنتها كانت وزارة الداخلية والجماعات المحلية قد وقّعت خلال شهر جوان من سنة 2009 على صفقات برامج مع ثلاث مؤسسات عمومية وطنية من أجل اقتناء عتاد لتجهيز مختلف بلديات القطر الوطني[1].

هذا ورغم الاستثمارات الضخمة المسجلة في إطار هذه البرامج والمخصصات المالية الكبيرة لها فإن أهم ما يمكن ملاحظته وتسجيله عن دور الإدارة المحلية وإسهاماتها أن السلطة المركزية وفي إطار هذه البرامج كانت المصدر الأساسي والوحيد لمشاريع سطّرت مركزيا وجاءت في إطار برامج رئيس الجمهورية فإن أهم ما يميزه هو:[2]

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **بيان اجتماع مجلس الوزراء، برنامج التنمية الخماسي 2010– 2014**، الاثنين 24 ماي 2010، ص16.

[2] فاطمة الزهراء مولفرعة، مختار عصماني، **دور الإدارة المحلية في صنع السياسة العامة في الجزائر كمدخل لتحقيق التنمية المحلية المستدامة 2001–2014**، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة بشار، العدد الأول، سبتمبر 2014، ص 133.

- المركزية الشديدة في اتخاذ القرار وتسيير البرامج؛
- نقص وغياب المؤشرات وترتيب أولويات الحاجات الاجتماعية والاقتصادية؛
- تهميش المشاركة الشعبية والقطاع الخاص مما أدى إلى نقص الفعّالية وغياب التنافسية وكذا التناسق بين الأدوار؛
- ضعف وانعدام التنسيق والتكامل بين مختلف المتدخلين في إعداد، تحديد، بناء، تنفيذ ومتابعة البرامج وسيطرة النظرة القطاعية المفرطة ما أدى إلى التناقض والتكرار في العمل وتداخل الصلاحيات؛
- ضعف الرقابة المالية وانتشار الفساد المالي؛
- غياب التخطيط المالي والبرمجة في استهلاك الأموال بين مختلف القطاعات الفاعلة.

ثانيا: المخطط الخماسي للتنمية الاجتماعية والاقتصادية (2015–2019).

المخطط الخماسي للتنمية الاجتماعية والاقتصادية هو عبارة عن مخطط رصدت له الدولة نحو 262 مليار دولار باعتباره برنامج استثمارات عمومية تفترض معدلا سنويا للمخصصات المالية قدره 52.4 مليار دولار مع منح الأولوية لتحسين ظروف معيشة السكان في قطاعات السكن، التربية، الصحة، الماء، الكهرباء، الغاز... إلخ[1] ويهدف إلى ما يلي:[2]

- العمل على إحداث نمو قوي للناتج الداخلي الخام؛
- تنويع الاقتصاد ونمو الصادرات خارج المحروقات؛
- استحداث مناصب الشغل؛
- استهداف بلوغ نسبة نمو 7% مع مواصلة السياسة الاجتماعية للحكومة عبر ترشيد التحويلات الاجتماعية ودعم الطبقات المحرومة؛
- تشجيع الاستثمار المنتج المحدث للثروة؛
- ترقية ودعم الأنشطة الاقتصادية القائمة على المعرفة والتكنولوجيا القوية ودعم المؤسسات المصغرة؛
- مكافحة البيروقراطية وإطفاء الطابع اللامركزي على القرار من أجل ضمان خدمة عمومية جيدة؛
- العمل على ترقية الشراكة بين القطاع العام والخاص.

[1] أحمد ضيف الله، نسيمة بن يحي، **تقويم تطور السياسة المالية من 1962–2019**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، جامعة يحي فارس، المدية، العدد7، المجلد الثاني، أفريل 2017، ص 174.

[2] المرجع نفسه، ص 174.

فبالنسبة لقطاع الداخلية والجماعات المحلية فإن إعداد مشروع ميزانية القطاع حسب ما أكده السيد الوزير جاء وفق التوجيهات التي تهدف إلى:[1]

- ترشيد النفقات والتحكم في تخصيص الموارد؛
- وضع استراتيجية لعصرنة الإدارة؛
- وضع برنامج تكوين لفائدة مستخدمي القطاع وكذا تحسين الخدمة العمومية؛
- تفعيل وتيرة إنجاز المشاريع لاسيما تلك الهادفة إلى تحسين الحياة اليومية للمواطنين وإعطاء الأولوية لتسجيل برامج جديدة لفائدة الولايات المنتدبة بالجنوب؛
- حيث سجلت ميزانية التسيير المقترحة لقطاع الداخلية والجماعات المحلية انخفاضا بنسبة 27.3% مقارنة بالاعتمادات المخصصة بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2015 نتيجة تعديل الاعتمادات المالية طبقا للاحتياجات الحقيقية للمصالح بما يتماشى وترشيد النفقات العمومية.

هذا وقد أوضح السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية بأن عصرنة الإدارة تعتبر الهدف الأساسي الذي يسعى القطاع إلى تحقيقه ولأجل ذلك جاءت عدة إجراءات واتخذت عدة قرارات من شأنها تطوير الإدارة الإلكترونية التي من بينها:[2]

- تشغيل السجل الآلي للحالة المدنية وتخفيض آجال إعداد وتسليم جواز السفر البيومتري؛
- الشروع في إعداد بطاقة التعريف الوطنية البيومترية ابتداء من شهر جانفي 2016؛
- إحداث رخصة السياقة البيومتيرية؛
- إنجاز مركز لقاعدة المعطيات الذي سيساهم في تقوية وتأمين البرامج وتشغيل نظام البلدية الإلكتروني للحد من تنقل المواطن إلى مقر البلدية حيث يمكن للمواطن استخراج وثائقه عن بعد؛
- وفي هذا الصدد ثمّنت اللجنة الإجراء الأخير الرامي إلى استخراج البطاقة الرمادية للسيارات على مستوى البلديات.

وفيما يتعلق بالأحكام التشريعية فقد تناولت اللجنة بالمناقشة بحضور السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية، بتخصيص 20% من حاصل الرسم على النشاط المهني العائد للبلديات التي لا تشكل

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الشعبي الوطني، لجنة المالية والميزانية، **التقرير التمهيدي عن قانون المالية لسنة 2016**، نوفمبر 2015، ص06.

[2] المرجع نفسه، ص 06.

دوائر حضرية لولاية الجزائر لفائدة هذه الأخيرة حيث انصب النقاش حول الإجراء والذي من شأنه تقليص موارد ميزانية البلديات التي لا تشكل دوائر حضرية لولاية الجزائر، نتيجة تحويل نسبة 20% من حاصل الرسم على النشاط المهني من البلديات لفائدة مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري[1]، إلى جانب ذلك تمت مناقشة التدبير المتعلق بإخضاع التنازل عن الأملاك العقارية للجماعات المحلية لإجراء التراضي[2].

ولأجل توسيع الاستشارة وجمع المعطيات اللازمة عن حاصل الرسم على النشاط المهني استمعت اللجنة إلى السيد مدير المالية المحلية بوزارة الداخلية والجماعات المحلية الذي أوضح أن هذا التدبير يصب في إطار التضامن بين الجماعات المحلية حيث التمست ولاية الجزائر مساهمة من البلديات (29) التي لا تشكل دوائر حضرية لولاية الجزائر لأجل المساهمة في التكفل بنفقات الخدمة العمومية التي تتولاها المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري التابعة للولاية[3].

ثالثا: التخطيط التنموي كأساس للتنمية المحلية المستقلة.

نظرا لأهمية الدور الذي تلعبه الجماعات المحلية في بناء وتطور الاقتصاد الوطني خاصة البلدية باعتبارها الخلية الأساسية والقاعدية في الدولة فإن المشرع الجزائري منحها دورا أساسيا يتمثل خاصة في تسيير الشؤون المحلية، ولبلوغ هذا التسيير بطريقة فعالة كان لابد من وضع سياسة هي الأخرى ناجحة وفعالة تعتمد على تحديد الأهداف وبالتالي الوصول إلى تنمية محلية، إذ يعرف التخطيط على أنه "إجراء يتمثل في تنظيم المعلومات التقنية والاقتصادية في إطار تصوري يملك التناسق الداخلي أمام قيود اقتصادية وغير اقتصادية وتنفيذه من أجل تحقيق أهداف معينة"[4].

هذا وتسعى الدولة إلى تخصيص أموال طائلة سواء في ميزانية التجهيز العادية أو عن طريق فتح برامج تنموية خاصة في إطار برامج الحكومة وذلك من أجل تحقيق النمو، التوازن الجهوي ولمسايرة التطورات والتحولات التي شهدتها المؤسسات الاقتصادية في الجزائر من إعادة هيكلة وتشجيع الاستثمار الخاص...إلخ، بالإضافة إلى أن تقييم دور وفعالية المجتمع المدني في التنمية المستقلة وبالخصوص في التنمية

[1] المادة 4 المعدلة للمادة 222 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

[2] المادة 54 من مشروع قانون المالية لسنة 2016.

[3] المادة 4 من مشروع قانون المالية لسنة 2016.

[4] عبد الله غالم، وليد بيبي، **فاعلية التخطيط التنموي والمجتمع المدني في تحقيق التنمية المحلية**، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، العدد الثالث، ديسمبر 2015، ص 62.

الاجتماعية والسياسية دليل على أهميته ومكانته في النسق العام وذلك على النحو التالي، دور المجتمع المدني كفاعل اجتماعي: إذ بتغير الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التي برزت بعد جهود ومشاركة مختلف الفاعلين في المجتمع المدني والتحديات الناتجة عن تطور المحيط الجمعوي أدت إلى السعي والعمل على تحسين الأوضاع المختلفة للحياة اليومية للمجتمع وهذا من خلال محاربة الفقر والتهميش الاجتماعي[1].

رابعا: دور البرامج التنموية في تمويل التنمية المحلية والرهانات المرحلية:

تعتبر البرامج التنموية المحلية وسيلة أساسية في تطبيق السياسة التنموية المحلية في مجال التجهيز وتلبية الاحتياجات الاجتماعية للمواطنين وهذا على ضوء الأهداف التنموية الوطنية المسطرة ولكي تلعب الجماعات المحلية دورا أساسيا في التنمية الاقتصادية المحلية من خلال برامج التجهيز والبرامج الوطنية المدعمة للإصلاحات الاقتصادية[2].

إلاّ أنه بالرغم من المبالغ المالية الضخمة التي وجهتها الدولة في المخططات التنموية من خلال المخططات المحلية (p.c.d)* و(p.s.d)* من أجل الدفع بعجلة التنمية على المستوى المحلي إلاّ أن نتائجها كانت نسبية، حيث عرفت نجاحات واخفاقات ويعود ذلك إلى اعتماد الجماعات المحلية على الموارد التي تمنحها الدولة لها بالإضافة إلى الاعانات والقروض بسبب الاعتماد الكلي على قطاع المحروقات[3].

هذا وتنص المادة 86 من قانون البلدية 10/11 على أن البلدية هي التي تقوم بإعداد مخططها التنموي والسهر على تنفيذه، كما يسجل المخطط البلدي للتنمية باسم الوالي بينما يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي على عملية التنفيذ وتشترط أن يتماشى المخطط البلدي مع المخطط التنموي الوطني وأن يكون مكملا للاستثمارات التي تقوم بها السلطات المركزية[4].

أرصدت للبرامج الانمائية مبالغ كانت جد كافية لبناء اقتصاد وطني جديد يجعل الجزائر في منجى من التغيرات التي يعرفها سوق النفط، ولكن غياب الرقابة المالية وسياسة الاسراف في الانفاق العمومي جعل

---

[1] عبد الله غالم، وليد بيبي، **مرجع سبق ذكره**، ص 63.

[2] عبد القادر موفق، **الاستقلالية المالية للبلدية في الجزائر**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 02، ديسمبر 2007، ص105.

* Programme Communaux de Développement.

* Programme Sectoriel Déconcentré.

[3] عادل بوعمران، **البلدية في التشريع الجزائري**، دار الهدى للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص75.

[4] المرجع نفسه، ص 75.

الجزائر تدخل في دوامة العجز المالي مجددا وذلك بعد الانخفاض المفاجئ لأسعار البترول والذي انعكس سلبا على تمويل الجماعات المحلية[1].

هذا وبالإضافة إلى برنامج الانعاش الاقتصادي والمخطط الخماسي الذي جاء بهما رئيس الجمهورية من أجل النهوض بالاقتصاد الوطني وبعث التنمية المحلية جاء مشروع محلات الرئيس التي انطلقت من سنة 2005 حيث صدر نص تنظيمي لتحويل بعض الممتلكات للبلديات ابتداء من سنة 2017 ستمتلك البلديات 10000 محل تجاري أنشئت في إطار البرنامج الذي أطلق في سنة 2005، تستفيد كل بلدية من 100 محل تجاري إذ ستضاف هذه المحلات لممتلكات البلدية التي بدورها تقوم بكرائها حسب قيمتها المالية، وهذا من شأنه إنعاش خزينة الجماعات المحلية وكذا الممتلكات العقارية التي ستدمج من سنة 2017 ضف إلى ذلك الأسواق الجوارية المنتهية إنجازها والتي سوف تسلم 700 وحدة منها نهاية السنة الجارية من طرف المجمع العمومي (باتيميتال)[2].

حيث يتم بناء الرهانات المستقبلية عن طريق بناء سيناريو مستقبلي يستند جدوله الزمني على المخطط الخماسي للتنمية الاجتماعية والاقتصادية 2015-2019، ويفترض للبترول أسعار تتراوح بين 60 و70 دولار للبرميل بعدها يأتي إلى تحليل النتائج والتساؤلات الناجمة عن هذا السيناريو وفقا لميزان المدفوعات والمالية العامة، فإذا افترضنا سعرا يتراوح بين 60 و70 دولار للبرميل يبقى من الممكن التكهن بالمستوى الذي سيكون عليه مستوى احتياطات النقد عام 2019، وهذا ما يوفر لميزان المدفوعات الجزائري رؤية أكثر وضوحا[3].

وفيما يتعلق بالرهانات المرحلية يبدو وضع المالية العامة أكثر تأثير من ميزان المدفوعات حيث أنه من الواضح أنه لم يعد بإمكان الوثوق بالمالية العامة في الجزائر، وهذا ما يدفعنا إلى التفكير حول ثلاثة مواضيع هامة تتمثل فيما بلي:[4]

---

[1] https://arabic.cnn.com/buisness/2015/08/25/algeria-dmars consulté le 14/12/2018 a 16:22

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 08 يناير 2017، **يحدد كيفية نقل ملكية المحلات المنجزة في إطار برنامج تشغيل الشباب مجانا، من الأملاك الخاصة للدولة إلى الأملاك الخاصة للبلديات**، الجريدة الرسمية، العدد 22، 09 أفريل 2017.

[3] عبد الله ياسين، **تداعيات انهيار أسعار النفط في الجزائر**، مداخلة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بشار، 2015، ص15. (لا يوجد معلومات أخرى)

[4] المرجع نفسه، ص17.

- ازدياد النفقات العامة في سنتي 2014-2018 أليس هذا إشارة إلى التبذير؟ لذلك أصبح من الضروري ترشيد الانفاق العام؛
- الإعانات والتحويلات الاجتماعية التي تستهلك ما يعادل 30% من الناتج المحلي تبدو مكلفة غير مركزة الأهداف، وغير عادلة إضافة إلى ذلك فهي تولد حركة طلب كبيرة على الاستيراد نظرا لنقص العرض المحلي وهو ما يؤدي إلى استهلاك كبير في الطاقة لا سيما فيما يتعلق بالمحروقات والكهرباء، مؤديا بذلك إلى أرباح كبيرة يحصلها بعض المستوردين الذين لا يتأثرون بالانخفاض في الأسعار الذي قد يطرأ على السوق العالمي؛
- حيث أصبح من الضروري تطوير سوق رؤوس الأموال من أجل تحديث الإدارة وامتصاص أفضل للدين العام بالإضافة إلى توسيع إمكانية تمويل الشركات.

المبحث الثالث: مكانة موارد الطاقة كمصدر من مصادر تمويل التنمية المحلية.

المورد عبارة عن رصيد له قيمة اقتصادية معينة ويترتب على استغلاله تيار من المنافع، فمثلا المخزون الطبيعي من المعادن ومدى توفر المصايد والغابات وكذلك المناخ، التضاريس، المساقط المائية والموقع الجغرافي جميعها موارد لها قيمة تعكس ثروة أي بلد، فسطح الأرض من يابس وماء وما يتميز به من تضاريس ومناطق مناخية متباينة يؤثر مباشرة على نوعية النشاط الاقتصادي الذي يمارسه سكان المنطقة، وما يحتويه باطن الأرض من ثروات معدنية كالحديد، الفحم، النحاس والنفط يعد أيضا من الموارد التي تحدد مدى توافرها طبيعة النشاط الاقتصادي الرئيس لسكان المناطق التي يتوافر فيها[1].

المطلب الأول: الطاقة البترولية وأسباب انهيارها.

اكتشف البترول عام 1865 في فيلادلفيا ولم يبدأ استخدامه كمصدر للطاقة إلا خلال الربع الثاني من القرن العشرين وذلك لتوفر كميات كبيرة منه بأسعار زهيدة في الولايات المتحدة الأمريكية والشرق الأوسط.

[1] حلام زواوية، **دور اقتصاديات الطاقات المتجددة في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة في الدول المغاربية –دراسة مقارنة بين الجزائر، المغرب وتونس–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013، ص02-03.

أولا: الطاقة البترولية.

مع تطور التقنيات المستخدمة في الحفر أصبح البترول من أهم مصادر الطاقة وأكثرها استعمالا، وهو عبارة عن سائل أسود كثيف سريع الاشتعال يتكون من خليط من المركبات العضوية أهمها عنصري الكربون والهيدروجين، ويساهم البترول اليوم بـ 38% من استهلاك الطاقة العالمي، إذ تعتبر منطقة الشرق الأوسط أكبر خزان للنفط في العالم[1].

1- الخصائص العامة للبترول:

حيث يتميز البترول بالخصائص التالية:[2]

- تركيبه الكيماوي فريد حيث أن الهيدروجين الممزوج مع الكربون يعطيه خواص لا توجد في غيره من المواد وهذا الدمج تقدمه الطبيعة مجانا، وقد حاول الإنسان تقليد الطبيعة في هذا المجال لكن التكاليف باهظة جدا؛
- يؤدي ارتفاع نسبة الكبريت في الزيت الخام إلى التقليل من جودته وتخفيض سعره لأن احتراقه مع البنزين يؤدي إلى تلوث الهواء؛
- البترول مادة استراتيجية تتأثر بالعوامل الاقتصادية والسياسية مما يضفي عليها طبيعة دولية وأهمية خاصة؛
- يعتبر البترول مادة ناضبة يتناقص بكثافة استعماله؛
- تبلغ المشتقات البترولية حوالي 80000 منتجا؛
- البترول هو المصدر الرئيسي للطاقة ويعتمد عليه التطور التكنولوجي المعاصر والفن الانتاجي السائد؛
- تتركز معظم منابع البترول في الدول النامية بينما يتوفر الفحم في الدول الصناعية؛
- تعتبر صناعة البترول من الصناعات العملاقة التي تتضمن مخاطر عالية وتحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة تتميز بالضخامة والتشابك في مختلف مراحلها.

2- مقاييس الوحدة البترولية:

حيث أن الوحدة القياسية البترولية إما أن تكون بموجب الحجم أو الوزن:[3]

---

[1] علي لطفي، **الطاقة والتنمية في الدول العربية**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر، الطبعة 02، 2010، ص09.

[2] مديحة حسن سيد الدعيري، **اقتصاديات الطاقة في العالم وموقف البترول العربي منها**، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1998، ص50-51.

[3] محمد أحمد الدوري، **محاضرات في الاقتصاد البترولي**، (د، د، ن)، الجزائر، 1983، ص09.

أ- الحجم:

- وحدة القياس الأمريكية وهي الوحدة الأكثر استعمالا وهي البرميل BARREL الذي يعادل159 لتر؛
- وحدة قياس المتر الكعب ويعادل 6.28 برميل ويستعمل هذا المعيار في بعض البلدان مثل أوروبا الغربية (فرنسا وألمانيا)؛

ب- الوزن: حيث يعتمد مقياس الطن كوحدة قياسية وذلك على النحو التالي:

- الطن الطويل يعادل 1006 كلغ؛
- الطن المتري يعادل 999 كلغ؛
- الطن القصير يعادل 906 كلغ.

3- المنتجات البترولية: وتتمثل فيما يلي:[1]

- **المنتجات الخفيفة:**
  - الغاز الطبيعي* ← Natural Gaz
  - بنزين الطائرات ← Aviation Gasoline
  - بنزين السيارات ← Motor Gasoline
  - كيروسين ← Kerosine
- **المنتجات المتوسطة:**
  - زيت الغاز ← Gaz Oil
  - زيت الديزل ← Diesel Oil
  - زيت التشحيم ← Lubricants
- **المنتجات الثقيلة:**
  - زيت الوقود ← Bunker / Fuel Oil
  - الاسفلت* ← Bitumen
  - الشمع ← Wax

[1] مُحَمَّد أحمد الدوري، **مرجع سبق ذكره**، ص 11.

* وحدة قياس الغاز الطبيعي هي القدم الكعب أو المتر المكعب ونظرا لضخامة إنتاجه تستعمل 1000 قدم مكعب، 1000 متر مكعب، حيث يتكون الغاز الطبيعي من مجموعة من الغازات هي: الايثان، البروبان، البيوتان، النتروجين، غاز ثاني أكسيد الكربون والكبريت (للمزيد من الاطلاع أنظر: مُحَمَّد أحمد الدوري، **مرجع سابق**، ص 11).

* **الاسفلت:** الحالة الصلبة للبترول المتواجدة في الطبيعة.

الجدول رقم (2-7) المشتقات المستخرجة من برميل النفط:

المادة المشتقة	النسبة المئوية %
البنزين	51.4
الديزل (المازوت)	15.3
وقود الطائرات (الكيروسين)	12.6
غازات مختلفة جافة وسائلة	08.2
فحم كوك	5.0
وقود للسفن والمصانع ومحطات الكهرباء	03.3
إسفلت ومواد مشابهة	01.9
زيوت التشحيم	0.9
منتجات أخرى	01.4
المجموع	%100

المصدر: سفيان عمراني، **أثر تغيرات أسعار البترول على بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية حالة الجزائر الفترة بين 2000-2015 (دراسة تحليلية وقياسية)**، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، 2018، ص30.

الشكل رقم (2-6) نسب المشتقات المالية المستخرجة من برميل النفط.

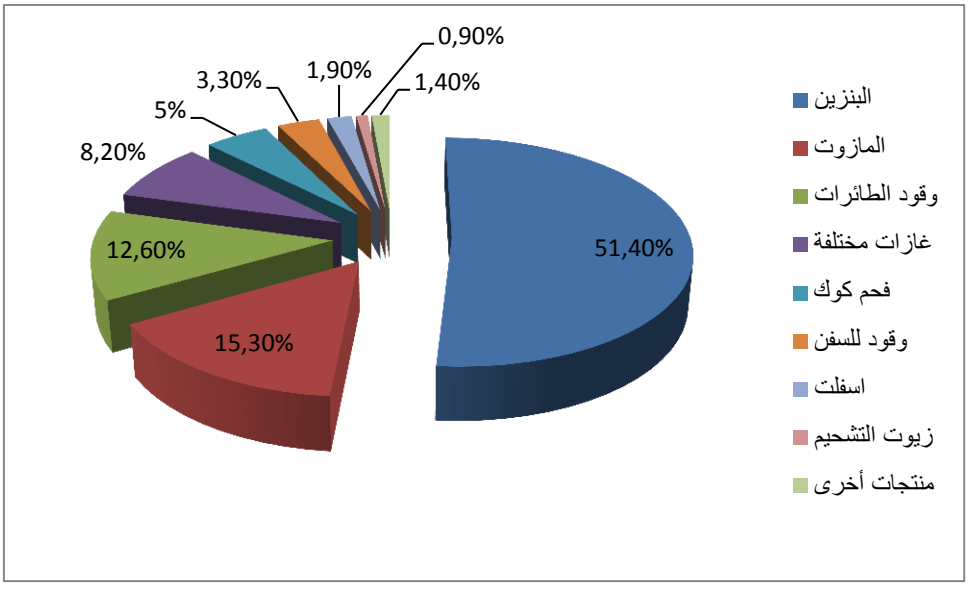

المصدر: تم إعداد الشكل بناء على الجدول رقم (2-7).

ثانيا: أسباب انهيار أسعار النفط.

يرجع انخفاض أسعار النفط إلى عدة عوامل نذكر منها:

1- سياسة منظمة الأوبك:

حيث تلعب سياسة منظمة الدول المصدرة للنفط الدور الأهم في تحديد سعر النفط الخام، وقد أظهر تقرير صادر عن منظمة الأوبك أنها أنتجت سنة 2014 حوالي 31.25 مليون برميل يوميا خلال الربع الثاني أي 3 مليون برميل إضافي عن حجم الطلب العالمي، وفي ظل انخفاض الطلب العالمي وزيادة المعروض الإنتاجي انخفض سعر النفط وتلجأ الأوبك لزيادة الانتاج اليومي من النفط لحماية حصتها السوقية[1].

2- ثورة النفط الصخري في الولايات المتحدة الأمريكية:

في هذا الإطار نشرت جريدة "فايننشال تايمز" البريطانية في أكتوبر 2014 مقالا أرجعت فيه هبوط أسعار النفط إلى انتاج النفط الصخري، وهو ما مكّن الولايات المتحدة من الاعتماد على انتاجها المحلي بشكل أكبر والاستغناء عن النفط المستورد من الخارج ممّا فاقم الأزمة خصوصا أنها أكبر مستهلك للنفط عالميا[2].

الجدول رقم (2-8) إنتاج النفط الصخري في العالم والولايات المتحدة الأمريكية 2012-2030:

الوحدة: مليون برميل يوميا.

	2012	2013	2014	2015	2016	2020	2025	2030
الانتاج العالمي من النفط الصخري "نفط السجيل"	2.63	3.62	4.87	5.61	6.01	7.49	8.31	9.16
إنتاج الو.م.أ من النفط الصخري "نفط السجيل"	2.20	3.20	4.20	4.80	4.90	5.60	5.30	4.80
نسبة إنتاج الو.م.أ إلى العالم (%)	83.7	88.4	86.3	85.5	81.5	74.8	63.8	52.4

المصدر: جمال قاسم حسن، **النفط والغاز الصخريين وأثرهما على أسواق النفط العالمية**، صندوق النقد العربي، 2015، ص15.

[1] اسمهان خاطر، **تداعيات انخفاض أسعار النفط على التنمية الاقتصادية بدول مجلس التعاون الخليجي**، مجلة الاقتصاد الصناعي، باتنة، الجزائر، العدد 11، ديسمبر 2016، ص 159.

[2] هجيرة حلاسي، ريمة عمري، **دور الهندسة المالية الاسلامية في علاج آثار الأزمة النفطية بالجزائر**، مجلة الاقتصاد الصناعي، باتنة، الجزائر، العدد 12، 03 جوان 2017، ص191.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن الولايات المتحدة الأمريكية تستحوذ على أكبر نسبة من إنتاج النفط الصخري على مستوى العالم وهي نسبة عالية جدا، حيث وصلت إلى أكبر مستوياتها سنة 2013 بنسبة 88.4% ويتوقع أن تستمر في الارتفاع إلى أن تصل إلى 74.8% سنة 2020 وهذا ما يؤثر بالضرورة على مستوى الطلب العالمي للنفط.

3- تراجع مؤشرات اقتصادية:

حيث عرفت اقتصاديات الدول المتقدمة والدول الناشئة منها BRIC تباطؤ في النمو الاقتصادي إذ بلغ معدل النمو العالمي ب 3.1% في سنة 2015 مقارنة بسنة 2014 و2013، أما بالنسبة لدول منظمة OECD فبلغ معدل النمو الاقتصادي 2% وبالنسبة للصين تراجع معدل النمو من 8% إلى 6.8%، أما الهند تراجع معدل النمو الاقتصادي فيها من 7% إلى 6.4% وهناك علاقة طردية بين معدل النمو الاقتصادي وأسعار النفط، فتراجع معدل النمو مؤشر على تراجع الطلب العالمي على الطاقة ومنه يؤدي بالانخفاض على أسعار المحروقات[1].

4- أسباب نقدية:

ارتفاع سعر صرف الدولار بسبب قيام البنك الفدرالي برفع سعر الفائدة مما يؤدي إلى دخول رؤوس الأموال إلى الولايات المتحدة الأمريكية وزيادة الطلب على الدولار، كما أدى وقف سياسة ضخ السيولة في الأسواق التي بدأت الولايات المتحدة الأمريكية في تنفيذها منذ سنة 2008 إلى تخفيض عرض الدولار الأمريكي، ومنه ارتفاع سعر صرف الدولار وبما أن النفط مسعر بالدولار فهناك علاقة عكسية بين سعر صرف الدولار وسعر النفط[2].

5- أسباب سياسية:

أرجع بعض المحللين الاقتصاديين والخبراء الانهيار الحالي لأسعار المحروقات إلى التفسير السياسي البحت وانطلق هذا التفسير من مقالة الكاتب " **توماس فريدمان**" بعنوان "**حرب المضخات**"، وبنى فيها تحليله على افتراض وجود اتفاق بين الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة العربية السعودية من أجل خفض أسعار النفط والغاز ممّا سيؤثر سلبا على روسيا وإيران على اعتبارهما من أكثر المتضررين من هذا الانخفاض،

[1] OPEC Monthly Oil Market Report 2016, Review of 2015 out look for 2016, December 2015, p10.

[2] غنية مجاني، ياسين قريسي، **أثر أزمة انهيار أسعار المحروقات على صناديق الثروة السيادية – دراسة قياسية في الفترة بين سبتمبر 2007 وديسمبر 2015**-، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، العدد 10، الجزء 03، 2017، ص37.

ففي روسيا كان انخفاض النفط العامل الأبرز في تراجع الاقتصاد الروسي بنسبة 4.8% في سنة 2015، بالإضافة إلى هبوط العملة الروسية إلى مستويات تاريخية مقابل الدولار، أما إيران فتوقع صندوق النقد الدولي أن تحقق عجزا بقيمة 8.6 مليار دولار في 2014 نتيجة انخفاض أسعار النفط، حيث أن هذه الأوضاع الاقتصادية حسب المحللين ستجعل كلا من إيران وروسيا تلتفتان إلى الشأن الداخلي للبلدين خوفا من أن يتصاعد الضغط الشعبي تحت وطأة التأثيرات الاقتصادية[1].

المطلب الثاني: انعكاسات انخفاض أسعار البترول على الاقتصاد الجزائري.

حيث تتمثل أهم الانعكاسات المترتبة عن انخفاض السعر البترولي على الاقتصاد الجزائري فيما يلي:

أولا: الآثار الاقتصادية لانخفاض أسعار النفط.

تعد الجزائر من بين أكبر الدول المتضررة من انخفاض أسعار النفط نظرا لتبعية الاقتصادي الوطني إلى قطاع النفط، ويظهر جليا ذلك من خلال الآثار التي خلفها على الجانب الاقتصادي ويمكن معرفة ذلك من خلال بعض المؤشرات الاقتصادية المتمثلة فيما يلي:

1- الميزان التجاري:

أي انخفاض قيمة العائدات من المحروقات من حوالي 60304 مليون دولار خلال سنة 2014 إلى حوالي 35724 مليون دولار خلال سنة 2015 أي بنسبة تراجع قدرت بحوالي 40.46%، عرف الميزان التجاري عجز قدره 13714 مليون دولار خلال سنة 2015 (وهذا ما لم تعرفه الجزائر منذ سنوات طويلة) إذ قدرت مجموع الصادرات بـ 37787 مليون دولار أي بتراجع قدره 39.91% مقارنة بسنة 2014 وقد تحقق العجز السابق الذكر رغم تراجع الواردات بحوالب 7079 مليون دولار سنة 2015 أي أنها تراجعت بنسبة 21.08%[2].

2- الناتج المحلي الإجمالي:

يظهر جليا الانخفاض المحسوس في أسعار المحروقات على الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الجارية إذ انتقلت قيمته من 209.7 مليار دولار في سنة 2013 إلى 213.8 مليار دولار في سنة 2014 ليرتفع

[1] فاطمة فوقة، كلثوم مرقوم، **تقلبات أسعار النفط، أي بدائل متاحة للاقتصاد الجزائري**، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد 03، السداسي الثاني 2016، ص23.

[2] علي خنافر، عبد الرزاق بن زاوي، **الاقتصاد الأخضر كخيار استراتيجي للجزائر في ظل انخفاض أسعار البترول**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي، العدد التاسع، المجلد الثالث، 2016/12/31، ص96.

بنسبة 1.96% وهذا مرده إلى أن أزمة انخفاض أسعار البترول لم تستفحل بعد على الناتج الداخلي الإجمالي إذ كانت بداية الأزمة في بداية النصف الثاني من السنة ولكن أثّرت على نسبة نموه مقارنة بالسنوات الماضية، أما في سنة 2015 فانخفضت قيمة الناتج الداخلي إلى 165.8 مليار دولار أي عن سنة 2014 بقيمة 48 مليار دولار وهي قيمة لا يستهان بها مقارنة بالسنوات الفائتة أي بنسبة 22.45% ومرد هذا إلى انخفاض أسعار البترول في سنة 2015 بنسبة 47% مقارنة بالسنة الماضية التي بلغت نسبة التدني في أسعار البترول فيها إلى 7.5%[1].

أما عن سنة 2016 فواصل الناتج الداخلي انخفاضه بقيمة 6.8 مليار دولار أي بنسبة 4.1% مع انخفاض مساهمة المحروقات في الناتج الداخلي الإجمالي بالأسعار الجارية.

3- صندوق ضبط الموارد:

يمكن توضيح عمليات صندوق ضبط الموارد من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (2-7) عمليات صندوق ضبط الموارد.

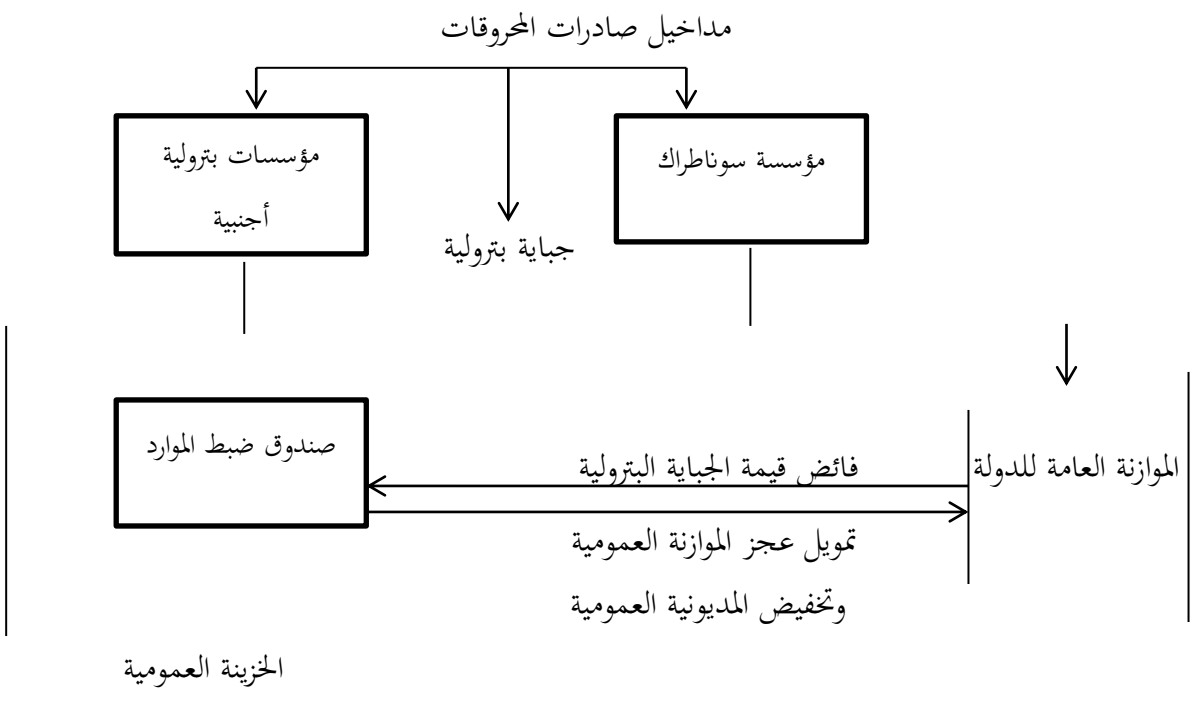

المصدر: نبيل بوفليح، **دور صناديق الثروة السيادية في تمويل اقتصاديات الدول النفطية الواقع والأفاق، حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2011، ص213.

[1] بنك الجزائر، **التقرير السنوي**، 2015، ص21.

نستنتج من الشكل أعلاه أن عوائد الجباية البترولية توجه لتمويل نفقات الموازنة العامة مع ضرورة التقيد بالسعر المرجعي المحدد من قبل الدولة لبرميل النفط والمقدر بـ 37 دولار، وأي زيادة عن هذا السعر يوجه مباشرة لصندوق ضبط الموارد الذي يمول عجز الموازنة العامة من جهة ويخفض المديونية العمومية من جهة أخرى[1].

4- الموازنة العامة:

لقد ترتب على انخفاض العائدات البترولية اعتماد الجزائر سنة 2016 في احتساب موازنتها العامة وخطط التنمية على أساس سعر مرجعي للبرميل بـ 37 دولار وقررت الحكومة في قانون المالية لسنة 2016 رفع أسعار الوقود، الكهرباء، قسيمة السيارات، ضرائب جديدة بهدف خلق موارد إضافية لميزانية الدولة، الرسم على القيمة المضافة وفرض ضرائب جديدة بهدف خلق ايرادات جديدة إضافة للموازنة العامة، كما أصدر الوزير الأول "عبد المالك سلال" التعليمة رقم 348 المؤرخة بتاريخ 25 ديسمبر 2014 بخصوص التدابير الاستعجالية لتعزيز التوازنات الداخلية والخارجية للبلاد وهذا ما عرف بـــ "**سياسة التقشف**"[2].

ويتم توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

[1] فاطمة فوقة، كلثوم مرقوم، **مرجع سبق ذكره**، ص25.

[2] Ministère des finances, direction général des douanes, statistiques du commerce extérieurs de l'algerie, (période: 09 mois 2015). www.andi.dz/index.php/ar/statistique consulté le 10/11/2017 à 10:13.

الجدول رقم (2-9) أثر أسعار النفط على وضعية الموازنة العامة.

الوحدة: مليار دينار.

السنوات / المؤشرات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
اجمالي ايرادات الميزانية	4392.9	5790.1	6339.3	5957.5	5738.4	5103.1	5042.2
اجمالي نفقات الميزانية	4466.9	5853.6	7058.1	6024.1	6995.7	7656.3	7383.6
ايرادات المحروقات	4392.9	5790.1	4184.3	3678.1	3388.4	2373.5	1781.1
رصيد الميزانية	-178.2	-168.6	-718.8	-66.6	-1257.3	-2553.2	-2341.4

المصدر: - بنك الجزائر، **التقرير السنوي**، 2012.

- بنك الجزائر، **التقرير السنوي**، 2016.

الشكل رقم (2-8) يبين أثر أسعار النفط على وضعية الموازنة العامة.

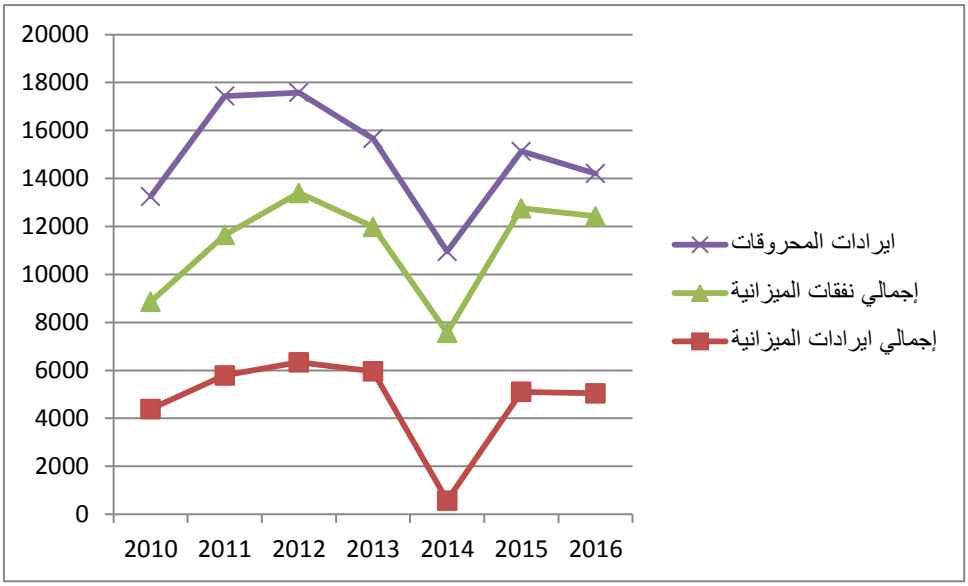

المصدر: تم إعداد الشكل بناء على الجدول رقم (2-9).

يظهر الجدول والشكل أعلاه التراجع المستمر لإيرادات الميزانية توازيا مع ارتفاع محسوس في نفقات الميزانية وفي ظل انهيار أسعار البترول أدى ذلك إلى تنامي الفجوة بين معدل نموهما، حيث ساهم هذا في

زيادة عجز رصيد الميزانية حيث بلغ سنة 2014 حوالي 1257.3- مليار دينار، ليتقلص بنسبة ضئيلة في سنة 2016 بحوالي 211.8 مليار دينار أي بنسبة 8.3%.

5- اعتمادات الاستثمار العمومي:

ويتم توضيحها من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (2-10) تطور اعتمادات قطاعات الاستثمار العمومي في الجزائر (2014-2018):

السنة	الصناعة (1000دج)	المنشآت القاعدية الصناعية (1000دج)	المنشآت القاعدية الاجتماعية (1000دج)	دعم الحصول على سكن (1000دج)	المخططات البلدية للتنمية (1000دج)
2014	2.820.500	781.640.900	236.615.100	127.536.000	65.000.000
2015	5.541.000	1.078.715.730	207.589.800	293.678.000	100.000.000
2016	7.373.410	685.704.445	113.120.472	469.781.674	60.000.000
2017	2.757.000	366.811.100	60.482.110	287.257.000	35.000.000
2018	7.399.089	636.529.424	89.381.082	384.892.820	100.000.000

المصدر: الطاهر بعلة، **أثر الجباية البترولية على اعتمادات الانفاق في الاستثمار العمومي بعد تراجع أسعار البترول بالجزائر للفترة (2014-2018)**، مجلة دراسات جبائية، البليدة 02، الجزائر، العدد 12، جوان 2018، ص 179.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن الحكومة تولي أهمية بالغة للقطاع الاجتماعي حيث يشكل أكثر من نصف مجموع الاستثمار العمومي في الجزائر وهذا يرجع في الأساس إلى البرامج والمخططات التنموية، حيث نجد أن المنشآت الصناعية أيضا لها اعتمادات لا بأس بها وذلك أيضا يدخل في التوجه العام لسياسة الدولة التي تبحث عن بديل لقطاع المحروقات، إذ نجد من خلال الجدول أن الاعتمادات المالية تعرف نوعا من التحسن خلافا لسنة 2017 وهذا يرجع في الأساس لتحسن أسعار المحروقات والهدف من معرفة مكونات الاستثمار العمومي هو معرفة العلاقة والارتباط بين أمنه واستقراره الاقتصادي بأسعار البترول ومنه بالعوامل الخارجية[1].

[1] الطاهر بعلة، **مرجع سبق ذكره**، ص 179.

ثانيا: الآثار الاجتماعية لانخفاض أسعار النفط.

لا يقتصر تأثير انخفاض أسعار النفط فقط على الجانب الاقتصادي بل تعدى ذلك ليؤثر بشكل كبير كذلك على الجانب الاجتماعي وذلك من خلال ما يلي:

1- تقلص فرص التشغيل وبرامج التنمية:

هناك علاقة عكسية بين أسعار النفط ومعدلات البطالة باعتبار أن كل تحسن في الأسعار يعني زيادة في العوائد والايرادات والتي يمكن من خلالها تنفيذ الخطط التنموية المعتمدة بدورها على تشجيع الاستثمارات ومن ثم تقليص البطالة في المجتمع الجزائري[1].

فمن بين الاجراءات التقشفية التي اتخذتها السلطات الجزائرية لمواجهة انخفاض أسعار النفط وتراجع العوائد منذ جوان 2014 هي تجميد التوظيف في الوظيفة العمومية لسنة 2015، وعلاوة على ذلك تم تجميد المشاريع الكبرى التي لا تحظى بالأولوية وليس لها أثر اقتصادي واجتماعي مثل ورش الترامواي، السكك الحديدية والطريق السيار[2].

كما أن استمرار تراجع أسعار النفط أدى إلى العجز عن تنفيذ المخطط الخماسي 2015-2019 إذ أن انخفاض أسعار المحروقات أدى إلى انخفاض عائدات الدولة المحلية والخارجية وبالتالي سوف تستمر المديونية العامة الداخلية في الارتفاع، ويزداد اللجوء التدريجي للمديونية الخارجية في المدى المتوسط والطويل في حالة استمرار الأزمة ويزداد السحب من صندوق ضبط الموارد الذي بدأت إيراداته تتناقص، الأمر الذي يؤثر حتما على تمويل البرامج الاستثمارية العامة في المخطط الخماسي الثالث 2015-2019 الذي لم يعلن عن تفاصيله إذ لم يعاد النظر بشكل جذري في أولوياتها وآليات تمويلها[3].

2- انخفاض القدرة الشرائية للمواطنين:

وذلك من خلال انخفاض احتياطي الصرف بمقدار 35 مليار دولار في سنة 2015 لتبلغ 143 مليار دولار مقارنة بمستواه الذي بلغ 194 مليار دولار في سنة 2013، وكذا انخفاض سعر الدينار مقابل

---

[1] مريم شطيبي محمود، **انعكاسات انخفاض أسعار النفط على الاقتصاد الجزائري**، مداخلة مقدمة ضمن الندوة المنظمة من طرف قسم الاقتصاد والإدارة حول: أزمة أسواق الطاقة وتداعياتها على الاقتصاد الجزائري –قراءة في التطورات في أسواق الطاقة–، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الاسلامية، كلية الشريعة والاقتصاد، 14 ماي 2015، ص09.

[2] المرجع نفسه، ص09.

[3] صالح صالحي، **آثار انخفاض أسعار البترول على الاقتصاد الجزائري نعمة الموارد ولعنة الفساد**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، العدد 15، 2015، ص9.

العملات الأجنبية الأخرى كالدولار والأورو وكل هذه العوامل لها انعكاسات اجتماعية واقتصادية تفوق مستوى القدرة الشرائية للمواطن وتنجر عنه خسائر مالية للاقتصاد[1].

3- تهديد السلم الاجتماعي:

بعد عدم تمكن الحكومة الجزائرية من مواجهة الأزمة المالية نتيجة لانخفاض أسعار النفط بشكل كبير في السوق الدولية وهو ما أثّر على الجزائر واقتصادها إذ لم تجد الحكومة الجزائرية سوى خيار واحد لا مفر منه وهو اتباع استراتيجية التقشف، ومن ضمن الاجراءات المتخذة لمواجهة هذا الوضع خفض قيمة الدينار مقابل العملة الصعبة وزيادة أسعار بعض الخدمات والمواد الاستهلاكية وكذا فرض ضرائب جديدة على بعض المواد[2].

4- تقليص المساعدات الخارجية الممنوحة للدول الفقيرة.

المطلب الثالث: درجة الكثافة النوعية API للنفط ودوره كمصدر للتمويل المحلي:

يعتبر قطاع النفط من أهم عناصر التنمية الاقتصادية بالدول النفطية حيث تعتمد اقتصاديات هذه الدول بشكل رئيسي على قطاع النفط إذ يشكل نسبة كبيرة من الناتج المحلي الاجمالي والايرادات وكذا الصادرات كما أنه مورد رئيسي لصناعات استراتيجية مثل الصناعات البتروكيماوية، الأمر الذي يجعل هذه الدول أكثر تأثرا بأية تقلبات تحدث في أسعار النفط وهذا ما حدث فعلا عند تراجع أسعار النفط مؤخرا إلى ما دون 50 دولار للبرميل، حيث أثّرت هذه الأزمة على احتياطات هذه الدول وكذا أوضاعها المالية بما فيها الموازنة العامة وميزان المدفوعات[3].

أولا: درجة الكثافة النوعية: *API

إن مصطلح درجة الكثافة النوعية عبارة عن معيار أو مؤشر لمعرفة نوعية وجودة النفط، فدرجة الكثافة النوعية تتراوح بين 1 و60 درجة فكلما كانت درجة الكثافة النوعية عالية دلت على كون ذلك النفط من

[1] العيد دحماني، **السياسات الاقتصادية البديلة في ظل أزمة انخفاض أسعار النفط في الجزائر**، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، العدد 07، جانفي 2018، ص 464.

[2] شرين عمار، **انخفاض أسعار البترول وتأثيره على الاقتصاد الجزائري وحلول لمواجهته**، نشر بواسطة http: // marketsvoice.com (صيغة PDF).

[3] خاطر اسمهان، **مرجع سبق ذكره**، (بتصرف)، ص163.

* American Petroleum Institute.

نوعية جيدة (أي نفط خفيف) وهذا ما يؤدي لزيادة سعره، وكلما كانت درجة الكثافة منخفضة كان النفط من نوعية منخفضة أو غير جيدة أي كونه نفطا ثقيلا ممّا يجعل سعره منخفضا[1].

وتحسب الكثافة النوعية بموجب المعادلة التي وضعها معهد البترول الأمريكي في شكل رقم صحيح وكسر عشري ثم يقرن به الحروف الثلاث الأولى من اسم (API) وهي:

$$\text{درجة API} = \frac{141.5}{\text{درجة الكثافة للنفط الخام عند درجة (60 ف)}} - 131.5$$

فالزيت الخام الذي تبلغ كثافته النوعية 0.855 يعادل درجة API 34 والزيت الذي تبلغ كثافته النوعية 0.8539 يعادل API 34.4* وهكذا.

ويعتمد سعر النفط الخام* وقيمته الاقتصادية على هذه القيمة فالنفط ذو الكثافة API المنخفضة (LAPIO) يعرف كزيت يحتوي النفط الخفيف (ذو كثافة API عالية) على نسب عالية من المنتجات القيمة مثل الغازولين (بنزين السيارات) وبنزين الطائرات وكذا وقود الطائرات النفاثة الأسرع من الصوت، وبالمقابل فإنه كلما ارتفعت درجة الكثافة النوعية للنفط أدى ذلك إلى الحصول على نسبة عالية من المقطرات الثقيلة المنتجة ذات استعمالات منخفضة القيمة مثل المازوت والاسفلت[2].

---

[1] حسين عبد الله، **البترول العربي، دراسة اقتصادية سياسية**، دار النهضة العربية، مصر، 2003، ص04.

* أما بالنسبة للفروق النوعية الأخرى فقد أصبح الفرق في نسبة الكبريت من أهم الفروق النوعية التي تميز بين أسعار النفط الخام على أساس أنه كلما قلت نسبة الكبريت في النفط الخام كلما زادت قيمته، وقد كبرت أهمية هذه الميزة بعد تعاظم الاهتمام بنظافة البيئة وأصبحت الخامات ذات نسبة الكبريت الأقل تحصل على علاوة تماثل القيمة اللازمة لتخفيض نسبة الكبريت إلى المستوى الذي تسمح به القوانين المعمول بها في الدول المستوردة (للمزيد من الاطلاع أنظر: حسين عبد الله، **مرجع سبق ذكره**، ص 04).

* تعتمد قيمة أنواع النفط المختلفة على نسبة مركبات الكبريت فيها ويطلق اسم "النفط الحلو Oil Sweet " على النفط الذي يحتوي على نسبة منخفضة من الكبريت قد تصل إلى 0.1%، وعندما تفوق 1% يسمى "النفط الحامضي Sour Oil" (للمزيد من الاطلاع أنظر: حسين عبد الله، **مرجع سابق**، ص04).

[2] عبد المالك مباني، **الاقتصاد العالمي للمحروقات النفط والغاز الطبيعي–دراسة تحليلية استشرافية–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، فرع التحليل المالي، جامعة الجزائر، 2008، ص21.

الجدول رقم (2–11) المقارنة بين البترول الجزائري وبترول بعض دول الاوبك.

البلد	نوع البترول	درجة الكثافة النوعية API*	نوع المنتجات البترولية المستخرجة		
			خفيف	متوسط	ثقيل
السعودية	متوسط	34,2	20,5	31,0	48,50
	ثقيل	27,3	16,00	23,25	60,75
الكويت	متوسط	31,3	19,36	25,30	55,23
إيران	متوسط	34,3	22,25	30,25	47,50
	ثقيل	31,3	21,15	26,85	52,00
العراق	خفيف	36,1	25,00	30,60	44,4
	متوسط	34,0	22,00	28,00	50,0
الجزائر	خفيف	44,0	35	36	29
نيجيريا	ثقيل	27,1	12,00	40,00	48,00

المصدر: موري سمية، **آثار تقلبات أسعار الصرف على العائدات النفطية –دراسة حالة الجزائر–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2010، ص145.

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا أن للبترول الجزائري ميزة نوعية عالية إذ يتميز بدرجة كثافة النوعية API والتي تقدر بـ 44,0 مقارنة بدرجة الكثافة النوعية للعراق والتي تقدر بـ 36,1، حيث أن هذه النسبة تؤهله إلى أن يكون من أفضل أنواع البترول إنتاجا للمشتقات الخفيفة، هذا ونجد أن الموقع الجغرافي للجزائر يعطيها أفضلية كبيرة لقربها من الأسواق الأوروبية خاصة مقارنة بدول الشرق الأوسط ممّا يجعل منتجاتها البترولية والغازية في وضع تنافسي أفضل.

ثانيا: النفط كمصدر للتمويل المحلي.

يعتبر النفط مصدرا للرأس المال السلعي والنقدي حيث يساهم بنسبة عالية في عملية التراكم الرأسمالي خاصة في البلدان المنتجة والمصدرة للسلع النفطية بأشكالها المختلفة، فالقيمة المضافة النفطية تكون عالية وإن تباينت في ذلك من مرحلة إنتاجية إلى أخرى، فتكون القيمة المضافة في مرحلة السلعة خامة ومنخفضة

* مقياس المعهد الأمريكي للدلالة على درجة الكثافة النوعية: فوق 35 درجة بترول خفيف، دون 28 درجة بترول ثقيل، بين 28 و35 درجة بترول متوسط.

وكذا محدودة مقارنة بارتفاعها في حالة قيمة السلعة المصنعة لمنتجات نفطية أو بصورة أكبر من ذلك في حالة المنتجات البتروكيماوية[1].

ويتمثل الجانب المالي للنفط فيما يتحصل عليه من ايرادات مالية نفطية بصورها* وأنواعها المختلفة* سواء أكانت بصورة مباشرة خاصة للبلدان المنتجة أو المصدرة له أو البلدان المستوردة والمستهلكة للسلعة النفطية، إذ يتجسد لنا الدور المالي للنفط بصورة أوضح وأكبر في اقتصاديات البلدان النفطية المنتجة والمصدرة له، حيث اقتصاد هذه الدول يرتكز بصورة رئيسية وأولية على النفط سواء أكان ذلك في الانتاج والدخل القومي أو في عملية التراكم الرأسمالي أو في عملية تمويل الخطط الاقتصادية أو الميزانية الاعتيادية للدولة[2].

تعتمد الميزانية العامة للدولة على الجباية البترولية كمصدر تمويل أساسي، وتعرف الجباية البترولية على أنها "تلك الضرائب البترولية التي تدفع على أساس مقابل الترخيص من قبل الدولة لاستغلال باطن الأرض الذي هو ملك للدولة، وتضم عدة أصناف من الضرائب وفق مراحل مختلفة إذ هناك ضرائب تفرض في مرحلة الاستكشاف كضريبة حق الدخول، ضريبة حق الايجار وهناك ضرائب تفرض في مرحلة الاستغلال كضريبة حق الدخول في الانتاج، ضريبة حق الايجار في مرحلة الاستغلال، الإتاوة، الضريبة على الدخل، وتختلف نسبها ومكوناتها من دولة إلى أخرى خاصة بين الدول المستوردة للنفط والدول المنتجة له فهذه الأخيرة تسعى إلى فرض ضرائب متعددة لزيادة المداخيل، وتعد الجباية البترولية وسيلة لتدخل الدولة في النشاط النفطي باعتبار أن الدولة تعمل على اقتطاع ضرائب ورسوم مختلفة على المؤسسات والشركات التي تعمل في مستويات مختلفة ضمن هذا المجال[3].

لا شك أن منطق الدولة الريعية لا تمليه مقتضيات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بل رغبة الدولة في إبقاء الفضاء الاقتصادي تابع للفضاء السياسي والمؤسساتي، وعليه فإن سبب الاعتماد على الريع ليس

---

[1] أمينة مخلفي، **مدخل إلى الاقتصاد البترولي (اقتصاد النفط)**، محاضرات كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، تخصص اقتصاد وتسيير بترولي، 2014، ص35.

* وهي المنتجات النفطية الرئيسية مثل: الغاز الطبيعي، بنزين الطائرات...إلخ.

* وهي المنتجات البتروكيماوية أي منتجات ثانوية مثل: الشمع، الزيت...إلخ.

[2] المرجع نفسه، ص35.

[3] شليحي الطاهر، **الميزانية العامة للدولة في ظل تقلبات أساعر البترول (حالة الجزائر 2000–2016)**، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، العدد 04، (د، س، ن)، ص35.

باقتصادي وبالتالي فالنتيجة: تحول الجزائر من وضع إنتاجي إلى وضع استهلاكي بسبب الريع الطاقوي حيث أن استغلال الريع النفطي سيجعل الاقتصاد الجزائري ضحية العلة الهولندية* أن الريع يتنافى والمنطق الاقتصادي السليم والعقلانية الاقتصادية[1]، بل هو سياسي بالدرجة الأولى لأن الريع له وظيفة سياسية تتجلى فيما يلي:[2]

- تركيز السلطة الاقتصادية والمالية في أيدي الدولة والنخب السياسية لهذا كان توجه الجزائر منذ الاستقلال نحو إلغاء دور النخب الاقتصادية وبصفة خاصة النخب الصناعية وهذا ليس للاعتبارات الايديولوجية كالقناعات الاشتراكية، بل لمنع بروز قوى اجتماعية تحتكر السلطة الاقتصادية والمالية التي تؤهلها للقيام بدور سياسي؛
- سيطرة الدولة على الاقتصاد وتبعية الفضاء الاقتصادي للفضاء السياسي، فالفضاء الاقتصادي في النموذج الليبرالي يتمتع بالاستقلالية ومن ثم فالاقتصاد هو الذي يصنع السياسة، بينما يقوم النموذج الريعي بقلب هذه الموازين حيث يلغي أي استقلالية ويجعل السياسة هي التي تتحكم في الاقتصاد وما يترتب عن ذلك تهميش المجتمع المدني الذي عماده المؤسسة الاقتصادية؛
- إن الريوع البترولية والغازية ليست سلبية في حد ذاتها إذا استعملت في الاتجاه الصحيح كما يحدث في النرويج على سبيل المثال حيث تفصل تلك المداخيل البترولية عن ميزانية الدولة وتفرغ في حساب خاص موجه لتجهيز البلاد دون أن تستعمل في ميادين أخرى كتمويل الواردات، دفع أجور الموظفين أو تدعيم أسس النظام السياسي بشراء الذمم والسيطرة على المجتمع المدني، ناهيك عن استحواذ الطبقة المستفيدة من الريع على الجزء الأكبر منه وبالتالي تفقير نسبة كبيرة من السكان.

لا يمكن الحديث عن تأثير أسعار النفط على التمويل المركزي دون التطرق لتأثير هذا الأخير على التمويل المحلي لأنه مرتبط ارتباط شبه كلي بالتمويل المركزي، فاقتصاد الجزائر اقتصاد ريعي فأكثر من 95%

---

* العلة الهولندية: هي حالة التوسع الفجائي القوي وغير المتوقع لقطاع معين يتميز بالمنافسة الدولية يعجل باندثار القطاعات الأخرى، أو هي حالة الانفجار في قطاع انتاجي مصدر يؤدي إلى انتقال عوامل الانتاج من القطاعات الأخرى إلى هذه الأخيرة، بمعنى آخر كل زيادة كبيرة وغير متوقعة لأسعار السلع غير التجارية (non échangeable) وكذا الخدمات تعطي نتائج سلبية على القطاعات التي تنتج السلع التجارية (échangeable)، وهي نظرية ترتكز على إعادة التوزيع القطاعي لعوامل الانتاج استجابة لآثار مواتية إما من اكتشاف موارد جديدة أو زيادة في أسعار بعض السلع الأساسية بشكل عام والقابلة للتصدير (للمزيد من الاطلاع أنظر: شليحي الطاهر، **مرجع سبق ذكره**، ص35).

[1] بوجلطي عز الدين، **النظام القانوني للاستثمار في قطاع الطاقة في الجزائر والمتغيرات الدولية**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، فرع القانون الخاص، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، 2016، ص 34.

[2] المرجع نفسه، ص35.

من عائدات الخزينة العمومية هي من مداخيل أسعار النفط ولا يقل عن 80% من مداخيل الجماعات المحلية تأتي من الدولة في ظل غياب تمويل ذاتي قوي مبني على سياسة محلية واضحة ولهذا فإن تأثير أسعار البترول يكون بطريقة مباشرة على التمويل[1].

تستفيد الجماعات المحلية من الاعانات من طرف السلطة المركزية وتعتبر النفقات العمومية هي المصدر الأساسي للنمو الاقتصادي الوطني وبالتالي المحلي، وما يؤكد على أن التمويل في الجزائر مركزي ومرتكز على الريع البترولي هو الغياب شبه التام للتمويل المحلي وتعاقب قوانين المالية التكميلية، إذ نلاحظ أن الاعانات التي تقدمها الدولة للجماعات المحلية تأخذ مكانة هامة في ميزانيتها[2].

الجدول رقم (2-12) نسبة التمويل المركزي المقدمة للجماعات المحلية.

السنوات	الدوائر الوزارية	المبالغ (دج)
2012	وزارة الداخلية والجماعات المحلية	566.450.381.00
2013	وزارة الداخلية والجماعات المحلية	566.450.318.000
2014	وزارة الداخلية والجماعات المحلية	540.708.651.000
2015	وزارة الداخلية والجماعات المحلية	549.809.342.000
2016	وزارة الداخلية والجماعات المحلية	426.127.386.000
2017	وزارة الداخلية والجماعات المحلية	349.260.754.000

المصدر: قراءة في قوانين المالية:

- قانون المالية لسنة 2012؛
- قانون المالية لسنة 2013؛
- قانون المالية لسنة 2014؛
- قانون المالية لسنة 2015؛
- قانون المالية لسنة 2016؛
- قانون المالية لسنة 2017.

[1] لمياء شعوة، **سلطات ضبط لقطاع المحروقات في الجزائر**، رسالة ماجيستر في القانون، فرع التنظيم الاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة 01، الجزائر، 2013، ص06.

[2] وداد علو، **إشكالية تمويل الجماعات الاقليمية ومقتضيات الحكم الراشد**، أطروحة دكتوراه في القانون، تخصص الجماعات الاقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر، (د، س، ن)، ص 21.

الشكل رقم (2-9) نسبة التمويل المركزي المقدمة للجماعات المحلية.

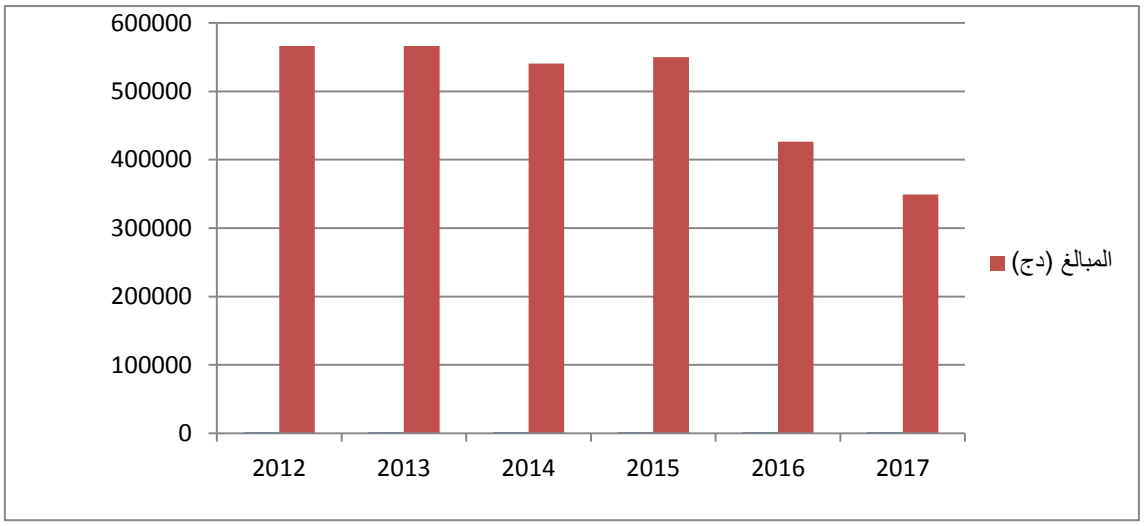

المصدر: تم إعداده بالاعتماد على الجدول (2-12).

من خلال الجدول والشكل أعلاه يتضح لنا أنه في سنوات البحبوحة المالية وخاصة سنتي 2012 و2013 شهدت أعلى مبلغ مقدم للجماعات المحلية بسبب عائدات البترول آنذاك والتي بلغت 111,04 دولار للبرميل و109,08 دولار للبرميل على التوالي، ثم بدأت النسبة في الانخفاض لتسجل أدنى مستوياتها في سنة 2017 وذلك بسبب أزمة انخفاض أسعار البترول والتي أدت بدورها إلى التراجع الكبير لعائدات الخزينة العمومية وبالتالي تراجع التمويل المركزي للجماعات المحلية.

خلاصة الفصل:

تعد البرامج التنموية وكذا صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية آلية من الآليات التي تحقق التضامن والتعاون فيما بين البلديات والولايات للقضاء على مختلف الفوارق التي قد تؤثر على النهوض بالتنمية المحلية بصفة خاصة والتنمية الوطنية بصفة عامة، إذ تم تأسيس أربع مخططات لدعم التنمية المحلية في الجزائر وهي: مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي خلال الفترة (2001- 2004)، البرنامج التكميلي لدعم النمو في الفترة (2005- 2009)، برنامج توطيد النمو الاقتصادي خلال (2010- 2014)، المخطط الخماسي للتنمية الاجتماعية والاقتصادية (2015-2019).

ومن خلال الفصل الثاني تم التوصل إلى ما يلي:

- بالرغم من المبالغ المالية الضخمة التي وجهتها الدولة في المخططات التنموية من خلال المخططات المحلية (p.c.d) و(p.s.d) من أجل الدفع بعجلة التنمية على المستوى المحلي إلاّ أن نتائجها كانت نسبية؛
- تنقسم الموارد المالية لتمويل التنمية المحلية إلى موارد مالية ذاتية والمتمثلة في الجباية المحلية بمختلف أشكالها، وموارد مالية محلية خارجية كبرامج التنمية الخاصة، المخططات البلدية للتنمية، صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية وكذا القرض المحلي؛
- يرجع العجز المالي للبلديات إلى العديد من العوامل مثل: تمركز النشاطات الاقتصادية في موقع واحد ممّا أدى إلى توزيع غير متساوي للوعاء الضريبي، ضعف مردودية الأملاك المحلية، ضعف الموارد البشرية المحلية وانعكاساتها السلبية على عصرنة تسيير المرافق العامة والموارد المتوفرة بصفة عقلانية؛
- يقوم النموذج الريعي بقلب الموازين حيث يلغي أي استقلالية ويجعل السياسة هي التي تتحكم في الاقتصاد وما يترتب عن ذلك تهميش المجتمع المدني الذي عماده المؤسسة الاقتصادية؛
- ما يؤكد أن التمويل في الجزائر مركزي ومرتكز على الريع البترولي هو الغياب شبه التام للتمويل المحلي وتعاقب قوانين المالية التكميلية، فاقتصاد الجزائر اقتصاد ريعي فأكثر من 95% من عائدات الخزينة العمومية من مداخيل أسعار النفط ولا يقل عن 80% من مداخيل الجماعات المحلية تأتي من الدولة في ظل غياب تمويل ذاتي قوي مبني على سياسة محلية واضحة ولهذا فإن تأثير أسعار البترول يكون بطريقة مباشرة على التمويل المحلي.

الفصل الثالث: التجارب الدولية الرائدة في مجال تمويل التنمية المحلية.

تمهيد:

سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى أهم التجارب الدولية الرائدة في مجال التنويع الاقتصادي باعتبارها تؤمن موارد، والتي يجب أن تأخذها الجزائر كعامل أساسي من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية بصفة عامة والمحلية بصفة خاصة، إذ نجد من بين أهم الدول التي تبنت سياسة التنويع الاقتصادي باعتبارها خيارا استراتيجيا فرنسا، المغرب، الإمارات العربية المتحدة، تركيا، ماليزيا وإندونيسيا والتي أصبحت تجاربهم التنموية من التجارب الجديرة بالاهتمام والدراسة لما حققته من إنجازات كبيرة.

ومن خلال هذا الفصل سوف نعالج ثلاث مباحث تتمثل في:

- **المبحث الأول**: تجارب التنمية المحلية في كل من فرنسا، المغرب والإمارات.
- **المبحث الثاني**: تجارب التنمية المحلية في كل من تركيا، ماليزيا وإندونيسيا.
- **المبحث الثالث**: مصادر تمويل التنمية المحلية المستقاة من خلال التجارب الدولية.

المبحث الأول: تجارب التنمية المحلية في كل من فرنسا، المغرب والإمارات.

تعد فرنسا، المغرب والإمارات العربية المتحدة من بين أهم الدول التي خاضت تجربة التنويع الاقتصادي وحققت نتائج ايجابية فتحت لها المجال لتكون من بين أهم الدول التي يؤخذ بتجاربها، فنجد فرنسا اعتمدت على الشراكة بين القطاع العام والخاص كأحد الأساليب في تمويل مشاريعها، وكذا المغرب التي حققت نتائج مذهلة من جراء التحويلات المالية للهاجرين المغاربة، وأخيرا الإمارات العربية المتحدة التي قامت بوضع استراتيجيات وخطط على المدى البعيد إلى غاية مئوية الإمارات 2071 وركزت فيها على التعليم واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال كأحد الدعائم الأساسية لبناء اقتصاد قوي.

المطلب الأول: تجربة فرنسا في مجال الشراكة بين القطاع العام والخاص.

تسعى الحكومات إلى تبني نظم الشراكة التي تساهم فيها كافة قطاعات المجتمع في توجيه، إدارة وتشغيل المشاريع والأعمال وكذا تطويرها وتنميتها من أجل خدمة أغراضها على أساس مساءلة شفافة ومنفعة متبادلة بين الطرفين، وكذا تحديد المسؤوليات من أجل رفع كفاءة استخدام الموارد وتعزيز القدرة التنافسية وجذب مصادر التمويل والتوسع في المشاريع لخلق فرص عمل جديدة ودعم الاستقرار الاقتصادي.

أولا: الشراكة بين القطاع العام والخاص (ppp) Public Private Partnership

تعرف الشراكة على أنها "أحد أشكال التعاون بين القطاعين العام والخاص يتم من خلالها وضع ترتيبات يستطيع بمقتضاها القطاع العام توفير السلع والخدمات العامة والاجتماعية من خلال السماح للقطاع الخاص

بتقديمها بدلا من أن يقدمها القطاع العام بنفسه أي بصورة مباشرة"[1].

ويتوقف شكل التعاقد بين القطاعين العام والخاص على المهام التي يمكن أن يتولاها القطاع الخاص، ولمعرفة حدود هذه المشاركة بين القطاعين العام والخاص تضع بعض الأدبيات إطارا يقسّم المشروع المقدم للسلعة أو الخدمة إلى أربعة مهام:[2]

- تعريف وتصميم المشروع؛

[1] إدارة الدراسات الاقتصادية والمالية، **الشراكة بين القطاع العام (الحكومة) والقطاع الخاص**، دائرة المالية، حكومة دبي، أفريل 2010، ص 04.
[2] المرجع نفسه، ص 04.

- تمويل الأصول الرأسمالية للمشروع؛
- بناء وتشييد المشروع؛
- تشغيل وصيانة المشروع.

هذه المهام أو المراحل الأربعة تمكن الحكومة من أن تحدد أي من تلك المهام التي سوف يتولاها القطاع الخاص لتنشأ بمقتضاها صورة تعاقدية بينهما تمثل شكلا من أشكال المشاركة.

ثانيا: نظام B.O.T:

وهو اختصار لثلاث كلمات انجليزية: Build، Operate، Transfer، بناء، تشغيل وتحويل (نقل الملكية)، إذ يقصد به نظام لتمويل وإنجاز مشروعات بنى تحتية اعتادت الحكومة إقامتها وتشغيلها في الماضي، حيث تقوم الحكومة بمنح امتياز لشركة القطاع الخاص، كي تتولى عملية تمويل وإنشاء وتشغيل المشروع لفترة معينة، تعرف بفترة الامتياز على أن تتقاضى مقابلا للخدمة التي تقدمها للجمهور خلال هذه الفترة[1].

كما يعرف على أنه نظام من نظم تمويل مشروعات البنية الأساسية إذ تعهد الدولة إلى شخص من أشخاص القانون الخاص يطلق عليه في العمل شركة المشروع بموجب اتفاق بينهما (اتفاق الترخيص)، حيث تلتزم شركة المشروع بمقتضاه تصميم وبناء مرفق من مرافق البنية الأساسية ذات الطابع الاقتصادي ويرخص لشركة المشروع بتملك أصول هذا المشروع وتشغيله بنفسها أو عن طريق الغير، ويكون عائد تشغيل المرفق خالصا لها على نحو يمكنها من استرداد تكلفة المشروع وتحقيق هامش من الربح[2]، حيث يتمثل أهم طرفي نظام B.O.T في: الدولة المضيفة – شركة المشروع[3].

والشكل الموالي يوضح أساليب الشراكة بين القطاع العام والخاص حسب درجة مساهمة ومسؤولية كل منهما وفقا لنوعية التعاقد:

---

[1] رفيق شرياق، حليم جدي، **الصكوك الإسلامية ونظام B O T كبديلين تمويليين إسلاميين للمؤسسات والجماعات المحلية**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الأول حول: التسيير المحلي بين إشكاليات التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية –البلديات نموذجا، قالمة، يومي 8-9 نوفمبر ،2016، ص280.

[2] وليد مصطفى طراونة، **التزامات المتعاقد مع الادارة في عقود البوت B O T**، رسالة ماجيستر، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، كانون الثاني 2014، ص 28.

[3] أحمد هادي أحمد ديك، **عقد الـ B O T وأثره في إحداث التنمية المستدامة "دراسة تطبيقية على اليمن"**، رسالة ماجيستر، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، قسم المعاملات الدولية القانونية التجارية واللوجستيات، مركز سام للدراسات الاستراتيجية، 2018، ص17.

الشكل رقم (3-1) أساليب الشراكة مع القطاع الحكومي والخاص ودرجة مساهمته فيها:

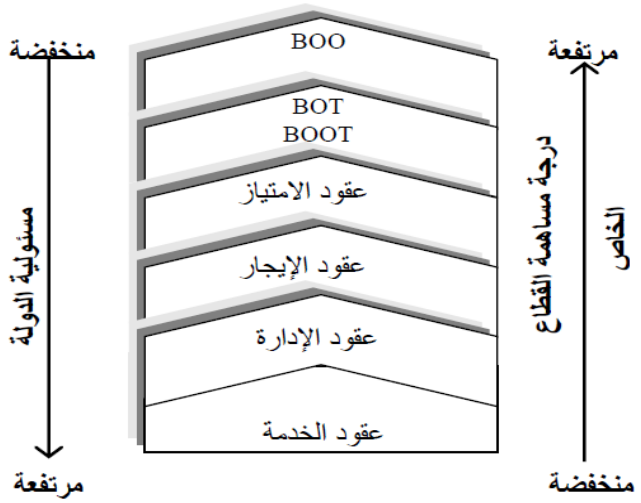

المصدر: مجد غانم، **الشراكات القطاعية القائمة في تقديم الخدمات العامة والبلدية عل مستوى الهيئات المحلية**، شركة النخبة – الاستثمارات الإدارية–رام الله، فلسطين، ص12.

ولقد تم تطوير صيغ متنوعة لمساهمة القطاع الخاص في مشروعات البنية التحتية ومن أبرز الصيغ نذكر:

الجدول رقم (3-1) صيغ البوت حسب وضعية المشروع.

اسم الصيغة	الرمز
الصيغ المبنية على المشاريع الجديدة	
البناء، التملك، التشغيل	BOO
البناء، التشغيل، التملك، التحويل	BOOT
التصميم، البناء، التمويل، الصيانة	DBFM
التصميم، البناء، التمويل الصيانة، التشغيل	DBFMO
البناء، التشغيل، تجديد الامتياز	BOR
التصميم، البناء، التمويل، التشغيل	DBFO
البناء، التأجير، التمويل	BLT
البناء، الايجار، التمويل	BRT
البناء، التشغيل، التحويل	BTO
الصيغ المبنية على المشاريع القائمة	
التحديث، التملك، التشغيل، التحويل	MOOT
الايجار، التجديد، التشغيل، التحويل	LORT

المصدر: عبد العزيز نويري، **عقود التزامات المرافق العامة (أنواعها وطرق الاستفادة منها)**، ورقة مقدمة للمؤتمر السادس لرؤساء المحاكم الإدارية، لبنان، بيروت، 30 جوان-01جويلية 2016، ص 04.

ثالثا: النموذج الفرنسي:

البلدية في النموذج الفرنسي هي قاعدة التنظيم المحلي وجوهر فكرة اللامركزية، وتنشأ البلدية بمرسوم جمهوري بناء على اقتراح من وزير البلديات وبعد استشارة مجلس الدولة، وتوجد البلديات في الحضر والريف ويديرها مجلس بلدي منتخب بالتعاون مع رئيس إداري أعلى هو العمدة ويعمل تحت إشراف نائب المحافظ[1].

[1] العربي غويني، **إصلاح الإدارة المحلية كطريق لتحقيق التنمية المحلية في الوطن العربي مع الإشارة لحالة الجزائر**، النشر الجديد الجامعي للنشر والتوزيع، تلمسان، الجزائر، 2016، ص22.

قام المشرع الفرنسي من أجل الاستفادة أكثر من قدرات القطاع الخاص في إدارة وتمويل المشاريع العامة لخدمة المصلحة الاقتصادية والمالية للدولة بوضع قانون جديد ينظّم به هذا النوع من العقود ويعطي لها مفهوم أكثر اتساعا، وذلك بتوسيع حالات اللجوء إلى إبرامها بعدما اقتصرت على حالات الضرورة وكان ذلك في جويلية 2008[1].

تعد مبادرة التمويل الخاص (PFI) وبرامج المشاركة العامة الخاصة (PPP) من النماذج القائمة على تفضيل التمويل من خلال القطاع الخاص في ظروف معينة وتقدم كل منها وسيلة بديلة لتمويل مشروعات الاستثمار العامة بدلا من الاقتراض من الحكومة المركزية[2].

وإذا كانت الممارسة الفعلية للشراكات بين القطاعين العام والخاص قد انطلقت منذ سنوات الثمانينيات فإن العمل بها تزايدت وتيرته مع اعتماد قانون متعلق بعقد الشراكة سنة 2004، ولقد مثل برنامج انجاز 3 سجون ومستشفيات جامعية النواة الأولى للشراكة بين القطاعين العام والخاص بفرنسا وامتدت التجربة لتشمل قطاعات هامة أخرى على غرار التنوير العمومي، الطرقات، الشبكة الحديدية، المنشآت الرياضية، الاتصالات وجمع النفايات[3]، ومن أبرز هذه المشاريع نجد:[4]

- المعهد الوطني للرياضة بتكلفة مليون أورو لمدة 30 سنة؛
- الملعب الرياضي بمدينة ليل بمبلغ 430 مليون أورو؛
- عقد كراء لمدة 30 سنة لإنجاز قطب صحي واستشفائي بمدينة نانسي بمبلغ 70 مليون أورو؛
- مركب صحي بجنوب فرنسا بميلغ 340 مليون أورو؛
- مشروع مراقبة بالكاميرا لمدينة باريس بتكلفة 44 مليون أورو؛
- وبين سنتي 2004 و2012 تم توقيع 156 عقدا بمبلغ وصل إلى حوالي 34 مليار أورو منها نسبة 80% من قبل الجماعات المحلية[5].

---

[1] سميرة حصايم، **عقود البوت B O T إطار لاستقبال القطاع الخاص في مشاريع البنية التحتية**، رسالة ماجيستر، فرع قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2011، ص51.

[2] باديس بن حدة، **ديناميات المقاربة التشاركية داخل الإدارة المحلية في ظل الشراكة مع القطاع الخاص**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر، المجلد 09، العدد 02، جوان 2018، ص 440.

[3] رشيد فراح، كريمة فرحي، **الشراكة بين القطاعين العام والخاص أداة لتنفيذ وتنمية الاستثمارات العمومية (نماذج من التجارب الدولية والعربية)**، مجلة معارف، جامعة البويرة، الجزائر، العدد 22، جوان 2017، ص92.

[4] Marty.f, **les partenariats public-privé**, Ed: LA Découverte, Paris, 2006, p 09.

[5] رشيد فراح، كريمة فرحي، **مرجع سابق**، ص 92.

لجأت المجتمعات المحلية أيضا إلى الشراكة بين القطاعين العام والخاص ولا سيما في مجال الملاعب من أجل كأس أوروبا لكرة القدم عام 2016، إذ استعانت شركة ليل بشركة إيفاج ومدينة بوردو بشركة فيات وفينسي، مدينة نيس بفينسي ومارسيليا ببويغ لإعادة هيكلة ملعب الفيلودروم الشهير وفي كل مرة تتقاسم شركات البناء والأشغال العامة نفسها هذه العروض الضخمة: إيفاج، فينسي، بويغ...إلخ[1].

الجدول رقم (3-2) عدد المشاريع حسب الجهة المتعاقدة (المستوى الحكومي).

الإقليمي	الدائرة	المقاطعات	أخرى	البلديات
7%	15%	9%	5%	64%

Source: Pierre Nihoul, Denis philippe, Séminaire de droit des contrat publics et privé, **Les contrats de partenariat entre secteur public et secteur privé en Belgique**, aperçu de droit français, université catholique de Louvain.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن البلديات تستحوذ على أكبر نسبة من العقود بـ 64% تليها الدائرة بنسبة 15% ثم الهيئات الاقليمية والمقاطعات بنسبة 7% و9% على التوالي أما النسبة الباقية فتعود إلى جهات متعاقدة أخرى، وهذا ما يدل على مدى مساهمة البلديات في بناء البنى التحتية وتحديثها وتحسين نوعية الخدمة العمومية لضمان مستوى معيشي أفضل للمواطنين.

ومن بين مشاريع الشراكة بين الجماعات المحلية والقطاع الخاص نجد:

1- عقد شراكة بين القطاعين العام والخاص لبناء ملعب Bordeaux.

بصدد احتضان فرنسا لكأس أوروبا EURO 2016 قررت مدينة بوردو بناء ملعب يتسع لـ 42000 متفرج بتكلفة تقدر بـ 183 مليون أورو، على الرغم من أنها تملك ملعب يعود لسنة 1938 إلّا أنه لا يمكنه احتضان مثل هذا العرس الرياضي.

حيث يتم عرض هذه الشراكة على النحو التالي:[2]

أ- اختيار PPP:

يعود قرار بناء الملعب إلى سنة 2008 وهذا في ظل أزمة اقتصادية خانقة بحيث كان للمدينة الخيار بين "الشراكة مع القطاع الخاص" "PPP" أو Maitrise d'ouvrage publique "MOP"، إلا أن الخيار

[1] https://al-akhbar.com/Economy/248114 consulté le 17/04/2019 à 17:21

[2] http://controverses.mines-paristech.fr/public/promo15/promo15_G14/www.controverses-minesparistech-3.fr/_groupe14/exemples-emblematiques/stade-de-bordeaux/index.html consulté le 17/06/2019 à 19:21.

الأفضل كان لـ PPP وهذا بعد أن اشترط الاتحاد الأوروبي لكرة القدم UEFA أن الملاعب يجب أن تحتضن مقابلات قبل سنة من بداية EURO 2016.

ويرجع هذا للأسباب التالية:

- ضيق الوقت؛
- الاسراع بتنفيذ المشروع من خلال طرق حديثة؛
- الاستعانة بخبرة وتكنولوجيا القطاع الخاص.

ب- أطراف الشراكة:

- **الشخص العام:**

مدينة Bordeaux، مقاطعة Aquitaine، اقليم بوردو.

- **الشريك الخاص:**

مجمع VINCI-FAYET بحيث أنشأوا فرع Stade Bordeaux atlantique لتسيير المشروع، بناء، استغلال، صيانة وتمويل الملعب.

ج- التسلسل الزمني للمشروع:

2008: قرار بناء الملعب؛

2011/07/18: تسليم المشروع لمجمع VINCI-FAYET؛

2012/11/4: بداية الأشغال؛

2015/04/30: انتهاء الأشغال وتسليم الملعب للسلطات؛

2015/05/23: إجراء مباراة افتتاحية؛

2045: انتهاء عقد الشراكة.

كما يوضح الشكل الموالي التكلفة الإجمالية للمشروع ومساهمة كل قطاع في تمويله:

الشكل رقم (3-2) التكلفة الإجمالية للمشروع ومساهمة كل قطاع في تمويله.

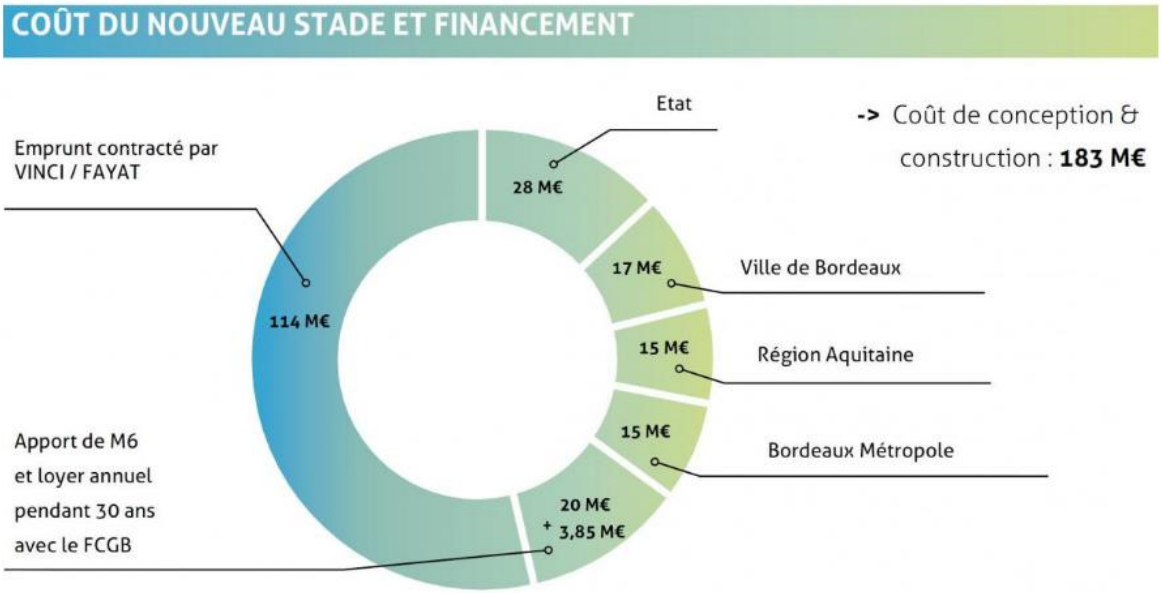

Source: www.controverses-minesparistech-3.fr/_groupe14/exemples-emblematiques/stade-de-bordeaux/index.html consulté le 17/06/2019 à 02:28.

2- عقد شراكة بين القطاع العام والخاص في مجال الرعاية الصحية (بناء المركز الاستشفائي SUD FRANCILIEN).

تعتبر كذلك التجربة الفرنسية في مجال الرعاية الصحية من بين التجارب الناجحة في الشراكة بين القطاعين العام والخاص، حيث أنه بعد إطلاق مناقصة لمدة عامين في يوليو 2004 فإن المركز الاستشفائي SUD FRANCILIEN تم منحه إلى شركة ذات غرض خاص والتي تم إنشاؤها من قبل Eiffage* سابع أكبر مجمع في مجال البناء والامتياز على مستوى أوروبا، جاء هذا الاتفاق من خلال عملية تقييم العروض التنافسية الذي تغلب فيه مجمع Eiffage من منفسيه بويج وفينسي الفرنسية وذلك بسبب التجربة السابقة لمجمع Eiffage في الشراكة بين القطاعين العام والخاص حيث توصلت إلى الإغلاق المالي في فبراير 2006.[1]

* Eiffage: عبارة عن مجمع فرنسي يمارس نشاطه في مجال البناء والامتياز حيث تأسس في عام 1993، يمارس المجمع حاليا نشاطه في مجالات عديدة من الأشغال العمومية (البناء، البنى التحتية، الامتياز والطاقة، كما يتشكل هذا المجمع من أكثر من 66000 شريك موزعة عبر 70 دولة.

[1] بلال شيخي، عبد القادر زواتنية، **الشراكة بين القطاع العام والخاص في مشاريع البنى التحتية على ضوء التجارب الناجحة لكل من كندا وفرنسا**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثاني عشر حول: استراتيجيات تمويل الاستثمار في البنى التحتية في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 06/05 نوفمبر 2017، ص 12.

في حين استغرق اتفاق مسبق أربعة أشهر للإغلاق كما شهدت فرنسا عدة مشاريع لبناء المستشفيات الأخرى في السنوات الأخيرة، حيث تعتبر صفقة بناء المركز الاستشفائي SUD FRANCILIENأكبر صفقة من نوعها بتكلفة إجمالية قدّرت بـ 315 مليون أورو[1].

المطلب الثاني: التحويلات المالية للمهاجرين كمصدر تمويل للتنمية المحلية في المغرب.

تظهر أهمية التحويلات المالية من كونها تتم بالعملة الصعبة وكذا حجم تدفقها المتنامي إلى البلدان الأصلية ممّا يعطي لها إمكانية المساهمة في عملية تمويل التنمية خاصة في المغرب باعتباره حوضا هاما للهجرة الدولية.

أولا: التحويلات المالية.

يمكن تعريف التحويلات المالية للعمال المهاجرين على أنها" تحويلات نقدية مرسلة من طرف العمال المهاجرين في البلاد التي يعملون بها على أساس الإقامة لمدة سنة أو أكثر إلى أشخاص من البلاد التي جاؤوا منها (نموذجيا الأسرة) وذلك في شكل مدفوعات صغيرة ومتكررة"[2].

حيث أن هناك قنوات رسمية للتحويل وأخرة غير رسمية وذلك على النحو التالي:

[1] بلال شيخي، عبد القادر زواتنية، **مرجع سبق ذكره**، ص 12.

[2] Jorgen Carling, **migrant remittances and development cooperation**, international peace research institute Oslo, (PRIO) 2006, p 06.

الجدول رقم (3-3) القنوات الرسمية للتحويل.

	الايجابيات	السلبيات	التكلفة	الوصول	الخدمة
البنك	في أغلب الأحيان اختيار أرخص للتحويلات الكبيرة موثوق بالرغم من أنه يمكن أن يكون بطيء لا يأخذ شكل جيد في معظم الدول المرسلة.	الكلفة العالية للصفقات الصغيرة، أكثر سهوة للوصول في البلدان المستقلة عنه في الأصلية، يتطلب فتح حساب للمرسل والمستلم، الساعات المصرفية المقيدة.	مرتفعة	متوسط بطيء	متوسطة
المركز البريدي	في أغلب الأحيان أرخص من الخدمات الرسمية الأخرى. شبكة شاملة من نقاط الخدمة عبر العالم.	بطيئة، تأخيرات محتملة في الدفع بسبب نوعية الخدمة المنخفضة وقلة السيولة في العديد من الدول النامية.	منخفضة	سريع	متوسطة منخفضة
وكالات تحويلات الأموال MTO	شامل، موثوق.	الكلفة العالية لكل صفقة خصوصا للصفقات الصغيرة، غير متوفر خارج المراكز الرئيسية.	مرتفعة	سريع	عالية
حوالة الخدمات المماثلة HUNDI	تكلفة منخفضة مقارنة بالخدمات الرسمي، موثوق، نسبة تبادل العملات جيدة، علاقة ثقة، الانتقالات سريعة، تسليم المال حتى الباب.	الكلفة أحيانا عالية أو أعلى من الخدمات الرسمية.	متوسط منخفض	سريع	عالية

المصدر: لطيف وليد، **الآثار التمويلية لليد العاملة المهاجرة على دول الأصل والاستقبال (حالة دول المغرب العربي)**، رسالة ماجيستر، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2011، ص 46.

الجدول رقم (3-4) القنوات غير الرسمية للتحويل.

	الايجابيات	السلبيات	التكلفة	الوصول	الخدمة
الأقارب الأصدقاء	الثقة: لا أجرة كلفة مباشرة التسليم من الباب إلى الباب تستغل في كل المناطق دون تحديد للخدمات المالية.	بطيئة، خطر الضياع ولا سبيل لاسترجاع الأموال.	منخفض	بطيء	متوسط

المصدر: لطيف وليد، **مرجع سبق ذكره**، ص 47.

ثانيا: سياسة ورؤية المغرب للهجرة الدولية.

نبين ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (3-5) سياسة ورؤية المغرب للهجرة الدولية.

الأهداف الرئيسية لسياسة الهجرة	تقوية الروابط الثقافية بين المهاجرين والمغرب، تقديم المساعدة القانونية، الثقافية والتعليمية للمهاجرين في بلد الهجرة.
هل أقرّت قوانين وتشريعات تخص الهجرة؟	توجد قوانين تخص مختلف أوجه الهجرة أقرّت منذ أوائل التسعينات فيما عدا الهجرة العائدة.
هل توجد قاعدة بيانات تخص الهجرة؟	نعم.
مردود الهجرة في نظر الدولة	إيجابي في الغالب.
الإيجابيات الرئيسية	• تحسين دخل الأسر وبعض المناطق؛ • تبادل ثقافي وحضاري بين المجتمعات؛ • الانتفاع من التحويلات؛ • تخفيض الضغط على سوق العمل.
السلبيات الرئيسية	• هجرة الأدمغة؛ • خلق نوع من عدم التوازن المجالي.
الحجم التقديري للهجرة	• خلال الثمانينات 1.4 مليون؛ • في عام 1995ما يزيد عن مليونين؛ • بداية 2013 تقدر بـ 4.5 مليون؛ • في عام 2018 تقدر بـ 5 ملايين.
التوقعات	ارتفاع حجم الهجرة.
الدراسات المطلوبة	• تطوّر أوضاع المهاجرين في الخارج؛ • التأثيرات الحديثة في بلد الأصل؛ • دراسة العودة والاندماج.

المصدر: تم إعداده من خلال:

- هاشم نعمة فياض، **هجرة العمالة من المغرب إلى أوروبا هولندا نموذجا: دراسة تحليلية مقارنة**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، ديسمبر 2011، ص 89.

- https://www.aa.com.tr/ar consulté le 28/09/2019 à 23:06.

هذا وتعير الحكومة المغربية اهتماما خاصا لقضايا المهاجرين وتحرص على إبقاء علاقاتهم بالبلاد وتمتينها، ويتجلى ذلك في مختلف الإجراءات المتخذة لتأطير المهاجرين في الخارج ومن بين هذه الاجراءات نجد ما يلي:[1]

- إنشاء وزارة شؤون الجالية المغربية في الخارج وتمثيلها في القنصليات بواسطة ملحقين اجتماعيين؛
- إنشاء صندوق الهجرة لمساعدة المهاجرين (جمعية الحسن الثاني)؛
- تشجيع المهاجرين على استثمار أموالهم في مشاريع إنمائية داخل البلاد.

ورغم كل هذا فإن ما تقدمه الدوائر المغربية هو دون المطلوب، ذلك أن الكثير من مدخرات المهاجرين تستثمر في المهجر في التجارة مثل: المطاعم، المقاهي والبناء.

وأكد الوزير "أنيس بيرو" (الوزير المكلف بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة) أن المغرب يحرص على دعم استثمار مغاربة الخارج داخل الوطن وأشار إلى تشكيل لجنة تعنى بشؤون المستثمرين على صعيد الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين في الخارج، وأضاف أن مهمة اللجنة تتركز في مساعدة أصحاب المشاريع ودعمهم عبر صندوق دعم استثمارات مغاربة العالم إلى جانب وضع نظام معلوماتي يقدم التوجيه والمواكبة عن بعد للمستثمرين المغاربة المقيمين بالخارج والراغبين في الاستثمار بالمغرب، ويصل حجم ودائع المهاجرين المغاربة في المصارف المغربية إلى نحو 13.3 مليار دولار وقد ساهمت بشكل كبير في خفض نسبة الفقر في البلاد[2].

وتشير الدراسات التي أجرتها المنظمة العالمية للتجارة إلى أن تحويلات المغاربة بالخارج تضاهي 3 مرات قيمة المساعدات التي يتلقاها المغرب وأن تلك التحويلات تشكل رصيدا مهما من العملة الصعبة وهي المصدر الأول في المعاملات التجارية المغربية، وذلك من خلال الحفاظ على التوازن المالي المغربي وتساهم في تنمية الاقتصاد الوطني، ويكمن السبب الرئيسي لارتفاع تحويلات المغاربة في الخارج في الاستقرار السياسي، الاقتصادي والأمني في المغرب الذي جعل منه بيئة مواتية لاستثمار الجالية دون خوف من المستقبل[3].

ويقوم المغرب أيضا بدعم تحويلات المهاجرين وإنعاش استثماراتها وإعفاء الحكومة للتحويلات من الرسوم التي تفرضها المصارف أثناء التحويل المالي، إلى جانب ذلك يحاول المغرب بطرق مختلفة ربط

---

[1] هاشم نعمة فياض، **مرجع سبق ذكره**، ص 85.

[2] أنيس بيرو، **مغاربة العالم يساهمون بنحو 7 بالمئة من الناتج المحلي الاجمالي للمغرب**، منشور على الموقع التالي: https://alarab.co.uk تاريخ الاطلاع 2018/08/07 على الساعة 16:30.

[3] المرجع نفسه.

المهاجرين والجمعيات المغربية ببلدهم الأم فقد أنشأ في عام 1990 وزارة مخصصة للمغاربة المقيمين في الخارج تابعة لوزارة الخارجية لتوطيد العلاقة بين الإدارة المغربية والجمعيات[1].

ثالثا: تحويلات المغاربة المقيمين في الخارج تعزز برامج التنمية الشاملة:

تمثل تحويلات المهاجرين المغاربة إلى بلدهم 10% من إجمالي الناتج الوطني، ربما يكون المهاجرون مشكلة تؤرق بعض الدول الغنية لكن بالنسبة لحكومات بلدان العالم الثالث المصدّرة للمهاجرين فتعد الهجرة منجمًا ذهبيًا يمكّنها من جلب العملة الصعبة بشكل مستمر كما تخلصها الهجرة من عبء تشغيل ورعاية قسم واسع من المواطنين المهاجرين وأهاليهم، والمغرب هو أحد هذه البلدان المحظوظة بهذا المنجم حيث يضخ أكثر من ستة ملايين مهاجر مليارات الدولارات سنويًا إلى خزينة الدولة المغربية[2].

ويذكر مركز "بيو" للأبحاث الواقع مقره في واشنطن أن إجمالي قيمة التحويلات المالية التي أرسلها مغاربة المهجر بلغت في سنة 2016 حوالي سبع مليارات دولار أي 10% من الناتج الوطني الإجمالي قادمة من دول مختلفة، تتصدرها التحويلات الواردة من فرنسا بنحو 2.17 مليار دولار، ثم إسبانيا في الرتبة الثانية بـ 1.75 مليار دولار، وجاءت إيطاليا في الرتبة الثالثة بـ 975 مليون دولار، تلتها بلجيكا في الرتبة الرابعة بـ .482 مليون دولار، فيما وصلت التحويلات القادمة من هولندا إلى ما قيمته 424 مليون دولار، أما الكيان الإسرائيلي فجاء في الرتبة الخامسة بتحويلات بلغت 379 مليون دولار[3].

هذا وتشير الأرقام الرسمية إلى أن 70% من تحويلات مغاربة المهجر تذهب للاستهلاك، حيث تستفيد عائلات المهاجرين من هذه الأموال كمصدر عيش حتى باتت هناك مناطق في الجنوب الشرقي للمغرب وشماله معروفة بأنها تعيش على حوالات الخارج ما يزيل على عاتق الحكومة المغربية ثقل تشغيل ورعاية ملايين المغاربة، في حين لا تتعدى التحويلات المالية الموجهة نحو الاستثمار في البلاد نسبة 10% من إجمالي التحويلات معظمها يتوجه نحو قطاع العقارات وذلك بسبب البيروقراطية المعقدة والرشوة المتفشية وغيرها من العقبات التي تقف في طريق المهاجرين الراغبين في الاستثمار ببلدهم الأم[4].

---

[1] https://www.dw.com/ar/%D9%85% consulté le 07/08/2018 à 16:43.

[2] خالد ابن الشريف، **تحويلات المهاجرين المغاربة ضمن الأعلى في شمال إفريقيا والشرق الأوسط**، تقرير دولي متاح على الموقع التالي: https://www.alyaoum24.com/1072354.html تاريخ الاطلاع 2018/08/06 على الساعة 14:53.

[3] **حجم التحويلات المالية إلى المغرب**، متاح على الموقع التالي: https://www.ultrasawt.com تاريخ الاطلاع 2018/08/06 على الساعة 15:09.

[4] **أثر التحويلات المالية على البلاد**، متاح على الموقع التالي: https://www.ultrasawt.com تاريخ الاطلاع 2018/08/06 على الساعة 15:11.

وحسب تقرير أعده البنك الدولي، فيعتبر المغاربة أكثر المهاجرين المغاربيين الذين قاموا بتحويلات مالية نحو بلدانهم، إذ بلغت الأموال التي استقبلتها المملكة 7.4 مليار دولار خلال عام 2018[1]، لتكون بذلك في المركز الثاني على صعيد الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بعد مصر التي استقبلت 28.9 مليار دولار، وذكر التقرير أن 7.4 مليار دولار التي استقبلها المغرب تمثل 6.2% من مجموع الناتج الداخلي الخام[2].

هذا وتقوم المصارف المغربية وشركات التحويل بدور كبير في تشجيع المغاربة في الخارج على تحويل أموالهم من خلال تخفيض كلفة التحويل وتمكينهم من تحويل الأموال عبر الإنترنت، وكذلك وضع خدمات ومنتجات مالية تلبي رغبات الجالية في البلد الأصل، وتتصدر مجموعة التجاري "وفا بنك" والبنك المغربي للتجارة الخارجية والبنك الشعبي قائمة المصارف التي تستأثر بجانب كبير من تحويلات الجالية المغربية في الخارج، وكذا القطاع العقاري الذي يتصدر المجالات التي تتركز فيها استثمارات مغاربة المهجر داخل المغرب حيث يستأثر بنحو 40% منها، يليه القطاع السياحي ولا تحصل القطاعات الأخرى سوى على نصيب صغير، حيث أن التسهيلات التي يمنحها المغرب في مجال العقار أتاحت للمغاربة في المهجر فرصة الاستثمار في هذا القطاع خصوصا على الشريط الساحلي إذ أن هناك بعض الشباب المغاربة المهاجرين يستثمرون في قطاع السياحة وخصوصا السياحة القروية المسماة بسياحة القرب والتي تدخل في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية[3].

[1] أنظر الملحق رقم 01.

[2] https://www.febrayer.com/627959.html consulté le 06/08/2018 à 15:30.

[3] هشام حموني، **استقرار المغرب يشجع المهاجرين على الاستثمار دون خوف من المستقبل**، منشور على الموقع التالي:
https://alarab.co.uk تاريخ الاطلاع 2018/08/07 على الساعة 16:19.

الجدول رقم (3–6) أشكال التدخلات الجماعية والفردية للمهاجرين بحوض تمسامان وهوامشه.

تدخلات المهاجرين ←	جماعية ↓	فردية
المستفيدون ↓	– الإعالة والتكفل؛ – مشاريع التنمية.	– تمويل مشاريع صغيرة تهم أفراد العائلة؛ – التكفل بأفراد الأسرة.
– أقرباء المهاجرين – سكان الدوار – سكان الجماعة		
المهاجر ←		مشروع عقاري مشروع اقتصادي

المصدر: بوظيلب الحسين، **الهجرة الدولية بالريف الشرقي وانعكاساتها**، مجلة أسيناك، عدد مزدوج 4-5، 2010، ص 71.

المطلب الثالث: تجربة الامارات العربية المتحدة:

اعتمدت دولة الإمارات العربية المتحدة على إعطاء الأولوية للتعليم وبناء بنية تحتية متطورة لدعم البيئة الاقتصادية والاستثمارية مع سياسات مبنية على الانفتاح على العالم وعلى التنوع الاقتصادي، فبفضل سياسة تجارية مفتوحة وسعر صرف مربوط بالدولار تتميز الإمارات بتكاليف منخفضة بالنسبة للشركات (عبء ضريبي منخفض جدا)، وقد أسهم ذلك في التحول من دولة يعتمد اقتصادها على النفط بنسبة 90% في الناتج المحلي عام 1971 إلى حوالي 30% فقط سنة 2015، ومساهمة القطاعات غير النفطية بنسبة 70% في المداخيل الحكومية لنفس السنة، كما ركزت هذه الدولة على ثلاثة قطاعات أساسية تمثلت في: الصناعة، السياحة والتجارة[1].

هذا وقامت دولة الإمارات العربية المتحدة بـــ:

- إنشاء منطقة تجارية حرة لتطوير القدرات التصديرية (دبي)؛

[1] بللعما أسماء، بن عبد الفتاح دحمان، **استراتيجية التنويع الاقتصادي في الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 07، العدد 01، 2018، ص 335.

- إدراج عدة استراتيجيات: رؤية الإمارات 2021، رؤية أبو ظبي 2030، خطة دبي 2021 ورؤية الشارقة 2021.

أولا: رؤية الإمارات 2021:

تعتزم دولة الإمارات بحلول عام 2021 إلى تحقيق رؤية الإمارات 2021 والتي تهدف لأن تكون دولة الإمارات ضمن أفضل دول العالم من حيث التنمية الاقتصادية والاجتماعية بحلول اليوبيل الذهبي للاتحاد في عام 2021، وتشتمل على أربعة محاور رئيسية هي:[1]

- متحدون في المسؤولية (شعب طموح واثق متمسك بتراثه)؛
- متّحدون في المصير (اتحاد قوي يجمعه المصير المشترك)؛
- متَّحدون في المعرفة (اقتصاد تنافسي بقيادة إماراتيين يتميزون بالمعرفة والإبداع)؛
- متحدون في الرخاء (جودة حياة عالية في بيئة معطاءة مستدامة)، حيث ستحقق الدولة الاستراتيجية الوطنية للإبداع.

ثانيا: خطة دبي 2021:

ويأتي إطلاق خطة دبي2021 استكمالا لخطة دبي الاستراتيجية 2015 والتي هدفت إلى تحقيق رؤية دبي تحت شعار «دبي... حيث يبدأ المستقبل»، ومع اقتراب نهاية الإطار الزمني للخطة الحالية وجه سمو الشيخ "حمدان بن مُحَّد بن راشد آل مكتوم" الأمانة العامة للمجلس بإطلاق مشروع «خطة دبي 2021» والتي تعد امتداداً لقصة نجاح خطة 2015[2].

حيث تتركز الخطة في ستة محاور وجاء الإطار العام للخطة متضمناً ستة محاور رئيسية تحدد السياق العام للعمل الحكومي في الإمارة إذ تصف تلك المحاور الصورة المستهدفة لدبي بحلول العام 2021 وهي:[3]

- موطن لأفرادٍ مبدعين وممكَّنين ملؤهم الفخر والسعادة؛
- مجتمع متلاحم ومتماسك؛
- المكانُ المفضل للعيش والعمل والمقصدُ المفضل للزائرين؛
- مدينة ذكية ومستدامة؛

[1] https://www.alittihad.ae/article/71907/2017 consulté le 23/04/2019 à 15:06.

[2] https://ar.wikipedia.org/wiki/%d8%ae%d8%b7%d8%a9_%d8%af%d8%a8%d9%8a_2021#cite_note-3 consulté le 23/04/2019 à 14:53.

[3] Ibid.

- محور رئيس في الاقتصاد العالمي؛
- حكومة رائدة ومتميزة.

ثالثا: رؤية الشارقة 2021:

وضعت رؤية الشارقة لتوحيد كافة الجهود، المبادرات والبرامج السياحية المستقبلية لتحقيق الأهداف التالية:[1]

- نمو مستدام لاقتصاد الإمارة وتطوير قطاع سياحي جاذب وذلك باتخاذ نهج متعدد الأوجه يأخذ بعين الاعتبار كافة العوامل ذات الصلة؛
- استقطاب 10 ملايين سائح بحلول عام 2021 والتعرف على المحاور الرئيسية لتحقيق هذا الهدف؛
- التعاون والشراكة بين الجهات والمؤسسات المختلفة لتحقيق هذه الرؤية؛
- استهداف أسواق جديدة وتوسيع حصتها من سوق السياحة والسفر العالمي، حيث تعتبر الصين، الهند ودول الخليج من أهم الأسواق التي تسعى الإمارة إلى استقطاب وفود سياحية منها؛
- تطوير منتج الشارقة السياحي من بنى تحتية، مواصلات، مطار، متاحف ومنشآت فندقية وفق أفضل المعايير العالمية.

رابعا: الرؤية الاقتصادية لإمارة أبو ظبي 2030:

تهدف الرؤية الاقتصادية لإمارة أبو ظبي 2030 إلى تحقيق الأهداف التالية:[2]

- بناء اقتصاد مستدام قائم على الأنشطة ذات القيمة المضافة العالية؛
- توسيع نطاق تأسيس الشركات الوطنية وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر؛
- تفعيل دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم؛
- تطوير بنية تحتية قادرة على دعم النمو الاقتصادي المتوقع؛
- تبني سياسات مالية منضبطة وقادرة على الاستجابة للدورات الاقتصادية؛
- إرساء بيئة مرنة للأسواق المالية والنقدية تتسم بمعدلات تضخم خاضعة للسيطرة؛
- إحداث تحسينات ملموسة في كفاءة سوق العمل.

---

[1] وسيلة بوفنش، **اقتصاد ما بعد النفط: الإمارات العربية المتحدة نموذج رائد في التنويع الاقتصادي**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، جامعة ميلة، العدد الخامس، جوان 2017، ص 221.

[2] https://www.adced.ae/sites/ar/SitePages/Home.aspx consulté le 29/12/2018 à 17: 52. (مجلس أبو ظبي للتطوير الاقتصادي)

وتعد خطة إمارة دبي الاستراتيجية لسنة 2021 ورؤية إمارة أبو ظبي الاقتصادية 2030 باعتبارهما الإمارتين الرائدتين في الدولة واللتان تقودان مسيرة التنويع الاقتصادي فيها، حيث تهدف الاستراتيجية إلى زيادة الاستثمارات في القطاعات الصناعية والقطاعات الأخرى الموجهة نحو التصدير بما فيها الصناعات الثقيلة، النقل، السياحة، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، الطاقة المتجددة والطيران...إلخ، ففي سنة 2014 احتلت الإمارات العربية المتحدة المركز الأول من بين البلدان العربية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إذ جذبت استثمارات بقيمة 1,10 مليار دولار أمريكي[1].

من جهة أخرى فقد أولت الدولة اهتماما كبيرا بقطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة نظرا لدوره الحيوي في تعزيز مسيرة النمو وترسيخ سياسة التنويع الاقتصادي وكذا التحول نحو اقتصاد المعرفة القائم على الابداع والابتكار تحقيقا لرؤية الإمارات 2021، كما أكدت على تسخير كل الجهود والإمكانيات لدعم هذا القطاع الحيوي إدراكا منها بأهميته في دعم أداء الاقتصاد الوطني وتنافسية الدولة على المستويين الإقليمي والدولي وتشير الاحصائيات إلى أن دولة الإمارات تضم قرابة 350 ألف شركة صغيرة ومتوسطة أي ما يمثل 94% من إجمالي الشركات العاملة فيها، وتوفر فرص عمل لحوالي 86% من مجموع العمالة في القطاع الخاص فضلا عن مساهمتها بنسبة 60%من الناتج المحلي الاجمالي غير النفطي للدولة، في حين تستهدف الأجندة الوطنية لتحقيق رؤية الإمارات 2021 من خلال المؤشر الوطني إلى أن تصل نسبة مساهمة الشركات الصغيرة والمتوسطة إلى 70% سنة 2021 من الناتج المحلي الاجمالي غير النفطي، لتكون بذلك المشاريع الصغيرة والمتوسطة داعما أساسيا للتنمية الاقتصادية في الدولة والمحرك الرئيسي للاقتصاد وأهم آليات التوجه الاستراتيجي لدعم الهيكل الانتاجي للدولة وبناء قاعدة انتاجية واقتصادية قوية وأحد أهم روافد تنويع مصادر الدخل فضلا عن توفير فرص العمل والحد من البطالة[2].

خامسا: مئوية الإمارات 2071.

يعد السعي نحو مصالح مسار التنمية المستدامة ونتائجها الذي يتطلب تحقيقها الكامل اتخاذ إجراءات عاجلة من أجل جني ثمارها على المدى الطويل أمرا جوهريا في هذا المسار، حيث تدفع مواضيع تحقيق العدالة والإنصاف بين الأجيال بصفة خاصة إلى اتخاذ مثل هذه الإجراءات ولا ينبغي لأي دولة أن تكلف

[1] جبار بوكثير، حميدة زرقوط، **قراءة لاستراتيجية التنويع الاقتصادي بدولة الإمارات العربية المتحدة –إنجازات رائدة وأفاق مستقبلية واعدة–**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والادارية، العدد السابع، جوان 2017، ص 343.

[2] https://www.wam.ae, consulté le 29/12/2018 à 21:57. (وكالة أنباء الإمارات)

أجيال المستقبل بعبء تحديات وعقبات تتركهم في أسوء حال من حال الأجيال السابقة، وتلتزم دولة الإمارات العربية المتحدة بتحقيق نتائج عالية الجودة لأجيال اليوم والغد وذلك من منطلق كونها دولة واعية بالفوائد والأعباء التي يمكن أن تجلبها التنمية سريعة الوتيرة، وقد أطلقت استراتيجية مئوية الإمارات في سبتمبر 2017 وهدفها الواضح هو تحقيقها بحلول عام 2071[1].

سادسا: عوامل نجاح استراتيجية التنويع الاقتصادي في الإمارات العربية المتحدة:

تتمثل أهم عوامل نجاح استراتيجية التنويع الاقتصادي في الإمارات فيما يلي:[2]

1- الإدراك المبكر لأهمية التنويع الاقتصادي في استدامة التنمية:

فلقد شرعت دولة الإمارات العربية المتحدة في تبني استراتيجية التنويع الاقتصادي كخيار استراتيجي منذ سنة 1990 بعد تراجع أسعار النفط، كما هيّأت ظروف نجاحه بإقامة بيئة استثمارية متكاملة تشتمل على كافة مقومات التنافسية واقتصاد المعرفة، تطوير البنية التحتية واعتماد منهجية تقوم على الانفتاح والديناميكية في الأسواق؛

2- تميز الاقتصاد الإماراتي بالديناميكية:

فهو اقتصاد مفتوح ومنتج قادر على النمو الذاتي ذو جدارة ائتمانية وقواعد مالية ونقدية متينة، فضلا عن امتلاكه قطاعات غير نفطية مزدهرة؛

3- الاستقرار السياسي والأمني:

تمتاز دولة الإمارات بتحقيق التوازن بين استقلال الوحدات الإقليمية من جهة والمركزية من جهة ثانية، فلكل إمارة من الإمارات السبع قيادتها الخاصة وفي المقابل فإن الدولة محكومة بمجلس أعلى يضم حكام الإمارات السبع، وقد أسس التعاون بين هذه الأخيرة لمستوى عال من الاستقرار السياسي الذي يؤدي بدوره إلى تحفيز النمو الاقتصادي، وهو ما يضمن احتفاظ اقتصاد البلاد بميزة تنافسية قوية باعتبار دولة الإمارات المركز التجاري الأساسي في منطقة الخليج العربي وأحد أكبر الاقتصاديات فيها؛

[1] الهيئة الاتحادية للتنافسية والإحصاء، **دولة الإمارات العربية المتحدة وأجندة 2030 للتنمية المستدامة**، اللجنة الوطنية لأهداف التنمية المستدامة بدولة الإمارات العربية المتحدة، منتدى الأمم المتحدة السياسي رفيع المستوى، 2018، ص 16.

[2] وسيلة بوفنش، **مرجع سبق ذكره**، ص 234.

4- الانفتاح الاقتصادي:

ركزت دولة الإمارات في إطار سياسة الانفتاح الاقتصادي على ثلاثة محاور تمثلت في الاستثمار واستبدال ثروة النفط بثروة مادية (مدارس، مستشفيات، تعليم، جسور، مطارات...إلخ)، بالإضافة إلى إنشاء بنية تحتية متطورة تضاهي البنى التحتية في الكثير من دول العالم وذلك من خلال وضع تشريعات قانونية تخدم النمو الاقتصادي وتجعل منها وجهة استثمارية مهمة وجاذبة، فضلا عن انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة ومجلس التعاون الخليجي وكذا توقيعها على عدة اتفاقيات دولية كاتفاقية منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى، اتفاقيات استثمار ثنائية مع 38 بلدا واتفاقيات ازدواجية ضريبية مع 49 بلدا؛

5- تطور القطاع المصرفي:

يقوم القطاع المصرفي الإماراتي بدور هام في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتهيئة الظروف المواتية للنمو من خلال مساهمته في جذب الاستثمارات في القطاع المالي وتمويل القطاع الخاص، نظرا لشفافيته وتطويره لآليات وأدوات عمل البنوك وتكييفها مع المستجدات المالية والنقدية الحديثة ومنها محاربة غسيل الأموال، الرقابة الفعالة على البنوك وتسيير السيولة المصرفية إضافة إلى التنبؤ بالأزمات المالية والتصدي لها؛

6- استقرار السياسة النقدية:

فبحكم الربط الثابت لسعر صرف الدرهم مقابل الدولار الأمريكي لا يوجد أثر مباشر لتقلبات سعر صرف العملات الأجنبية على المداخيل المتأتية من قطاع النفط في الموازنة الحكومية؛

7- توفر بنية تحتية حديثة:

تمتلك الإمارات العربية المتحدة إحدى أكثر البنى التحتية تطورا في العالم، فمنذ نشأتها حرصت على تطوير بنية تحتية متكاملة على درجة عالية من الجودة والكفاءة وهو ما أهلها للحصول على مراكز متقدمة في مؤشرات التنافسية العالمية في هذا المجال، ومع ذلك تستمر في استثمار مبالغ كبيرة من رأس المال في البنية التحتية ضمن جدول الأعمال الوطني رؤية الإمارات 2021، والذي يهدف إلى جعل الإمارات العربية المتحدة من أفضل البلدان في العالم في جودة البنية التحتية في وقت قياسي؛

8- تشجيع الإبداع والابتكار:

ركزت دولة الإمارات على الابتكار كونه أحد أعمدة التنويع الاقتصادي، سواء في القطاع الحكومي بما يصب مباشرة في تطوير المعرفة أو على مستوى الشركات لطرح أفكار وحلول مبتكرة للصناعات الحديثة؛

9- توفير بيئة مؤسساتية مناسبة:

يعد إصلاح هيكل المؤسسات (القوانين والتنظيمات خاصة ما يرتبط بحقوق الملكية) من بين أهم العوامل التي ساعدت على نجاح سياسات الإصلاح الاقتصادي وتحقيق التنمية في دولة الإمارات العربية المتحدة[1].

المبحث الثاني: تجارب التنمية المحلية في كل من تركيا، ماليزيا وإندونيسيا.

سعت تركيا، ماليزيا وإندونيسيا على غرار بقية دول العالم إلى اتباع استراتيجيات متنوعة من أجل النهوض باقتصادياتها، فتركيا من خلال القطاع السياحي الذي يعتبر أهم مصدر تمويل لاقتصادها وماليزيا من خلال الصكوك الإسلامية والتي احتلت الصدارة لثلاث سنوات على التوالي في مجال إصدار الصكوك الإسلامية، ونجد كذلك إندونيسيا بارتكازها على الاستثمار الأجنبي المباشر كمصدر لتمويل التنمية الاقتصادية بالبلاد.

المطلب الأول: التجربة التركية في مجال تطوير البلديات.

شهدت تركيا خلال السنوات الماضية تميزا في مجال السلطة المحلية واللامركزية والتي استطاعت أن تقدم نموذجا تنمويا رائدا على المستوى الاقليمي والعالمي، هذا النجاح لم يكن صنيع لحظة بل جاء نتيجة مراجعات فكرية ومنهجية وكذا جهود من خلالها أصبحت تركيا اليوم معها المصدر الرئيسي لنماذج عمل البلديات في محاور كثيرة لعدد من الدول الأوروبية[2].

بحسب إحصائيات اتحاد البلديات التركية للعام 2014 يوجد في تركيا 81 بلدية بعدد مقاطعاتها ونحو 1397 بلدية تابعة للبلديات الأم وتكون موزعة على المدن، المناطق والأحياء التركية، ويرجع تاريخ الانتخابات البلدية التركية إلى ما قبل 130 عاما عندما أجريت للمرة الأولى عام 1877 حيث تعتبر بلديتا إسطنبول وأنقرة من أهم وأكبر البلديات في البلد، والبلدية في تركيا هي الوحدة التي تمثل الإدارة المحلية وبحسب المادة 127 من الدستور التركي فإن الإدارات المحلية تنقسم إلى ثلاثة أشكال: إدارات المحافظة، البلديات والقرى إذ من بين هذه الإدارات برزت البلديات أكثر من غيرها وقد سهل هذا حركة التمدن والتطور العمراني والاقتصادي الذي شهدته البلاد السنوات الأخيرة[3].

---

[1] http://www.uaeinteract.com/arabic/economy.html#2.xml consulté le 12/11/2019 à 10:47.

[2] Erbay Arıkboğa، **هيكل الحكومة المحلية في تركيا**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الأول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات، إسطنبول، 10 ماي 2016، ص02.

[3] https://www.alestiklal.net/ar/view/608/dep-news-1553786957 consulté le 17/04/2019 à 21:30.

أولا: وظائف البلديات في تركيا:

شهدت تركيا تقدما ضخما في منشآت البنية التحتية فلقد تم بناء ما يزيد على 367 ألف وحدة سكنية، مع 5500 مدرسة ومستشفى و17 ألف كيلومتر من الطرق المزدوجة والسريعة، و30 مطارا جديدا وآلاف المساجد، أسست تركيا "اتحاد البلديات" وهذا المركز له موقع إلكتروني خاص ينشر فيه آخر إنجازات جميع البلديات في تركيا وخططهم المستقبلية، كما يعلن فيه الأنشطة، الفعاليات والمؤتمرات التي تنظمها هذه البلديات ويعرض نفقاتها وتكاليف مشاريعها، كما يملك قناة يبث عليها كل المشاريع التي تمت أو يعد لها وبحسب تقرير فعاليات 2016 يقول الاتحاد إن مبدأ البلديات في تركيا يقوم على الدعم، التشجيع، التسهيل، الموضوعية، التجديد والانفتاح[1].

ويبدأ التقرير بعرض الخدمات التثقيفية والتدريبية التي يقدمها أولًا للعاملين في هذه البلديات والتي تتم من خلال دعوة عدد من الخبراء وقد يكون بعضهم من الخارج لمناقشة الخطط التطويرية في دور البلديات ومناقشة كل ما يتعلق بهذه الناحية، أو الذي يتم بالسفر إلى بلدان أخرى بغرض التعلم من الدول الأخرى وتقييم خدماتهم والاستفادة من تجاربهم[2].

أما ما قدمته البلديات للشعب فمن الناحية التعليمية يقدم التقرير مشروع "أكاديمية البلدية" الذي أسسه الاتحاد عام 2009 ويضم الآن نحو 183 ألف و300 طالب إذ توفر هذه الأكاديمية دورات لطلاب الجامعات عن أكثر من 26 موضوعا بطريقة تحليلية، وتؤسس البلديات مجالس للطلبة وتتعد فعاليتها في هذه المجالس بين مناقشات سياسية واجتماعية ودينية أو تنظيم ندوات ثقافية بحسب رغبة وتصويت الطلاب، كما تنظم رحلات داخلية أو خارجية للطلاب وعادة ما تكون بأسعار رمزية حتى تضمن راحة الطالب من الضغط المادي، تقوم البلديات في أول أيام الدراسة بإلغاء أجرة المواصلات العامة للتسهيل على الطلاب وتشجيعهم على الذهاب إلى جامعاتهم ومدارسهم[3].

هذا وعن خدماتها في المواصلات الداخلية والطرق أعلنت عدة بلديات في تركيا خطتها في زيادة السعة الاستيعابية للمترو باص لاستيعاب 290 راكبا بدلا من 190 فقط وذلك بهدف التخفيف من مشكلة

[1] https://www.noonpost.com/file/son-dakika-erdogan-gereken-cevap-verildi-8400749.jpeg consulté le 18/04/2019 à 20:13.

[2] Ibid.

[3] https://www.noonpost.com/file/20170527_2_23925185_22596377_web.jpg consulté le 19/04/2019 à 21:07.

الاختناق المروري في المدن التركية الكبرى، كما بينت أنها تبني نحو 16 نفق داخل مدينة إسطنبول وحدها وفي مناطق مختلفة للتخلص من حركة الازدحام المتزايد الذي تشهده العاصمة التجارية خاصة أن افتتاح المطار الثالث في إسطنبول سيزيد من أزمة المواصلات وحركة المرور[1].

ثانيا: الهيكل المالي للحكومات المحلية في تركيا: يتمثل في:[2]

1- موارد دخل الحكومات المحلية:

أ- الإيرادات الذاتية:

- التكاليف؛
- رسوم المساهمة في الإنفاق؛
- الرسوم؛
- إيرادات ذاتية أخرى؛

ب- الحوالات:

- حوالات غير مشروطة؛
- حوالات مشروطة؛

ج- القروض؛

ثالثا: شركات تطوير أعمال البلديات في تركيا.

هذا وتمتلك تركيا اليوم أكبر خمس شركات تطوير في أعمال البلديات على مستوى أوروبا وتعمل في أكثر من 10 دول في مشاريع تطوير أعمال البلديات.

1- شركة ISPARK A.S المملوكة من قبل بلدية إسطنبول:

وتقوم بالعمليات التالية:[3]

- إنشاء مواقف سيارات ذات طوابق متعددة أو في مناطق مفتوحة؛

[1] https://www.noonpost.com/file/20170527_2_23925185_22596377_web.jpg consulté le 19/04/2019 à 21:07.

[2] Ülkü Arıkboğa، **الهيكل المالي للحكومات المحلية في تركيا**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات، إسطنبول، 10 ماي 2016، ص03.

[3] Nurettin Korkut، **شركة ISPARK A.S**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات، إسطنبول، 10 ماي 2016.

- إدارة وتشغيل مواقف السيارات المفتوحة ذات الطوابق المتعددة؛
- إدارة مواقف السيارات الموجودة على الطرقات التابعة لبلدية إسطنبول وتسييرها بطريقة منهجية واحدة.

2- شركة AĞAÇ A.Ş المملوكة من قبل بلدية إسطنبول:

وتقوم بالعمليات التالية:[1]

- ترتيب الحدائق والمنتزهات؛
- زراعة أحواض التشجير وتعزيزها بعد الحصول عليها من البائع؛
- إنتاج مواد خليط من الأرض وكل مستلزمات تصميم المناظر الطبيعية؛
- تحضير وتنفيذ المشاريع لجميع هذه الوظائف.

3- شركة ULAŞIM A.Ş المملوكة من قبل بلدية إسطنبول:

وتقوم بإدارة وتشغيل شبكات السكك الحديدية وخطوط المترو[2].

4- شركة İSBAK A.Ş المملوكة من قبل بلدية إسطنبول:

تقوم بالعمليات التالية:[3]

- أنظمة النقل الذكية؛
- أنظمة أمن المدن؛
- الإضاءة وأنظمة التحكم؛
- أنظمة إدارة الأنفاق.

5- شركة İSTAÇ A.Ş المملوكة من قبل بلدية اسطنبول:

وتقوم بالعمليات التالية:[4]

- التخلص من النفايات المنزلية والطبّية؛

---

[1] Murat Ermeydan، **شركة AĞAÇ A.Ş**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات، المرجع نفسه.

[2] Kasım Kutlu، **شركة ULAŞIM A.Ş**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات، **مرجع سبق ذكره**، ص .

[3] Muhammed Alyürük، **شركة İSBAK A.Ş**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات، المرجع نفسه.

[4] Fahrettin Soran، **شركة İSTAÇ A.Ş**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات، المرجع نفسه.

- إعادة تدوير نفايات التغليف والتعبئة؛
- إدارة نفايات البناء والحفريات؛
- بناء وإدارة مناطق الصرف الصحي؛
- معالجة تسرب المياه من منطق دفن النفايات؛
- إنتاج الكهرباء من غاز الميثان؛
- الجمع والتخلص من النفايات من السفن وسطح البحر؛
- تنظيف خطوط ساحل البحر والشواطئ، الساحات العامة، الطرق والشوارع الرئيسية؛
- إنتاج الأسمدة وإعادة التدوير من النفايات العضوية والتخلص منها واستعادة النفايات الصناعية.

رابعا: تجربة تركيا في مجال السياحة.

بدأت تجربة تركيا في مجال السياحة من منطقة "ايرقيب" السياحية التي تعد تجربة ثرية لأنها تبرز التباين بين نمطين مختلفين للسياحة وتتميز هذه المنطقة بالطبيعة الخلابة والآثار الدينية وكذا المواقع التاريخية المتميزة، ففي البداية (1970-1980) اعتمدت السياحة في المنطقة على السكان المحليين الذين شيدوا الفنادق، المطاعم ومحلات الهدايا إذ نشأت علاقة صداقة وود بين السائحين والسكان[1].

وبالنسبة إلى دورها في القطاع السياحي، تشجع البلديات المدن السياحية وتجارها على جذب السياح بطرق مختلفة، فمثلا بدأت بلديات منطقة البحر الأسود والتي تشهد زيادة في عدد السياح العرب بتشجيع مواطنيها على تعلم اللغة العربية للتواصل مع العرب، إذ وصل عدد التجار الحاصلين على شهادة في تعلم اللغة العربية إلى 135 شخصا، كما قامت بوضع لافتات ولوائح بالشوارع لتدل الوافدين العرب على أبرز المناطق السياحية والتاريخية، إذ تفتح البلديات مكتبات وتروج لها عبر تنظيم فعاليات ثقافية مختلفة فيها، فضلا عن حرصها في الحفاظ على الأماكن التاريخية التي تذكر بالتاريخ العثماني وأمجاده وإلى جانب تنظيم زيارات ودعوات لإنعاش هذه الأماكن والحفاظ على تاريخها في عقول أفرادها[2].

[1] عبد الصمد رزاز، **التهيئة السياحية وأثرها على التنمية المحلية**، مداخلة مقدمة ضمن اليوم الدراسي الموسوم بـ: التهيئة السياحية ودورها في التنمية المحلية، مديرية السياحة لولاية برج بوعريريج، دار الثقافة محمد بوضياف، 21 ديسمبر 2009، ص20.

[2] كلمة السر في البلديات: **كيف أصبحت المحليات عصب الحكم في تركيا؟** متاح الموقع التالي:
https://www.noonpost.com/content/20446 في 26 اكتوبر 2017 تم الاطلاع عليه في 2019/04/17 على الساعة 21:12.

احتلت تركيا مركز "الوجهة السياحية الأفضل أداءً" في عام 2018 مسجلة أعلى معدل نمو في عدد السياح من بين 33 دولة أوروبية، ووفقا لتقرير لجنة السياحة الأوروبية فإن عدد السياح الذين زاروا تركيا العام الماضي بلغ أعلى مستوى له على الإطلاق وارتفع بنسبة 22٪ مقارنة بالعام السابق وأضاف التقرير أن عدد السياح الذين زاروا البلاد تجاوز 40 مليون سائح للمرة الأولى حيث بلغ عددهم 47 مليون سائح في عام 2018،كما أشار التقرير إلى أن الفنادق تمكنت من زيادة متوسط أسعار الغرف بالليرة التركية واليورو في شهر ديسمبر وكذلك في العام 2018 ككل وأن تركيا لا تزال من بين أرخص الوجهات من ناحية أسعار الإقامة[1].

هذا وقد أعلنت وزارة الثقافة والسياحة التركية عن تخطيطها لجذب أكثر من 48 مليون سائح خلال عام 2019 بإيرادات أعلى قد تصل إلى 35 مليار دولار أميركي وذلك بناء على معطيات القطاع السياحي وأرقامه خلال العام الحالي (2018)، وبحسب تصريحات رئيس جمعية وكالات السياحة والسفر في تركيا "أنغين شاهين" فإن عدد الزوار الأجانب لتركيا هذا العام بلغ نحو 40 مليونا بإيرادات تقدر بنحو 30 مليار دولار، وأن أنقرة تسعى خلال الفترة القادمة لتنفيذ حملات في الصين، اليابان والهند للتعريف بالمناطق السياحية في تركيا وهو ما قد يساهم في جذب المزيد من سياح تلك البلدان إليها، وتتوقع الحكومة التركية أن يصل عدد السياح الأجانب بحلول عام 2023 إلى 50 مليون سائح سنويا[2].

خامسا: مدن وأماكن سياحية في تركيا: هناك العديد من المدن والمواقع السياحية التي تزخر بها البلد ومن أهمها:[3]

1- **مدينة إسطنبول:** هي واحدة من البقع السياحية الأكثر أهمية ليس فقط في تركيا بل أيضا في العالم، وتعد عاصمة السياحة في تركيا لما تحتويه من أماكن سياحية تاريخية وأماكن ترفيهية للعائلة بالإضافة إلى الآلاف من الفنادق وغيرها من الصناعات السياحية الموجودة في المدينة؛

2- **قصر توبكابي:** من قصور تركيا التي مر عليها قرون عديدة حيث كان هذا القصر موطنا للكثير من السلاطين والحكام داخل القصر يوجد مجموعة من الديكورات التاريخية على نمط المعمار التركي،

---

[1] صباح ديلي، **تركيا تتصدر 33 دولة أوروبية في نمو القطاع السياحي**، مقال منشور في مجلة السياحة، إسطنبول، 2019/02/20، https://www.dailysabah.com تم الاطلاع عليه في 2019/04/19 على الساعة 12/23.

[2] محمد عبد الملك، **تركيا تخطط لجذب 48 مليون سائح عام 2019**، جريدة الجزيرة، 2018/11/19، مقال متاح على الموقع ا التالي: https://www.aljazeera.net تاريخ الاطلاع 2019/04/20 على الساعة 23:43.

[3] **السياحة في تركيا**، متاح على الموقع التالي: https://ar.wikipedia.org/wiki تاريخ الاطلاع 2019/04/21 على الساعة 00:21.

تتواجد هناك خزائن المجوهرات والغرف المخصصة للنساء وغرف الخدم بالإضافة إلى الغرف المزينة والجذابة؛

3- **الجامع الأزرق؛**

4- **متحف أيا صوفيا:** كان أيا صوفيا مسجدا لمدة 481 سنة ليحوله أتاتورك إلى متحف سنة 1934 ومنذ ذلك العام أصبح متحف مفتوح للزيارة للجميع؛

5- **متحف الفنون التركية والإسلامية؛**

6- **السوق المسقوف:** هو من أقدم الأسواق التركية التي ينجذب السياح للشراء منها يباع فيه الكثير من المنتجات التي تشمل المجوهرات والإكسسوار والهدايا التذكارية؛

7- **حديقة اتاتورك:** وتقع الحديقة في منطقة "باكير كوي" وتمتد على طول بحر مرمرة بالقرب من قصر مصطفى كمال اتاتورك مؤسس الجمهورية التركية؛

8- **مطار إسطنبول اتاتورك** İstanbul Atatürk Havalimanı: ثاني أكبر مطارات تركيا؛

9- **مطار صبيحة كوكجن الدولي** Sabiha Gökçen Havalimanı: سُمي المطار على اسم "صبيحة كوكجن" وهي أول امرأة تركية تقود طائرة حربية ويعتبر المطار مقرا لشركة "الأناضول" حيث أنها شركة فرعية محلية تابعة لشركة الخطوط الجوية التركية.

10- **مطار إسطنبول الجديد** İstanbul Yeni Havalimanı:

كشف وزير النقل التركي "أحمد أرسلان" أن ثالث مطار في إسطنبول كبرى المدن التركية سيتم افتتاحه يوم 29 أكتوبر2018 بتكلفة استثمارية تقدر بـ 10.6 مليار دولار، وهذا المطار هو أحد المشروعات العملاقة في تركيا والتي من بينها افتتاح ثالث جسر معلق فوق مضيق البوسفور في عام 2016 وخطط فتح قناة ضخمة في إسطنبول ستحول جزءا كبيرا من المدينة إلى جزيرة وكشف أن المطار سيتسع لـ 114 طائرة في آن واحد، وتتوقع تركيا تحقيق مطار إسطنبول الثالث إيرادات قيمتها 79 مليار دولار وتقديم خدمات لـ 200 مليون مسافر سنويا، وتوفير أكثر من 100 ألف فرصة عمل في العام الواحد عقب افتتاحه ليرتفع الرقم إلى 225 ألف فرصة عمل بحلول عام 2025[1].

[1] https://www.alaraby.co.uk/.../d604c2ba-fc56-471f-9f12-4e2e296e5 consulté le 21/04/2019 à 00:41.

وحسب مسؤولين أتراك سيصبح المطار نقطة تنقّل في العالم حيث ستهبط الطائرات فيه قبل إكمال رحلتها إلى أي مكان في أرجاء العالم، وسيلعب المطار دورا مهما في تحقيق الأهداف الاقتصادية في تركيا والمتمثلة في الدخول إلى قائمة أكبر 10 اقتصادات في العالم بحلول عام 2023[1].

المطلب الثاني: تجربة ماليزيا في مجال الصكوك الإسلامية الاستثمارية.

تعد التجربة الماليزية من التجارب الرائدة في مجال إصدار الصكوك الإسلامية الاستثمارية وذلك نظرا لما حققته من نتائج إيجابية في هذا المجال.

أولا: تعريف الصكوك الإسلامية.

1- الصكوك لغة: الصكوك جمع صك وأصل الصك في اللغة العربية هو الدفع فيقال: صكه صكا أي دفعه بقوة وضربه، ومنه قوله تعالى"...فصكت وجهها..." **(سورة الذاريات، الآية 29)**، أي ضربت بيدها على وجهها[2].

وفي معجم الرائد الصك يعني وثيقة اعتراف بالمال المقبوض أو نحوه، وثيقة تثبت حقا في ملك أو نحوه[3].

الصكوك اصطلاحا: فقد عرفتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بأنها "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله[4].

حيث تعتبر الصكوك الإسلامية البديل الإسلامي للسندات في النظام المالي التقليدي، وهي تصدر مقابل أصول غالبا ما تكون عقارية أو أصول أوراق مالية ذات عائد، والصكوك تكون على المدى المتوسط أو طويل الأجل (خمس سنوات وأكثر)[5].

---

[1] https://www.alaraby.co.uk/.../d604c2ba-fc56-471f-9f12-4e2e296e5 consulté le 21/04/2019 à 00:41.

[2] جاسر مطلق الجاسر، **صكوك الإجارة وأحكامها في الفقه الاسلامي**، دراسة مقارنة بالاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجيستر، قسم الشريعة الاسلامية، جامعة القاهرة، 2008، ص18.

[3] أحمد اسحاق الامين حامد، **الصكوك الاستثمارية الإسلامية وعلاج مخاطرها**، تخصص اقتصاد ومصارف اسلامية، جامعة اليرموك، إربد، 2005، ص21.

[4] أحمد سليمان محمود خصاونة، **أثر العولمة على المصارف الاسلامية**، رسالة ماجيستر، تخصص اقتصاد إسلامي، جامعة اليرموك، إربد، 2006، ص246.

[5] http://www.q8zoom.com/vb/archive/index.php/t-10106.html consulté le 28/03/2018 à 12:38.

أما **التصكيك** كلمة مشتقة من صك أي ضرب وهي عبارة عن عملية تحويل الأصول المقبولة شرعا إلى صكوك مالية مفصولة الذمة المالية عن الجهة المنشئة لها[1].

ثانيا: الخصائص العامة للصكوك الاسلامية.

تتمثل أهم الخصائص العامة للصكوك الاسلامية فيما يلي:[2]

- الصكوك عبارة عن وثائق تصدر باسم مالكها بفئات متساوية القيمة لإثبات حق مالكها في الموجودات الصادرة بموجبها؛
- يكون تداول الصكوك بناء على الشروط والضوابط الشرعية لتداول الأصول والمنافع والخدمات التي تمثلها؛
- تمثل الصكوك حصص ملكية شائعة في موجودات قائمة أو بتعيين إيجادها أو منافع ولا تمثل دينا على مصدرها؛
- الصك الاستثماري الإسلامي يعطي حامله حصة من الربح إن وجدت؛
- الصك الاستثماري الإسلامي يلزم صاحبه بتحمل مخاطر الاستثمار كاملة؛
- الصك الاستثماري الاسلامي يخصص حصيلة الاكتتاب فيه للاستثمار في مشاريع أو أنشطة تتفق مع أحكام الشريعة الاسلامية وعادة يتم تحديدها مسبقا؛
- اسناد الصك على عقد شرعي يؤطر العلاقة بين أطراف عملية التصكيك؛
- انتفاء ضمان المدير (المضارب أو الوكيل أو الشريك).

ثالثا: أنواع الصكوك الاسلامية.

وهي صكوك تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع يمكن تداولها وهي:[3]

1- **صكوك المضاربة:** حيث عرفها مجمع الفقه الإسلامي على أنها: "أداة استثمارية تعمل على تجزئة رأسمال القراض (المضاربة) بإصدار صكوك ملكية برأسمال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها؛

---

[1] فتح الرحمان علي مُحَّد صالح، **دور الصكوك الاسلامية في تمويل المشروعات التنموية**، ورقة مقدمة لمنتدى الصيرفة الاسلامية، بيروت، يوليو 2008، ص6.

[2] رفيق شرياق، حليم جدي، **مرجع سبق ذكره**، ص278.

[3] مُحَّد ابراهيم مادي، بركاهم عدة، **الأساليب المبتكرة في تمويل الجماعات المحلية ودورها في تطوير المشاريع التنموية والاستثمارية، مرجع سبق ذكره**، ص12.

2- **صكوك المشاركة:** هي عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع أو تطوير مشروع قائم أو تمويل نشاط على أساس عقد من عقود المشاركة ويصبح المشروع أو موجودات النشاط ملكا لحملة الصكوك في حدود حصصهم؛

3- **صكوك الإيجار**: هي صكوك متساوية القيمة تمثل أجزاءا متماثلة مشاعة في ملكية منافع أعيان معمرة مرتبطة بعقود إجارة، أو تمثل عددا مماثلا من وحدات خدمة موصوفة تقدم من ملتزمها لحامل الصك في وقت لاحق؛

4- **صكوك صناديق الاستثمار**: صندوق الاستثمار عبارة عن آلية لتجميع الأموال عن طريق الاكتتاب في صكوكه بغرض استثمارها في مجال استثماري محدد في نشرة الاكتتاب؛

5- **صكوك المزارعة:** هي أيضا وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تمويل مشروع على أساس عقد المزارعة، ويصبح لحملة الصكوك حصة في المحصول وفق ما حدده العقد؛

6- **صكوك المساقاة:** هي عبارة عن وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الثمار حسب الاتفاق؛

7- **صكوك المغارسة:** وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في غرس الأشجار والانفاق عليها ورعايتها، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس بحسب الاتفاق في العقد[1].

وهناك صكوك أخرى غير قابلة للتداول تتمثل في:[2]

أ- صكوك السلم: هي وثائق متساوية القيمة تصدر لتحصيل رأس مال السلم وتصبح سلعة السلم مملوكة لحامل الصكوك؛

ب- صكوك الاستصناع: هي وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة ويصبح المصنوع مملوكا لحامل الصكوك؛

---

[1] علي محمد صالح فتح الرحمان، **مرجع سبق ذكره**، ص 16.

[2] عبد الحكيم محمد امبية، عبد اللطيف البشير التونسي، **مساهمة الصكوك الاسلامية في تمويل عجز الموازنة التنموية في ليبيا**، مجلة جامعة صبراتة العلمية، العدد الأول، يونيو 2017، ص 38.

ج- صكوك ملكية الخدمات من طرف معين أو من طرف موصوف في الذمة: هي وثائق متساوية القيمة تصدر بغرض تقديم الخدمة من طرف معين واستيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح تلك الخدمات مملوكة لحملة الصكوك.

د- صكوك المرابحة: هي كذلك وثائق متساوية القيمة تصدر لتمويل شراء سلعة مرابحة وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحامل الصكوك[1].

ثالثا: التجربة الماليزية في مجال الصكوك الإسلامية:

تحتل ماليزيا المرتبة الأولى عالميا من حيث إصدار الصكوك الإسلامية ولا شك أن الخبرة الماليزية وتطور قطاعها المالي قد ساعدها كثيرا في أن تكون السباقة في هذا المجال، حيث صدر منها ما نسبته 70% من القيمة الإجمالية العالمية لإصدارات الصكوك بحسب البلد خلال الفترة من 2001 إلى غاية جانفي 2013 بقيمة تقدر بحوالي 324.5 مليون دولار أمريكي لحوالي 3045 إصدار، إذ أصدرت العديد من الصكوك لتمويل مشاريع البنية التحتية للدولة والشركات التابعة لها في سبيل تعزيز هذه الصكوك كأداة تمويلية، منها إصدارات شركة "باوستهد" القابضة في ماليزيا لتمويل إنشاء محطة توليد الطاقة وقد أطلقت ماليزيا سوق الصكوك في عام 1996 من خلال شركة الرهن العقاري الوطنية الماليزية (Cagmas Bekhad)[2].

[1] كمال رزيق، ابراهيم شيخ التهامي، **أهمية الصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات المستدامة –الصكوك الإسلامية الخضراء أنموذجا–**، مجلة الاقتصاد الجديد، خميس مليانة، الجزائر، العدد 01، المجلد 10، 01 فيفري 2019، ص 105.

[2] سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، **الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر**، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 5 و6 ماي 2014، ص 15.

الجدول رقم (3-7) عدد الصناديق الاستثمارية حسب الدولة (الربع الثالث من عام 2015):

الدول	النسبة %
ماليزيا	24
المملكة العربية السعودية	18
لوكسمبورغ	17
إندونيسيا	7
باكستان	7
جيرسي	5
جنوب افريقيا	4
ايرلندا	4
دول أخرى	14

المصدر: التمويل الإسلامي: **التنمية في الأسواق الجديدة**، 15 جانفي 2016، ماليزيا، متاح على الموقع التالي: www.mifc.com تاريخ الاطلاع 2019/07/08 على الساعة 15:12.

واصلت ماليزيا الحفاظ على مكانتها كأكبر سوق لإصدار السندات الإسلامية (الصكوك) على مستوى العالم بمبلغ إجمالي تجاوز 151 مليار دولار منذ انطلاق هذه الصناعة فيه، ووفق تقرير لهيئة الأوراق المالية الماليزية فإن صناعة الصكوك الإسلامية حققت نموا مطردا سنويا بنسبة بلغت نحو 22% وباتت تشكل نحو 28% من حجم تداولات صناعة التمويل والصيرفة الإسلامية في البلاد، كما حققت الصكوك الإسلامية نموا هائلا في ماليزيا حيث ارتفعت حصتها في سوق السندات عموما من 14.5% عام 2000 إلى نحو 42% من إجمالي السندات المستحقة نهاية عام 2011، وتوقعت الهيئة أن يتوسع حجم سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا بمعدل 10.6% سنويا ليصل إلى تريليون دولار بحلول عام 2020 وتبلغ حصة سوق الصكوك منها نحو 45% بنمو سنوي متوسط قدره 16.3% خلال هذه الفترة[1].

[1] https://www.aljazeera.net/news/ebusiness/2012/06/10 consulté le 21/04/2019 à 18:51.

حيث أن سوق الصكوك الماليزية مدعوم ببنية تحتية قانونية وتنظيمية قوية، إطار سليم للحوكمة الشرعية، حوافز ضريبية جذابة، مجموعة كبيرة من فريق الصكوك ذوي الخبرة[1]كلها عوامل تساعد وتعزز السوق المالي الإسلامي في ماليزيا وتجعله دائما في النمو المستمر.

رابعا: دور الصكوك الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية بماليزيا:

يظهر دور الصكوك الإسلامية من خلال تأثيرها في تعبئة المدخرات المالية اللازمة لتمويل التنمية الاقتصادية.

1- رسملة سوق الأوراق المالية إلى حجم الناتج المحلي الإجمالي:

ويمكن رصد ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (3-8) رسملة سوق الأوراق المالية إلى حجم الناتج المحلي الإجمالي:

السنوات	حجم الناتج المحلي الإجمالي (تريليون رينجيت ماليزي)	رسملة سوق الأوراق المالية (تريليون رينجيت ماليزي)	نسبة رسملة سوق الأوراق المالية إلى حجم الناتج المحلي الإجمالي (%)
2005	0.54	1.16	214
2006	0.59	1.28	216
2007	0.66	1.67	253
2008	0.76	1.26	165
2009	0.71	1.65	232
2010	0.82	2.04	248
2011	0.91	2.12	232
2012	0.97	2.48	255
2013	1.01	2.73	270
2014	1.10	2.76	250
2015	1.15	2.82	245
2016	1.23	2.84	230

المصدر: حراق مصباح، كمال قسول، **دور الصكوك الإسلامية في تعبئة المدخرات المالية لتمويل التنمية الاقتصادية**، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، مُحَمَّد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، عدد خاص، المجلد رقم 2، أفريل 2018، ص 107.

[1] حفاظ زحل، عمر الشريف، **أهمية التوجه نحو التمويل الإسلامي الأخضر (الصكوك الإسلامية الخضراء) لتعزيز التنمية المستدامة**، مجلة اقتصاد المال والأعمال، جامعة جمه لخضر، الوادي، الجزائر، المجلد الثالث، العدد الثاني، ديسمبر 2018، ص 62.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن حجم الناتج المحلي الإجمالي شهد صعود تدريجي من سنة 2005 حيث كان يقدر بـ 0.54 تريليون رينجيت ماليزي إلى غاية سنة 2008 إذ قدّر بـ 0.76 تريليون رينجيت ماليزي، ثم انخفض في سنة 2009 إذ قدّر بـ 0.71 تريليون رينجيت ماليزي وذلك راجع إلى تداعيات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 ثم واصل نمو الناتج المحلي الإجمالي إلى غاية سنة 2016 حيث سجّل أعلى مستوى له قدّر بـ 1.23 تريليون رينجيت ماليزي.

كما نلاحظ أيضا أن حجم سوق الأوراق المالية شهد نموا متواصلا من سنة 2005 الذي قدّر بـ 1.16 تريليون رينجيت ماليزي إلى غاية سنة 2016 بـ 2.84 تريليون رينجيت ماليزي (أي ضعف حجم الناتج المحلي الإجمالي) وهو ما يدل ويؤكد على حجم هاته السوق في الاقتصاد الماليزي ودورها الكبير في تعبئة المدخرات المالية اللازمة لتمويل التنمية الاقتصادية.

2- تدعيم الاقتصاد الماليزي ونموه:

يساهم سوق رأس المال الإسلامي الماليزي في تدعيم التنمية للاقتصاد الوطني الماليزي لا سيما في المشاريع التنموية للقطاعين العام والخاص، وهذا من خلال تعبئة الأموال الفائضة لأصحاب الأموال وتوجيهها إلى استثمارات نافعة ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، حيث أن رغبة المستثمرين في توظيف أموالهم في المشاريع الاستثمارية الإسلامية تتمثل في الحصول على العوائد والأرباح المشروعة في الإسلام وليس على عنصر الفائدة المحرمة شرعا، وهذه الحالة قد أدت إلى تطوير النظام المالي الإسلامي في ماليزيا والنمو الاقتصادي الماليزي وارتقائه نحو الأفضل والدليل على ذلك هو تطور رسملة سوق رأس المال الإسلامي مقارنة بالسوق الربوي[1].

[1] سناء نزار، **دور آلية التوريق المصرفي والتصكيك الإسلامي في سوق رأس المال –دراسة حالة سوق رأس المال الماليزي- خلال الفترة (2001-2015)**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمّد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016، ص 169.

الجدول رقم (3–9) آفاق نمو رأس المال الإسلامي الماليزي بحلول عام 2020:

شرائح السوق Market Segments	2000 (بليون RM*)	2010 (بليون RM)	معدل نمو سنوي مركب(CAR%) 2010–2000	2020 (بليون RM)	معدل نمو سنوي مركب(CAR%) 2020–2010
القيمة السوقية للأسهم المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.	254.1	756.1	11.5	1.551.1	7.4
الصكوك.	39،6	294،0	22.2	1.331.5	13.6
الإجمالي.	293.7	1.050.1	13.6	2.882.6	10.6
القيمة الصافية لصناديق الاستثمار الإسلامية.	1.7	24.0	30.3	158.0	20.7

Source: Malaysia Islamic capital Market, 2nd Garter 2011, Vol N o2, Securities Commision Malaysian, p47.

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن القيمة السوقية للأسهم المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في نمو متزايد إذ بلغت 254.1 بليون رينجيت ماليزي في سنة 2000 بينما في سنة 2010 بلغت 756.1 بليون رينجيت ماليزي بمعدل نمو سنوي مركب قدّر بـ 11.5 ونفس الشيء بالنسبة للصكوك والقيمة الصافي لصناديق الاستثمار الإسلامية.

هذا ويتوقع أن تحقق القيمة السوقية للأسهم المتوافقة مع الشريعة الإسلامية ما قيمته 1.551.1 بليون رينجيت ماليزي وقيمة الصكوك 1.331.5 بليون رينجيت ماليزي في سنة 2020، إلاّ أن معدل النمو السنوي المركب (2000-2020) منخفض مقارنة بـ (2000–2010) لذلك عمدت الحكومة إلى وضع جملة من الاستراتيجيات من أجل كبح ذلك الانخفاض.

* malaysian Ringgit رينجيت ماليزي

المطلب الثالث: الاستثمار الأجنبي المباشر كآلية لتمويل التنمية المحلية بإندونيسيا.

إندونيسيا من بين أكثر الدول المشجعة للاستثمار الأجنبي المباشر من خلال وضعها لجملة من البرامج الداعمة له من بينها تعزيز التنوع الاقتصادي في ظل المشروع الإطار.

الجدول رقم (3-10) نبذة عن الإدارة المحلية بإندونيسيا.

البلد	وجود إدارة محلية	صلاحيات الإدارة المحلية	ترتيبات التمويل	ترتيبات انتخابية
إندونيسيا	**المادة 18:** تقسم أراضي إندونيسيا إلى محافظات، مديريات وبلديات.	**المادة 18(2):** تمارس السلطات صلاحياتها وفقا لمبادئ الحكم الذاتي الإقليمي وواجب المساعدة.	**المادة 18(ب):** تنظم العلاقات بين الحكومة المركزية والسلطات الإقليمية في الشؤون المالية والخدمات العامة واستغلال الموارد الطبيعية وغيرها من الموارد، وتدار بعدل وإنصاف وفقا للقانون.	**المادة 18(3-4):** ينتخب أعضاء الهيئات التمثيلية المحلية بطريقة ديمقراطية، وكذلك الحكام والمدراء وكذا رؤساء البلديات.

Source: United Nations General Assembly, **We the peoples**: **civil society**, **the United Nations and global governance**: Report of the Panel of Eminent Persons on United Nations-Civil Society Relations, UN Doc A/58/817, 11 June 2004.

أولا: النموذج الإندونيسي لتعزيز التنوع الاقتصادي في ظل المشروع الإطار:

تمتلك إندونيسيا ثروة من الموارد الأولية والبشرية تؤهلها لتنويع اقتصادها إذ بلغ عدد سكانها 252.8 مليون نسمة حسب تقديرات سنة 2016 لتكون بذلك رابع أكبر بلد من حيث الساكنة، يتوزع وبشكل غير متساو على خامس عشر أكبر إقليم عالمي بمساحة إجمالية مقدرة بـ 1.9 مليون كيلومتر مربع متكونا من أكثر من 17508 جزيرة 29% من إجمالها هي مساحة زراعية، تضاف إلى إقليم مائي مقدر بـ 6.2

مليون كيلومتر مربع، كما تتوفر إندونيسيا على ثالث غطاء نباتي عالمي يمثل 52% من المساحة الإجمالية للبلد[1].

هذا وتعمل إندونيسيا من خلال التمثيلات الدبلوماسية وإشراك كل الفواعل المعنية تحت شعار: "الكل معني" وهي الاستراتيجية الإندونيسية لترقية السياحة، التجارة والاستثمار "All-in promotion" Strategy, Trade, Tourism, and Investment (TTI)، حيث تتمثل أهم مجالات نشاط الدبلوماسية الاقتصادية في ظل المشروع الإطار فيما يلي:

1- تشجيع وتنشيط التجارة وكذا تنمية الصادرات:

أطلقت إندونيسيا أعمال الإنشاءات في جناحها بإكسبو 2020 دبي وقام مسؤولون إندونيسيون بوضع حجر الأساس بمشاركة "نجيب العلي" المدير التنفيذي لمكتب إكسبو، ومن جانب آخر تم تعيين "أحمد أبو طالب" عمدة مدينة "روتردام" الهولندية كممثل لمشاركة هولندا في إكسبو 2020 دبي، وأشار "أبوطالب" بأنه سيقوم بتعريف مجتمع الأعمال المحلي بالفرص الواعدة في دولة الإمارات ومنطقة الخليج العربي وتلك التي يزخر بها إكسبو، كما سيعمل على المساهمة في تعزيز المكانة والمقومات المتقدمة لهولندا في مجال ابتكار حلول لقطاعات الطاقة والمياه والغذاء[2].

وفي بيان صادر عن هيئة تطوير الصادرات الوطنية في وزارة التجارة الإندونيسية ونشرته وسائل الإعلام المحلية أكّد مدير عام الهيئة "دودي إداورد" أن وضع حجر الأساس للجناح يشكل انطلاقة رحلة التحضير لمشاركة إندونيسيا في إكسبو 2020، ولفت إلى أن الجناح سيشهد تعاوناً بين القطاع العام والخاص لافتاً إلى أن إكسبو حدث استراتيجي سيساهم في تعزيز سمعة إندونيسيا مع العالم وتطوير علاقاتها مع الدول العربية ودول شرق وجنوب آسيا وافريقيا بشكل عام، وأوضح "إداورد"، وهو أيضاً المفوض العام للجناح الإندونيسي في إكسبو 2020: "يستعرض الحدث أحد الابتكارات التقنية الجديدة ويشكل منصة للتبادل الثقافي والحضاري بين مختلف شعوب الدول المشاركة، مما ينعكس إيجاباً على تطوير العلاقات الدولية

[1] Organisation de coopération et développement économique, **les études économique de l'OCDE**: Indonésie 2015, P: 111, Etude publiée sur le site: http://www.keepeek.com/Digital-Asset Management/oecd/economics/etudes-economiques-de-l-ocde-indonesie-2015/exploiter-au-mieux-les-ressources-naturelles_eco_surveys-idn-2015-6-fr#page1, consulté le 09/09/2019 à 17:22.

[2] انطلاق إنشاءات جناح إندونيسيا في إكسبو 2019، مقال منشور في صحيفة البيان الاقتصادي، 09 سبتمبر 2019، متاح على الموقع التالي: www.albayan.ae تاريخ الاطلاع: 2019/09/22 على الساعة 17:29.

والارتقاء بآفاق التعاون في مختلف المجالات ومن ضمنها التجارة والاستثمار والسياحة"، وستستعرض إندونيسيا من خلال جناحها المقومات السياحية والفرص الاستثمارية المتنوعة التي تتمتع بها بالاعتماد على وسائط عرض تفاعلية، كما سيتم التعريف برؤية إندونيسيا لعام 2045 وتعزيز مكانة البلاد كشريك عالمي[1].

2- قطاع السياحة:

لا يمكن فصل إندونيسيا عن السياحة، حيث يمثل هذا القطاع 9.5% من الناتج المحلي الإجمالي كما يوظف هذا الأخير 1 من كل 11 عامل، إذ أنه رغم اجتذاب إندونيسيا لتسعة ملايين سائح سنة 2014 وتحقيقها لـ 250 مليون دولار كعوائد للقطاع إلاّ أنها تبقى متخلفة عن جارتها ماليزيا التي نجحت في اجتذاب 25 مليون سائح وهو الهدف الذي تنشده إندونيسيا في آفاق 2025، وهذا من خلال رفع التحديات التي تواجه القطاع كتطوير المرافق السياحية والخدمات الصحية، تسهيل إجراءات الحصول على تأشيرات والترويج لهذه الإنجازات باستخدام القنوات الاعلامية الدبلوماسية وغير الدبلوماسية، الرسمية وغير الرسمية[2].

هذا وتعد السياحة إحدى عناصر نمو الاقتصاد في إندونيسيا ومصدرا مهما لإيراداتها من العملات الأجنبية ففي عام 2017 احتلت إندونيسيا المرتبة العشرون عالميًّا من حيث صناعة السياحة، ومن حيث قطاع السياحة الأسرع نموًا احتلت المرتبة التاسعة عالميًّا والمرتبة الثالثة آسيويًّا والأولى من بين جميع دول جنوب شرق آسيا، وفي عام 2018 صنفت المدن الإندونيسية "جاكرتا" و"باتام" من بين العشر مدن الأسرع نموًا في السياحة عالميًّا، كما تخطط إندونيسيا إلى تحقيق 8% من إجمالي ناتجها المحلي من قطاع السياحة وذلك بجذب 20 مليون زائر بنهاية عام 2019، لذلك لابد من حساب تكلفة السياحة في إندونيسيا قبل التوجه نحوها كما ينبغي معرفة أن قطاع السياحة يقع في المرتبة الرابعة بين قطاعات تصدير السلع والخدمات[3].

---

[1] انطلاق إنشاءات جناح إندونيسيا في إكسبو 2019، **مرجع سبق ذكره.**

[2] آمال خالي، **دروس التجربة الإندونيسية في توظيف الدبلوماسية من أجل تعزيز التنويع الاقتصادي: دراسة في مقاربة المشروع الإطار لتسريع وتوسيع التنمية الاقتصادية في إندونيسيا (2011-2025)**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر، العدد 17، جانفي 2018، ص 845.

[3] https://sotor.com consulté le 09/09/2019 à 17:22.

3- تحفيز وتشجيع الاستثمار الأجنبي:

في ثمانينات القرن الماضي بدأت إندونيسيا تجذب رأس المال الأجنبي من خلال إنشاء مناطق للتجارة الحرة، تقديم حوافز ضريبية، تخفيض القيود الجمركية وغير الجمركية وتم تنفيذ سياسات مماثلة في ماليزيا والمكسيك، وساهم الانضمام إلى اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية بدور مهم في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر الذي سهّل تطوير قطاع السيارات وقطاعات أخرى استراتيجية[1].

ويؤدي الاستثمار الأجنبي المباشر إلى مكاسب قوية في الإنتاجية بما في ذلك الآثار غير المباشرة للأجزاء الأخرى من الاقتصاد وتجاهله في إندونيسيا يقلل من الكفاءة العامة للاستثمار بسبب تفضيل الدولة الاعتماد على الشركات المملوكة لها لتنفيذ أجندتها في التنمية من خلال التخصيص المباشر للمشاريع الكبرى بدلا من الذهاب إلى السوق والمناقصات، وهي الآليات التي دعت بعض المحللين إلى التشكيك في الأرباح الاقتصادية المعلنة للبنية التحتية إذ تحتل إندونيسيا المرتبة الثالثة في النظام التقييدي من بين 68 بلدا هم الأكثر تقييدا للمستثمرين الأجانب، ولهذا تواجه قيودا معقدة في الحصول على منح التمويل الخارجي التي تطلب زيادة كبيرة في عملية تحصيل الضرائب بحسب تقرير صدر حديثا عن صندوق النقد الدولي، وطالبها بإجراء عدد من التغييرات في السياسات وخاصة إزالة العديد من الإعفاءات التي لا معنى لها، زيادة الضرائب على القيمة المضافة، ورفع الضرائب العقارية إلى حدود المعدلات العالمية، وهي سياسات لو طبقت قد تجعل من إندونيسيا أكثر تماشيا مع الممارسات الدولية وتزيد من الناتج المحلي بنحو 3% بحلول عام 2022[2].

تراهن إندونيسيا لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة على استقرارها السياسي والإفادة بكونها إحدى أكبر الديمقراطيات في آسيا الباسيفيك، ورغم الانتقادات الموجهة لها من طرف دول منظمة التعاون الاقتصادي بشأن مناخ الاستثمار، تروج إندونيسيا من خلال دبلوماسية نشطة لتوفيرها الإطار القانوني المشجع للاستثمار من خلال المساواة بين المستثمر المحلي والأجنبي، وتبسيط إجراءات ترخيص الاستثمار،

---

[1] فاتح غلاب، محمّد السعيد سعيداني، بوبكر رزيقات، **السياسات والتجارب الرائدة في مجال التنويع الاقتصادي حالة (ماليزيا، إندونيسيا والمكسيك)**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال JFBE، المركز الجامعي عبد الحفيظ بو الصوف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ميلة، الجزائر، مارس 2017، ص 88.

[2] أحمد فوزي سالم، **تفوقت بـ 5 أضعاف ما سر تربع إندونيسيا على عرش اقتصادات العالم؟**، تقرير منشور بتاريخ 2019/02/10 متاح على الموقع التالي:

https://www.noonpost.com/content/26523 تاريخ الاطلاع 2019/09/23 على الساعة 17:42.

تعديل قانون الاستثمار ليصبح أكثر ملاءمة لقطاع الأعمال وتوفير حوافز ضريبية للصناعات كثيفة العمالة والموجهة للتصدير وتوفرها بصفة عامة على مناخ استثمار إيجابي[1].

قفزت الاستثمارات الأجنبية المباشرة في إندونيسيا (باستثناء الاستثمار في قطاعي البنوك والنفط والغاز) بنسبة 17.8 في المائة على أساس سنوي لتصل إلى 105 تريليون ريال برازيلي (7 مليارات دولار أمريكي) في ربع سبتمبر من عام 2019، مقارنة بارتفاع 9.6 في المائة في السابق ربع، وكانت هذه هي الزيادة الثانية على التوالي في الاستثمار الأجنبي المباشر إذ كانت سنغافورة أكبر مصدر للاستثمار تليها هولندا والصين، في حين كانت قطاعات النقل والتخزين والاتصالات أكبر المستفيدين، هذا وبلغ متوسط الاستثمار الأجنبي المباشر في إندونيسيا 75,53 تريليون ريال برازيلي من عام 2010 حتى عام 2019 حيث وصل إلى 112 تريليون ريال برازيلي في الربع الرابع من عام 2017، وهو رقم قياسي بلغ 35,40 تريليون ريال برازيلي في الربع الأول من عام 2010 إذ من المتوقع أن يصل الاستثمار الأجنبي المباشر في إندونيسيا إلى 108 تريليون ريال في نهاية هذا الربع، وفقًا لنماذج الاقتصاد الكلي العالمية وتوقعات المحللين، ويقدر أن يصل الاستثمار الأجنبي المباشر في إندونيسيا إلى 105 خلال 12 شهرا على المدى الطويل، إذ من المتوقع أن يصل اتجاه الاستثمار الأجنبي المباشر في إندونيسيا إلى حوالي 98,80 تريليون ريال في عام 2020 وفقا لنماذج الاقتصاد القياسي[2].

الجدول رقم (3-11) ترتيب إندونيسيا حسب مؤشرات مناخ الاستثمار لسنة 2016.

سهولة ممارسة أنشطة تجارية	بدء النشاط التجاري	استخراج رخصة البناء	الحصول على الكهرباء	تسجيل الملكية	الحصول على ائتمان	حماية المستثمرين الأقلية	تخليص الضرائب والرسومات	التجارة عبر الحدود	تنفيذ العقود	تسوية حالات الإعسار
91	151	116	49	118	62	70	104	108	166	76

المصدر: تقرير مناخ الأعمال جوان 2016، متاح على الموقع التالي: http://arabic.doingbusiness.org/rankings تاريخ الاطلاع 2019/11/31 على الساعة 16:08.

الترتيب أعلاه على أساس 190 دولة، بحيث يمثل ارتفاع النقط تحسنا في مناخ الاستثمار.

[1] تقرير مناخ الأعمال جوان 2016، متاح على الموقع التالي: http://arabic.doingbusiness.org/rankings تاريخ الاطلاع 2019/11/31 على الساعة 16:08.

[2] Investment Coordinating Board of the Republic of Indonesia .http://trandigeconomics.com The date of watching 13Th of august 2019 at 12:13.

وترتكز الدبلوماسية الاقتصادية نشاطها في مجال الاستثمار على ثلاث أولويات:[1]

أ- تطوير الهياكل الأساسية والبنى التحتية:

استقطاب الاستثمارات بطريقة تغطي كافة المناطق والقطاعات وهذا من أجل ربط جميع الجزر الأرخبيلية لتحسين الاتصال بين المدن والمناطق الريفية لتيسير حركة البضائع والأشخاص، وكذا التجارة الخارجية عن طريق تطوير وتحسين الموانئ المتوفرة فضلا عن إنشاء مناطق تنمية جديدة بالقرب من أعالي البحار؛

ب- تعزيز الأمن الطاقوي:

من خلال جذب الاستثمارات لإنشاء محطات جديدة لتوليد الكهرباء من الوقود الأحفوري بالإضافة إلى الاستثمار في مصادر الطاقة النظيفة والمتجددة؛

ج- تعزيز الأمن الغذائي:

من خلال الاستثمار في بناء السدود لبلوغ 25 سدا في 5 سنوات وكذلك إحياء وخلق 65 ألف هكتار من الري.

ثانيا: عوامل نجاح التجربة الإندونيسية في مجال التنمية:

يمكن إرجاع أهم عوامل نجاح التجربة الإندونيسية في مجال التنمية إلى العوامل التالية:[2]

- عدم اللجوء إلى الاقتراض الخارجي إلاّ في حالات محدودة وللضرورة الاقتصادية عند الحاجة إلى زيادة الثقة الدولية في الاقتصاد الإندونيسي، وكان تشجيع الاستثمارات الخارجية وجذب الشركات الكبرى إلى السوق الإندونيسية هو العامل المحفز لنمو الاقتصاد الإندونيسي بشكل كبير، وقد كان أحد العوامل الحاسمة لتحقيق الديمقراطية في إندونيسيا الإصرار من البداية على إبعاد الجيش عن الحياة السياسية حيث قامت القيادات السياسية بشكل حاسم بفصل الشرطة عن الجيش وإلغاء حق الضبط أي العسكريين الموجودين في الخدمة في الترشح للبرلمان أو الحصول على عضوية أو منصب في الأحزاب السياسية، وفي الوقت نفسه تم السماح للجيش للاحتفاظ بمشروعاته الاقتصادية بحيث يستطيع الجيش أن يواصل مشاركته اقتصاديا في التنمية وليكون ذلك حلا وسطا يساعد على

[1] آمال خالي، **مرجع سبق ذكره**، ص 845.

[2] نغم نذير شكر، **التجربة التنموية في إندونيسيا**، مجلة تكريت للعلوم السياسية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد، العراق، العدد 13، (د،س،ن)، ص 39، 94.

الاستقرار السياسي والنمو الاقتصادي أيضا بحيث يستطيع الجيش تمويل ميزانيته العسكرية من ايراداته التجارية؛

- التطور الديمقراطي الناجح في إندونيسيا هو المجتمع المدني الذي تمكن من الحفاظ على وجود قوي في المجتمع، حيث أن مرحلة التحول الديمقراطي في إندونيسيا اعتمدت على إنهاء عسكرة الدولة وإعادة هيكلة الأجهزة الأمنية الإندونيسية واعتماد الحوار الوطني بين كافة الطوائف السياسية وانتهاج سياسة الوفاق الوطني والمصالحة الوطنية بين كافة التيارات السياسية والدينية، وكذا اجراء تعديلات على الدستور بما يضمن المصلحة العامة واطلاق الحريات بمفهومها الواسع وتقوية سلطة المجتمع المدني لبناء دولة عصرية جديدة وتنمية المجتمعات المحلية وانتهاج سياسة الشفافية، وأيضا تفعيل دور الرقابة على المؤسسات الحكومية كأساس لتطور واستقرار الدولة.

المبحث الثالث: مصادر تمويل التنمية المحلية المستقاة من خلال التجارب الدولية.

تعتبر الشراكة بين القطاع العام والخاص من بين أهم المصادر التي اعتمدتها الدول من أجل تمويل التنمية المحلية والنهوض بالاقتصاد، هذا ويعد الانعكاس الاقتصادي الأساسي للانتقال الدولي لليد العاملة أو اليد العاملة المهاجرة تلك التحويلات للدخول الصافية نحو بلدانها الأصلية.

المطلب الأول: الشراكة بين القطاع العام والخاص والتحويلات المالية للمهاجرين كمصدرين تمويليين للتنمية المحلية.

سنحاول عرض ذلك من خلال ما يلي:

أولا:الشراكة بين القطاع العام والخاص باستخدام نظام BOT ودوره في التنمية المحلية.

تحقق المشاريع المنجزة بنظام BOT العديد من المزايا للجهة الحكومية مانحة الامتياز، مما ينعكس ايجابا على العملية التنموية في البلد ومن هذه المزايا نذكر ما يلي:[1]

- توزيع مخاطر المشروع حيث يتحمل القطاع الخاص الأعباء التمويلية ومخاطر التشغيل الخاصة بالمشروع، وبالتالي معالجة قصور التمويل الحكومي في مجال التنمية، حيث يسمح نظام BOT للدولة بمواصلة عملياتها التنموية دون تحميل ميزانيتها أعباء مالية مباشرة ودون اللجوء للاقتراض؛

[1] رفيق شرياق، حليم جدي، **مرجع سبق ذكره**، ص 282.

- تحسين مستوى الخدمات التي تقدمها المشروعات المنجزة بنظام BOT، نظرا لما يتمتع به القطاع الخاص من خبرات ومهارات عالية عادة ما تكون أفضل من تلك التي لدى القطاع العام؛
- إشراك القطاع الخاص في عقود BOT يعمل على توفير العملة الصعبة التي تحتاج إليها الحكومة ومختلف أجهزتها وخاصة لما يتم تمويل الجزء الأكبر من المشروع بالعملة الصعبة؛
- مشاركة القطاع الخاص في المشروعات المنجزة بنظامBOT يعد في الحقيقة إحدى صور الاستثمار المباشر وهذا ما يؤدي إلى خلق فرص ومناصب عمل جديدة، إضافة إلى تأهيل العمالة الوطنية والتي ستستفيد منها الدولة في تسيير المشروع بعد نهاية فترة الامتياز واسترجاع المشروع؛
- نقل التكنولوجيا المتطورة من طرف القطاع الخاص مما يؤثر إيجابا على سرعة إنشاء المشروع وتشغيله وتحسين أدائه، الأمر الذي يحقق مصلحة الأفراد وفي هذا الإطار يمكن أيضا للحكومة أن تعتمد جودة الخدمات التي يقدمها القطاع الخاص كمعيار لقياس جودة وكفاءة الخدمات المماثلة التي يقدمها القطاع العام؛
- خفض نسبة فشل المشروع في المستقبل كون دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع تتم من قبل كل من الحكومة والقطاع الخاص؛
- تنشيط سوق الأوراق المالية وخلق أدوات مالية جديدة (كالأسهم والسندات)، حيث أن القطاع الخاص لا يعتمد على مصدر تمويلي واحد بل يلجأ إلى مصادر تمويلية عدة؛
- على عكس المشروعات المخوصصة فإن المشروعات المنجزة بنظام BOT يمكن للحكومة أو الجهة مانحة الامتياز أن تسترجعها في نهاية المدة أي إبقاء الدولة على حقها في ملكية المشروع وإدارته[1].

ثانيا: فوائد الشراكة بين القطاع الخاص والبلديات في فرنسا:

تعطي الشراكة بين القطاعين العام والخاص فرصة لـ:[2]

- توزيع المخاطر جزئيا أو كليا وتحويل المسؤوليات إلى الشريك الخاص؛
- الحصول على مصادر جديدة من رؤوس الأموال وزيادة كفاءة تخصيصها؛

[1] محمد ابراهيم مادي، بركاهم عدة، **الأساليب المبتكرة في تمويل الجماعات المحلية ودورها في تطوير المشاريع الاستثمارية والتنموية، مرجع سبق ذكره،** ص 15.

[2] أكرم حزي، **الشراكة بين القطاعين العام والخاص كبديل تمويلي حديث للجماعات المحلية**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول: الاتجاهات الحديثة في تمويل الجماعات المحلية وتثمين ممتلكاتها، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة خميس مليانة، يومي 11/10 أفريل 2017، ص 24.

- إعادة تخصيص الموارد وتوجيهها إلى القطاعات الحساسة؛
- تحسين المردودية والفعالية؛
- خلق بنية تحتية ذات جودة عالية؛
- تشجيع الشفافية والمسؤولية؛
- تحفيز الاستثمار في البنية التحتية؛
- زيادة المنافسة بين مؤسسات القطاع الخاص.

حيث أن الجماعات المحلية في فرنسا هي المسؤولة عن عدد كبير من العقود الموقعة بـ 165 عقد من أصل 227 أي بنسبة تفوق 72%، على خلاف العقود المبرمة من طرف الدولة والتي قدرت بـ 62 عقد أي بنسبة لا تتجاوز27%[1] وهذا ما يفسر الدور الكبير الذي تلعبه الجماعات المحلية وكذا القطاع الخاص في إرساء التنمية المحلية مستغلين بذلك هذا النمط من التمويل من أجل تمويل البنية التحتية وخاصة في مجال البناء (ثانويات، محطات النقل، فنادق، بلديات...إلخ)، وكذلك المعدات الحضرية كالإنارة العمومية، والمعدات الرياضية والثقافية (مسارح، متاحف، ملاعب، مسابح...إلخ)، ويرجع هذا النجاح أو التطور في الشراكة بين القطاعين العام والخاص في فرنسا إلى عدة عوامل نذكر:

- وضع إطار قانوني واضح يحكم العلاقة التشاركية بين الهيئات العامة والهيئات الخاصة؛
- اعتماد العقود القائمة على الأداء؛
- منح التوكيلات للبلديات، المقاطعات والاقاليم للقيام بالشراكات؛
- صيانة البنى التحتية طيلة حياة المشروع؛
- تكافؤ الفرص لمقدمي العطاءات؛
- الشفافية والنزاهة.

تجدر الإشارة إلى أن القطاع الصحي والاجتماعي بفرنسا أمكن له فتح باب الشراكة بين القطاع العام والخاص في مجال الخدمات الصحية والمستشفيات وكذا الخدمات الاجتماعية بواسطة قانون الجمعيات الفرنسية الصادر في سنة 1901، في هذا الإطار أثبتت التجربة الفرنسية أن العمل الاجتماعي أمكن له استثمار أموال القطاع الخاص إلى جانب القطاع العام وساهم في إرساء نموذج ناجح من الشراكة في هذا

[1] www.economie.gouv.fr/ppp/listedescontratssignés consulté le 31/08/2019 à 19:38.

المجال، كما ساهم في إرساء ثقافة إدارية للشراكة وسمح بتطوير الشراكة الاجتماعية والصحية في فرنسا إلى شراكة تعاقدية على مستوى الموارد والأهداف وجعلها في خدمة المواطن[1].

من خلال ما سبق يمكن القول بأن فرنسا تعد من النماذج الناجحة في مجال الشراكة فقد استطاعت خلال عشر سنوات تطوير وتحديث البنى التحتية باعتماد نماذج مختلفة للشراكة من خلال كل المستويات الحكومية لا سيما البلدية منها، وهو ما يدل على أهمية الشراكة في تنويع الاقتصاد وترشيد النفقات العمومية مع تحسين الخدمة المقدمة وبالتالي المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والمحلية المستدامة.

ثانيا: التحويلات المالية للمهاجرين ودورها في تحقيق التنمية المحلية.

من الناحية النظرية تعتبر التحويلات مصدرا كامنا للادخار والتكوين الرأسمالي وقد تساهم في زيادة حجم الاستثمارات ورفع مستوى الناتج المحلي من خلال حسن استخدامها من القنوات الاستثمارية المنتجة، ومن خلال أثر المضاعف لإنفاقها على الأغراض الاستهلاكية ممّا ينتج عنه أيضا زيادة في فرص التوظيف والتشغيل، كذلك قد تلعب التحويلات دورا أساسيا في تدعيم قطاع التصدير من خلال توفير النقد الأجنبي اللازم لتوسيع طاقة هذا القطاع أو تشغيل الطاعات العاطلة به ممّا يسمح بمزيد من النقد الأجنبي في المستقبل، وفضلا عن ذلك يمكن أن يؤدي الطلب الإضافي للمهاجرين إلى استخدام الطاقات العاطلة في بعض الصناعات المحلية وقد يؤدي حتى إلى تحقيق وفورات الحجم في الإنتاج[2].

[1] الوزارة الأولى، المدرسة الوطنية للإدارة، **الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص**، معهد تنمية قدرات كبار الموظفين، تقرير ضمن الدورة التكوينية الرابعة حول: **القيادة الإدارية والشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص**، تونس، نوفمبر 2010- جويلية 2011، ص82.

[2] لطيف وليد، **مرجع سبق ذكره**، ص 70.

الجدول رقم (3-12) مميزات الهجرة الدولية وتحدياتها الرئيسية لتنمية البلد (المغرب).

	البلد	الهجرة النازحة	الهجرة الوافدة	
	المزايا	**التحديات**	**المزايا**	**التحديات**
المغرب	• يمثل المغاربة المقيمون بالخارج ثروة للبلد الأصل وبلدان الإقامة؛ • تعزيز العلاقات الثنائية؛ • تعزيز الروابط والنهوض بالثقافة والحضارة المغربيتين؛ • الإشارة إليها في الدستور الجديد؛ • التأثير الإيجابي على التنمية المتبادلة للبلدان؛ • التشغيل/ تحسين التدريب/ الارتقاء بالمستوى العائلي؛ • تخفيف الضغط عن سوق الشغل؛ • تحسين أداء الموارد البشرية؛ • تحويلات العملة الأجنبية وإنشاء المشاريع.	• كيفية المساهمة في تسهيل الاندماج في بلد الإقامة لاسيما بالنسبة للأجيال الجديدة (مشاريعهم في الحياة)/ كيفية المحافظة على الروابط مع البلد الأصل؛ • الاستجابة لتطلعات المغاربة المقيمين بالخارج لإتاحة مساهمتهم على الوجه الأكمل في الحياة السياسية الوطنية؛ • تحسين آليات الاندماج واحترام حقوق المهاجرين؛ • الحفاظ على هويتهم الثقافية؛ • تسهيل اندماجهم في البلد الأصل؛ • قابلية حمل الحقوق الاجتماعية؛ • عدم عودة المهاجرين وخسارة الكفاءات.	تأثير إيجابي على بلد الأصل وبلد الاستقبال وتعزيز التبادل بين الحضارات والشراكات.	يتم صياغة سياسة ترمي إلى استقبال المهاجرين في وضعية نظامية (الحصول القانوني على فرص الشغل، ظروف العيش الكريم والاندماج الاقتصادي والاجتماعي) وذلك ابتداءا من سنة 2014.

المصدر: عمر اسماعيل عبد الرحمان، **إشكالية الهجرة في سياسات واستراتيجيات التنمية في شمال إفريقيا (دراسة مقارنة)**، الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية لإفريقيا، مكتب شمال إفريقيا، الرباط، المغرب، 2014، ص 42.

وعن سبل خفض تكلفة التحويلات قال "**ديليب راثا:" المؤلف الرئيسي للموجز ورئيس شراكة المعارف العالمية للهجرة والتنمية:** "إن التحويلات المالية في طريقها إلى أن تصبح أكبر مصدر للتمويل الخارجي في البلدان النامية ويقلل ارتفاع تكاليف تحويلات الأموال من منافع الهجرة ومن شأن إعادة التفاوض على الشراكات الحصرية والسماح لأطراف جديدة بالعمل من خلال مكاتب البريد الوطنية والبنوك وشركات الاتصالات السلكية واللاسلكية أن يزيد المنافسة ويخفض أسعار التحويلات".

1- مساهمة فعّالة في التنمية المحلية.

لا يقتصر دور المهاجرين على المساهمة فقط في تحسين مستوى عيش الأسر أو التكفل ببعض أفراد العائلة الممتدة وإنما غالبا ما يمتد إلى المساهمة الفعالة في مشاريع التنمية المحلية، ومن المؤكد أن هذا الاهتمام يرجع إلى مرحلة قديمة أي منذ بداية السبعينات من القرن الماضي لكن هذه المبادرات لم تكن منظمة كما هو الشأن اليوم، حيث يلاحظ منذ بداية السبعينات الاهتمام المتزايد بالمجتمع المدني بصفة عامة وجمعيات المهاجرين بصفة خاصة بعملية التنمية المحلية على مستوى مناطقهم الأصلية فأمام العجز والخصائص التي أصبحت تعانيه هذه المناطق على جميع المستويات (البنيات التحتية، الكهرباء، الماء الصالح للشرب، الفقر، الأمية، ضعف التجهيزات الصحية وغيابها ...) ظهرت مبادرات ترمي إلى تحسين حالة هذه التجهيزات في إطار عمل جماعي، يتميز عن الشكل القديم بالتنظيم المؤسساتي والبحث عن شركاء لتمويل هذه المشاريع في إطار مقاربة تشاركية[1].Co-développent

تنتشر هذه الجمعيات بشكل أكثر في المناطق التي تعرف هجرة مرتفعة مثل الريف كما تتميز هذه المناطق بتقاليد هامة على مستوى التنظيم أو التسيير الجماعي في إطار ما يسمى "جماعة"، ويجب التأكيد على أن هذه الجمعيات لا تهدف إلى تجاوز هذه المؤسسة وإنما إعادة تنظيمها وتحديثا بشكل يتلاءم والتطورات المستجدة في هذا الجانب ليكون دورها فعال أكثر في التنمية المحلية.

لكن تبقى الاستفادة الأكبر التي تتحصل عليها الدولة من وراء التحويلات المالية هي تأمين احتياطي النقد الأجنبي إذ تمثل تحويلات المهاجرين المغاربة المصدر الثاني للعملة الصعبة التي يتم ضخها في خزينة الدولة، وبدونها لكان الاقتصاد الوطني يواجه تهديد الإفلاس التام، إذ لا يملك المغرب عادة سوى احتياطي نقد أجنبي يكفي لأشهر معدودة فقط.

[1] بوظيلب الحسين، **مرجع سبق ذكره**، ص 71.

2- مرفق تمويل التحويلات المالية:

يهدف مرفق تمويل التحويلات المالية المتعدد المانحين في الصندوق إلى تعظيم أثر التحويلات المالية على التنمية وتعزيز انخراط المغتربين في بلدانهم الأصلية، ومن خلال استقطاب التأييد، المشروعات المبتكرة والشراكات، حيث ساهمت المبادرات التي روج لها مرفق تمويل التحويلات المالية في زيادة الوعي بالصلة بين التحويلات المالية والتنمية وأثرها التحويلي في المناطق الريفية، ويلقى المرفق الدعم من قبل المفوضية الأوروبية وحكومة لكسمبورغ ووزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإسبانية، وتشمل حافظة المرفق 60 مشروعا في أكثر من 40 بلدا عبر العالم النامي.

الشكل رقم (3-3) نظرية برايم أفريكا للتغيير:

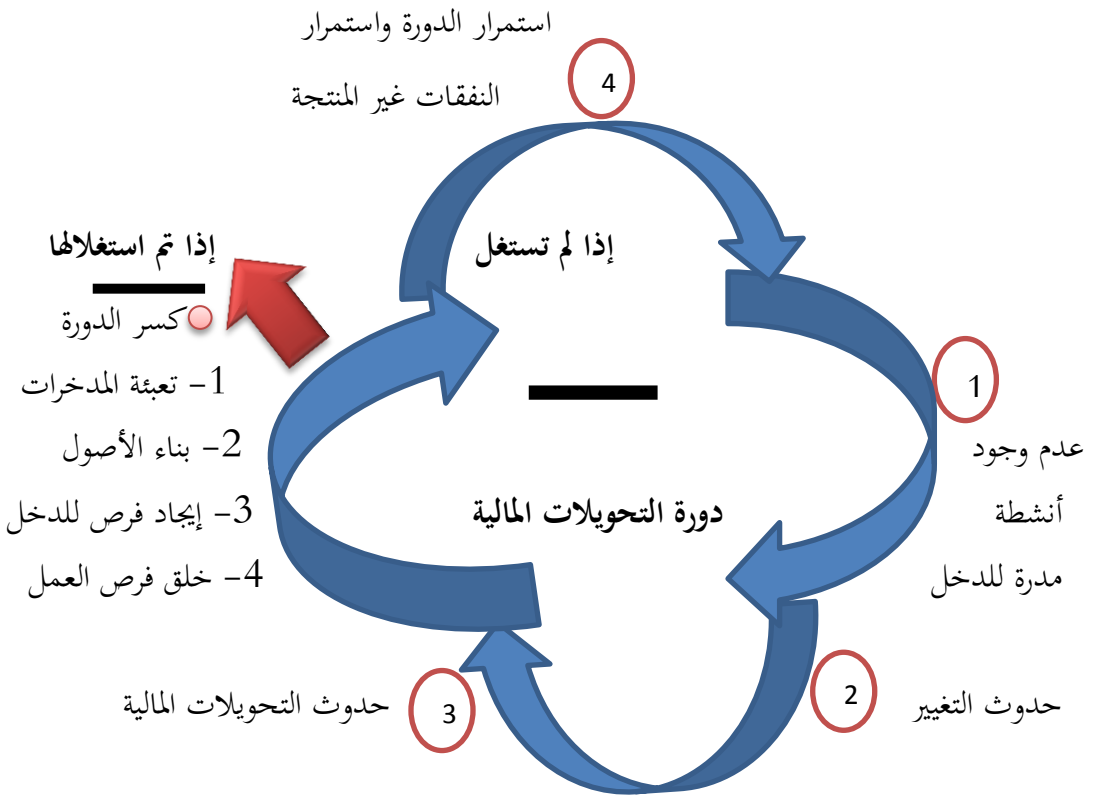

المصدر: مرفق التمويل الخاص بتحويلات المغتربين، **تحسين إدارة التحويلات المالية واستخدامها لإحداث أثر إنمائي في إفريقيا**، برايم أفريكا، منصة التحويلات المالية والاستثمارات وريادة أعمال المهاجرين في إفريقيا، 2015، ص02.

المطلب الثاني: التعليم، والسياحة وأثرهما على التنمية المحلية.

إن التطور الحاصل نحو اقتصاد المعرفة واتجاه الصناعات الحديثة نحو الصناعات ذات الكثافة المعرفية جعل المؤسسات تدرك القيمة الحقيقية لمواردها الداخلية، وهو ما يفسر تحول المؤسسات نحو الاستثمار في مصادر المعرفة والأصول البشرية وكذا بناء منظومة لاكتساب المعرفة، هذا إضافة إلى القطاع السياحي لما له من أهمية في تمويل التنمية المحلية.

أولا: التعليم.

يرجع السبب الرئيسي للنجاح الذي حققته الإمارات العربية المتحدة في تجربتها هو إعطاء الأولوية في الخطط الاقتصادية على توفير فرص الوصول للتعليم والتدريب النوعي من أجل تقوية رأس المال البشري

لدعم تطوير اقتصاد المعرفة وتحويل طلب الاقتصاد إلى المهارات والخبرات التكنولوجية، ولذلك لابد من بذل الجهود من أجل ضمان نظام تعليم وتدريب له القدرة على تعزيز نوعية رأس المال الثقافي، إضافة إلى وضع التشريعات اللازمة لدعم تطوير المهارات والمعرفة للقوة العاملة باعتبارها القوة الدافعة لدعم وتشجيع أرباب العمل وذلك بتقديم التدريب وكذا تطوير عمالهم من خلال:

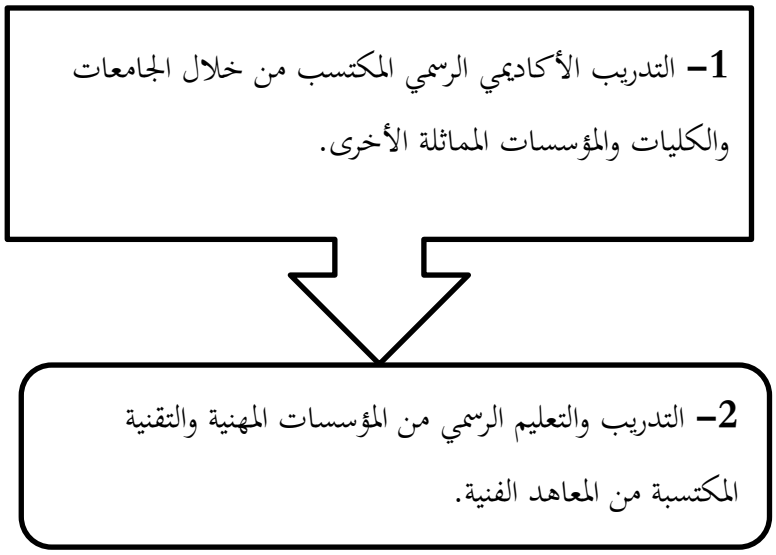

1- دور المؤسسات المعرفية في تنفيذ أهداف التنمية المحلية المستدامة:

تدرك دولة الإمارات العربية المتحدة الدور الذي تؤديه المؤسسات المعرفية مثل الجامعات والمؤسسات الفكرية بوصفهم شركاء رئيسيين في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وتستضيف دول الإمارات 79 مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي كما تستضيف العدد الأكبر من فروع الجامعات الدولية على مستوى العالم، وتضم مؤسسات التعليم العالي كلا من الجامعات الحكومية، الجامعات الخاصة، المراكز البحثية، الكليات والمدارس المهنية التي تقدم ما يزيد عن 780 برنامجا أكاديميا وبحثيا[1]، حيث تم تأسيس أكثر من 40 فرعا للجامعات الدولية في دولة الإمارات العربية المتحدة لتستقطب قاعدة متنوعة من الطلاب، ويتضح التزامها بشأن الميزانية المخصصة للتعليم العالي في حجم الاستثمارات الضخمة في الجامعات، حيث تضمنت ميزانية 2016 تخصيص 10.2 مليار درهم إماراتي (أي ما يعادل 2.72 مليار دولار أمريكي) لقطاعي التعليم

[1] الهيئة الاتحادية للتنافسية والإحصاء، التنافسية: سياسات وممارسات، **التعليم العالي حجر الأساس لبناء مستقبل دولة الإمارات العربية المتحدة**، 2014.

العام والتعليم العالي، إذ تسعى دولة الإمارات إلى الاستفادة من المعرفة، المصادر والشراكات التي يستطيع أن يقدمها قطاع التعليم العالي بهدف تحقيق تقدم في إنجاز أهداف التنمية المستدامة[1].

ويستند الاقتصاد المعرفي طبقا لمعايير البنك الدولي إلى أربع ركائز أساسية وهي:[2]

- منظومة ابتكار تستند إلى البحث والتطوير وربط مؤسسات التعليم ومراكز الأبحاث والجامعات بالشركات والمؤسسات الصناعية؛
- البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال لتيسير تجهيز المعلومات والمعارف ونشرها وكذا تبادلها؛
- بيئة اقتصادية، قانونية وسياسية منظمة وشفافة تتيح تكنولوجيا المعلومات والاتصال وتدفق المعلومات، تشجع المنشآت الصغيرة والمتوسطة وتزيد الإنتاجية والنمو؛
- التعليم والتدريب لتكوين الموارد البشرية المواطنة ذات المهارات التقنية العالية.

ومفهوم الاقتصاد المعرفي بهذا لا يقتصر تحققه على توافر تكنولوجيا المعلومات والاتصال فحسب، بل هو منظومة متكاملة من أهم عناصرها الموارد البشرية المؤهلة ذات المهارات التقنية العالية التي يعتمد بناؤها على الإبداع والابتكار عبر نظام تعليمي وبحث علمي متقدم.

ثانيا: السياحة.

وجدت الكثير من الدول السياحة بديلا استراتيجيا لاستغلال مواردها السياحية بشكل يضمن استدامتها ويغنيها عن الاعتماد على مصادر المحروقات، وهذا مرتبط بفكر الوعي لدى أفراد المجتمع ويتطلب تحقيق ثقافة سياحية لدى كل فرد لبلوغ الأهداف السياحية وبالتالي تحقيق أهداف التنمية ككل كما هو الحال بالنسبة لتركيا.

1- دور القطاع السياحي في تمويل المشاريع التنموية المحلية:

تلعب السياحة دورا هاما تجعل للجماعات المحلية مصدرا هاما لتمويل مختلف مشاريع التنمية وهذا يقف على ما تملكه هاته المناطق من مواقع سياحية يستقطب السياح داخليا وخارجيا، ونظرا لهذا الاعتبار الهام فاشتراك الفرد واحساسه بمسؤوليته الكبيرة ومساهمته الفعالة في تحقيق هذا المبتغى والمتمثل في كسب

[1] وزارة المالية، الإمارات العربية المتحدة، **ميزانية 2017**، متاح على الموقع التالي:
https://www.mof.gov.ae/Ar/budget/fedralBudget/Pages/Budget2017.aspx تاريخ الاطلاع 2019/04/21 على الساعة 16:24.

[2] أحمد ماجد، **آليات تعزيز الابتكار بدولة الإمارات العربية المتحدة**، وزارة الاقتصاد، إدارة الدراسات والسياسات الاقتصادية، الإمارات العربية المتحدة، الربع الرابع لعام 2017، ص08.

عدد أكبر من السواح ينبغي أن تولد لدى الفرد ثقافة سياحية بالمحافظة على الإرث الكبير وكذا كيفية خدمة السائح، وهذا طبعا خدمة لمصالحه التنموية المختلفة وتماشيا مع أهداف الدولة المسطرة في ظل هدف سامي هو بلوغ تنمية مستدامة والدور الكبير للجماعات المحلية في المجتمع وكذا في ظل التحولات الاقتصادية في العالم وخصوصا أن الجزائر في ظل انتهاج الاقتصاد الحر وإعطاء أكثر مجال للمنافسة والتركيز على الفرد في تحقيق التنمية[1].

إنّ التوجه لتحقيق التنمية في الوقت الحالي سوف تكون له أهمية بالغة كونها تؤمن موارد إضافية للجماعات المحلية وتخفض من العجز على مستوى الميزانية هذا اقتصاديا، بالإضافة إلى الآثار الاجتماعية والثقافية التي يتبادلها السياح في تنقلاتهم والشكل التالي يبين لنا الخطوات النموذجية لذلك.

[1] مرداسي أحمد رشاد، بوطية صبرينة، **دور السياحة الصحراوية في تحقيق التنمية المستدامة – بلدية تاغيت- (ولاية بشار) نموذجا**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الأول حول: **التسيير المحلي بين إشكاليات التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية** –البلديات نموذجا، قالمة، يومي 8-9 نوفمبر ،2016، ص 240.

الشكل رقم (3-4) مخطط التنمية المحلية بالاعتماد على القطاع السياحي:

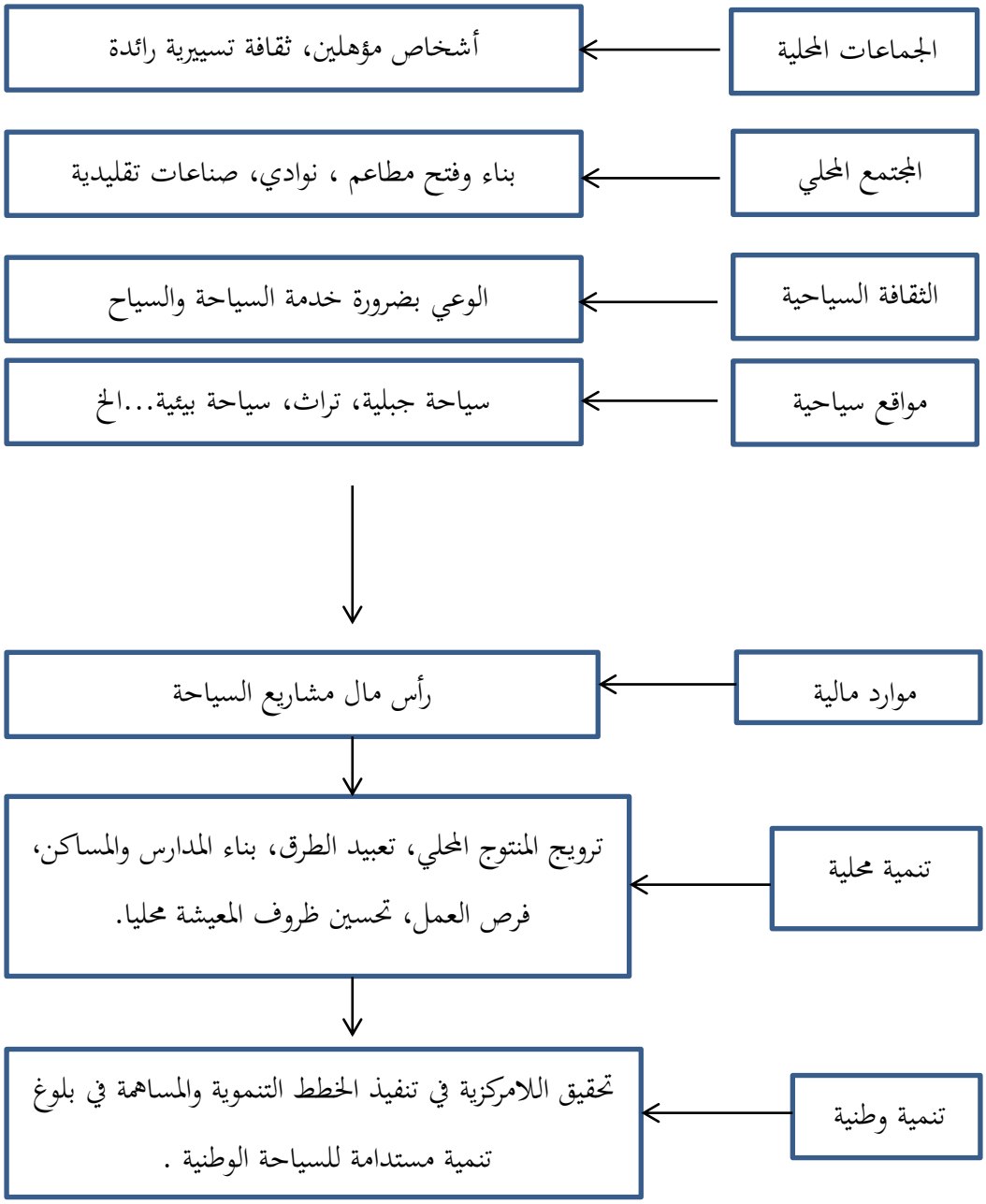

المصدر: مُحَّد ابراهيم مادي، بركاهم عدة، **السياحة كآلية للتنويع الاقتصادي في ظل متطلبات تحقيق التنمية المستدامة**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى العلمي الوطني الأول حول: **مقومات بناء نماذج للتنمية المستدامة في الجزائر خارج قطاع المحروقات –واقع وتحديات–**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي، تيسمسيلت، يومي 31/30 أكتوبر 2018، ص 12.

المطلب الثالث: الصكوك الإسلامية والاستثمار الأجنبي المباشر كآليتين لتحقيق التنمية المحلية.

تعتبر الصكوك الإسلامية من أبرز منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي شهدت انتشارا واسعا خلال فترة وجيزة، وأصبحت الأداة الأسرع نموا في سوق التمويل الإسلامي باعتبارها قناة جيدة توفر حلولا تمويلية متنوعة للأفراد والشركات الراغبة في التعامل بالمعاملات المالية الإسلامية بعيدا عن الربا من ناحية، والحصول على تمويل يتناسب مع إمكانياتهم الاجتماعية والمهنية من ناحية أخرى، إضافة إلى الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يعد من أهم آليات تحقيق التنمية المحلية بإندونيسيا.

أولا: الصكوك الإسلامية:

1- أهم المحطات التي مر بها التمويل الإسلامي:

مر التمويل الإسلامي للبنوك الإسلامية بالعديد من المراحل يمكن إيجازها في المخطط التالي:

الشكل رقم (3-5) أهم الخطات التي مرّ بها التمويل الإسلامي:

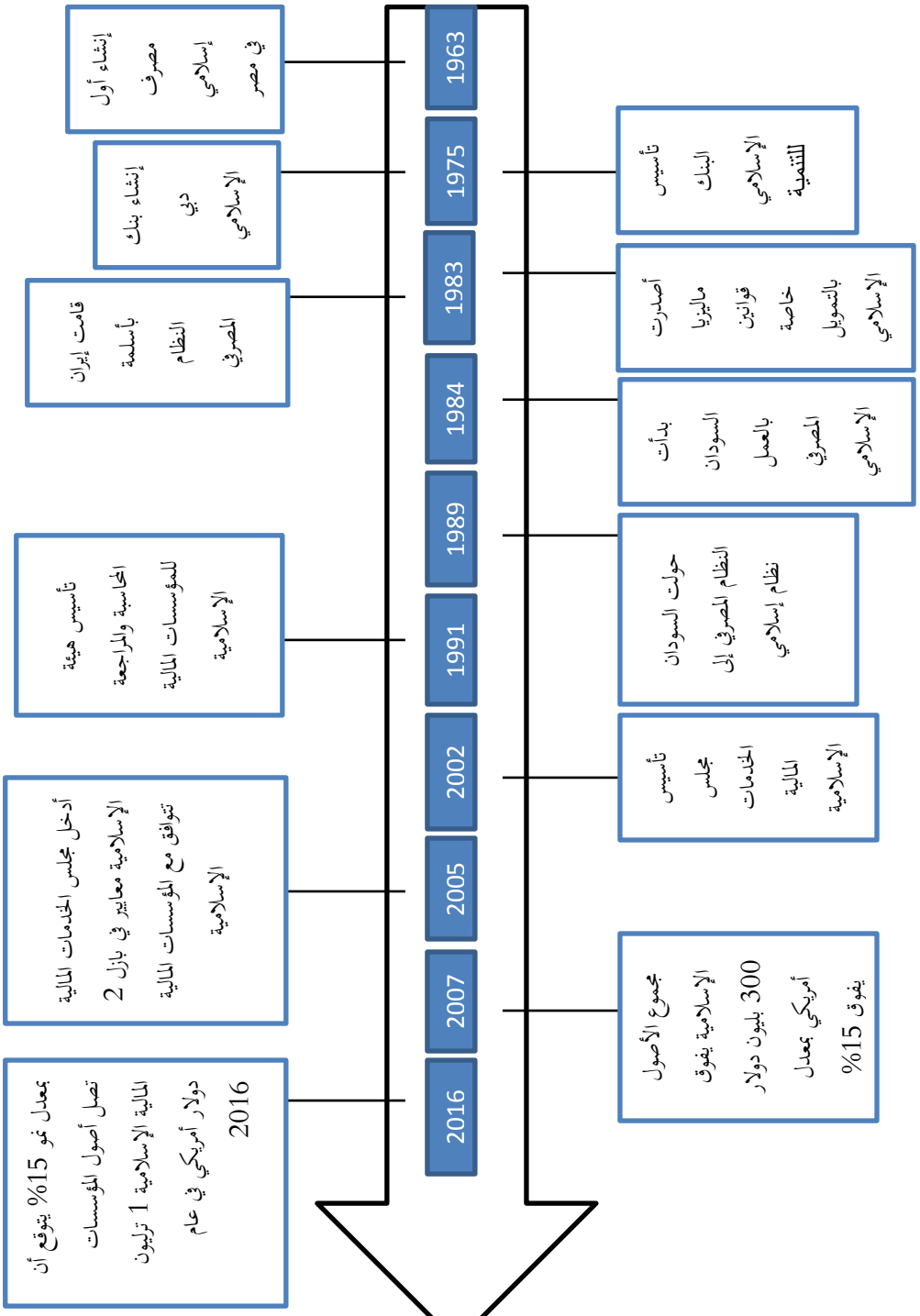

المصدر: شوقي بورقبة، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الاسلامية، دراسة تطبيقية مقارنة**، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011، ص28.

2- الصكوك الاسلامية وتمويل القطاعات الاقتصادية الماليزية:

تمتلك ماليزيا أكبر سوق للتمويل الإسلامي حيث أصدرت عدة إصدارات من الصكوك لتحتل المرتبة الأولى عالميا من حيث قيمة الإصدار(باستثناء سنتي 2007 و2008 كانت الريادة للإمارات العربية المتحدة)، وكان الهدف من تلك الإصدارات هو تمويل عمليات إنشاء وتطوير عدة مشروعات عملاقة في مجال البنية التحتية والمشاريع التنموية مثل: المطارات وصناعة البتروكيمياويات والعقارات... وغيرها، والتي كانت تجربة ناجحة دفعت ماليزيا مع العديد من الإصلاحات الاقتصادية لمرحلة كبرى من النمو الاقتصادي.

وتجدر الإشارة إلى أن عدد الصكوك الإسلامية في ماليزيا لغرض تمويل المشاريع التنموية قد ارتفع إلى 2438 إصدارا وهذا خلال سبتمبر 2013، وهو رقم كبير خاصة إذا ما تمت مقارنته بعدد إصدارات الصكوك في دول أخرى كإندونيسيا والإمارات العربية المتحدة، وهو ما يفسر أهمية الصكوك الإسلامية في ماليزيا واعتمادها الكبير عليها في تمويل اقتصادها والنهوض به وكذا المجهودات المبذولة من جانب الحكومة الماليزية لتطوير الصكوك الإسلامية.

3- دور الصكوك الاسلامية في تمويل التنمية.

حيث أنه للصكوك الاسلامية دور في تجميع وحشد الموارد المالية وكذا في تمويل العجز في الموازنة العامة إضافة إلى تمويل المشاريع التنموية.

أ- دور الصكوك الاسلامية في تجميع وحشد الموارد المالية.

تتميز الصكوك الاسلامية بقدرتها على تجميع وتعبئة المدخرات من مختلف الفئات وذلك لتنوع آجالها ما بين قصير، متوسط وطويل وتنوع فئاتها من حيث قيمتها المالية، وتنوع أغراضها وكذا من حيث طريقة الحصول على العائد ومن حيث سيولتها المستمدة من إمكانية تداولها في السوق الثانوية من عدمه، إضافة إلى تلك المميزات تتمتع الصكوك الإسلامية بعدم تعرضها لمخاطر سعر الفائدة لأنها لا تتعامل أصلا به، كما أن الصكوك الإسلامية لا تتعرض لمخاطر التضخم بل تتأثر بالتضخم إيجابا لأن هذه الصكوك تمثل أصولا حقيقية في شكل أعيان وخدمات ترتفع أسعارها بارتفاع المستوى العام للأسعار مما يؤدي إلى ارتفاع عائدات الصكوك الممثلة لتلك الأصول (أعيان وخدمات)[1].

[1] خير الدين معطى الله، رفيق شرياق، **الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل المشاريع الاقتصادية**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول: **مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي**، جامعة قالمة، يومي 03 و04 ديسمبر 2012، ص 252.

ب- دور الصكوك الاسلامية في تمويل الموازنة العامة للدولة.

الأصل في النظام الاقتصادي الإسلامي هو توازن النفقات والإيرادات وأن أي تفاوت بينهما يخلق عجزا أو فائضا لذلك ينبغي العمل على التخلص منه لأنه يمثل في غالب الأحيان ظاهرة غير طبيعية، سواء في الجباية أو في الانفاق هذا من جهة، كما أن الأصل في النظام الاقتصادي الإسلامي أن تقتصر أنشطة الحكومة وبالتالي نفقاتها على إنتاج السلع العامة الضرورية بقدر ما تسمح به مواردها المتوقعة وقد جرت سنة النظام الاقتصادي الإسلامي على مر التاريخ على قيام المؤسسات الوقفية والخيرية وبإنتاج عدد ليس بالقليل من السلع التي ينتجها القطاع العام في كثير من الدول بدل الاتكاء على الميزانية العامة في ذلك[1].

وقيام مثل هذه الجهات غير الحكومية بتقديم الخدمات العامة يحقق الكثير من المزايا في المالية العامة للدولة:[2]

- التخفيف من الميزانية العامة للدولة ومن ثم تخفيف احتياجاتها المالية، ويوفر موارد مالية يمكن توجيهها لأغراض أخرى لا يمكن تحقيقها إلا من خلال الميزانية العامة؛
- التخفيف من حجم الحكومة مما يقلل من مركزية القرار ومن احتمالات دخول الفساد والاستغلال؛
- رفع مستوى الممارسة الديمقراطية في القرار الاقتصادي وذلك بتوزيع قرارات تقديم أكبر قدر من السلع والخدمات العامة ووضع بعضا منها في أيدي الأفراد، الهيئات التبرعية والأوقاف؛
- تحسين كفاءة تقديم الخدمة لاسيما وأن الجمعيات التطوعية تتميز بحرص أفرادها واستعدادهم للتضحية بغية تحقيق أهدافها.

ج- دور الصكوك الإسلامية في تمويل المشاريع الاستثمارية:

حيث تستخدم البنوك الإسلامية في تمويل المشاريع الاستثمارية صيغة المشاركة والمضاربة، ففي إحداها يدخل البنك كشريك في المشروع مع عميله بنسبة في رأس المال وبإمكانه المشاركة في العمل وإدارة المشروع، وأخرى يدخل البنك عن طريقها في المشروع برأس ماله فقط وتكون إدارة العمل بعيدة عنه، وقد واجهت البنوك الإسلامية عددا من المشاكل أثناء تطبيقها لعقود المشاركة ومن أهمها التوافق بين المبلغ الذي أودعه المودع والمدة التي يريد الإيداع لها، وبين مبلغ ومدة إحدى العمليات الاستثمارية يكاد يكون

[1] منذر قحف، **تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر اسلامية**، دراسة حالة ميزانية الكويت، متاح على الموقع: monzer.kahf.com/books/arabic/tamweel_al-3ajz.pdf تاريخ الاطلاع 2018/11/26 على الساعة 18:41.

[2] أسامة عبد الحليم الجورية، **صكوك الاستثمار ودورها التنموي في الاقتصاد**، رسالة ماجيستر، معهد الدعوة الجامعي للدراسات الاسلامية، 2009، ص180.

مستحيل الوقوع في العمل وهذا ما لا يناسب حالة المودع الذي يريد أن يستثمر ماله لمدة معينة يسترجعه بعدها ليستخدمه في أمور أخرى تخصه، وتختلف حالة البنوك الإسلامية اختلافا جذريا عن البنوك التقليدية في أنها لا تقدم الأموال كقروض لآجال محددة بل تقوم بتمويل مشروعات حقيقية يصعب في معظم الأحيان انضباط مواعيد تصفيتها وتحصيل ناتجها مهما كانت تنبؤات دراسات الجدوى وبرامج التنفيذ، ويترتب على ذلك صعوبة إيجاد السيولة اللازمة في الوقت المناسب لرد الودائع في مواعيد استحقاقها[1].

حيث نجد أنه من خلال الصيغة التمويلية المتمثلة في المرابحة نلمس الخدمة التي تقدمها البنوك الإسلامية اتجاه التنمية الاقتصادية لكونها تقوم بتعبئة المدخرات عن أصحاب الفوائض المالية الذين لا يجدون مجال لتوظيفها ومساعدة أصحاب الخبرات بهذه الأموال لجلب متطلباتهم وممارسة نشاطاتهم بهدف زيادة معدلات الإنتاج، لتؤدي هذه الزيادة إلى ارتفاع الدخل الوطني وبالتالي رفع المستوى المعيشي لنصل في الأخير إلى تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية[2].

ثانيا: الاستثمار الأجنبي المباشر.

يعد رأس المال الأجنبي عنصرا هاما في عملية التنمية خاصة في المراحل الأولى لها، ومن هنا وجب على الدول النامية تبني سياسة تعمل على جذب رؤوس الأموال الأجنبية وتوفير جو استثماري للأجانب من خلال إنشاء بعض المرافق العامة وتقديم العديد من التسهيلات والأولويات ومنح العديد من الإعفاءات والحوافز الضريبية، إضافة إلى ضرورة توفير ما يلي:[3]

- البيئة الاستثمارية والاستقرار السياسي؛
- واقع ترتيبات سعر الصرف في القطر المضيف والنظام المصرفي له؛
- التنظيمات الإدارية المتعلقة بالعلاقات بين المستثمرين الأجانب والحكومة المضيفة، إضافة لذلك نجد أنه بالرغم من أزمة المديونية التي تعاني منها هذه الدول، إلاّ أن هذه الهيئات الدولية يجب اقتناعها بالمسؤولية في الأزمة الاقتصادية ودفعها للمساهمة في جعل البيئة التجارية الدولية داعمة للتنمية؛

[1] محمد الطاهر قادري، البشير جعيد وآخرون، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسن العصرية للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2014، ص 94.

[2] المرجع نفسه، ص67.

[3] جمال داود سلمان الدليمي، **التنمية الاقتصادية (نظريات وتجارب)**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية بحوث ودراسات، مكتبة حمد الرقمية للنشر، القاهرة، مصر، 2015، ص 129.

- لابد أن تسعى الدول النامية إلى تحقيق تكامل اقتصادي إقليمي من خلال التناسق والتعاون فيما بينها، والانضمام إلى الأسواق العالمية بإصلاح الاختلالات في نظمها.

1- دور الاستثمار الأجنبي المباشر في تدويل مشاريع البحث والتطوير:

مع ازياد كثافة الإنتاج من حيث المعرفة تنمو الحاجة إلى تطوير القدرات التكنولوجية لذلك تتوق البلدان إلى الارتباط بشبكات الابتكار الدولية، حيث يمثل الاستثمار الأجنبي الداخل والخارج في مجال البحث والتطوير السبيل المتاح للقيام بذلك، فتدويل مشاريع البحث والتطوير يفتح فرصا جديدة أمام البلدان النامية للوصول إلى آخر الأجيال من التكنولوجيا الحديثة ولإنتاج منتجات وخدمات ذات كفاءة بيئية عالية وذات قيمة مضافة من حيث تقليل التكلفة واستعمال المدخلات[1].

وبالتالي يمكن أن يكون الاستثمار الأجنبي المباشر عنصر حاسم في تحفيز وتشجيع التغيير والابتكار وكذا جلب التكنولوجيات والمعارف الجديدة إلى الدول النامية، إضافة إلى كونه قوة دافعة وراء تحسين مناخ الأعمال ودعم شروط الحكم الراشد في الدول النامية.

2- الاستثمار الأجنبي المباشر والحكم الراشد:

يعد الحكم الراشد أداة رئيسية تكفل ضمان إجراء إصلاحات جوهرية وتسهر على خلق مناخ استثماري وطني تنافسي مقارنة بالدول الأخرى، ومن حيث العلاقة بين الاستثمار الأجنبي المباشر والحكم الراشد قاما "Globerman" و"Shapiro" سنة 2003 باختبار أهمية الحكم الراشد بالنسبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة الأمريكية وتوصلا إلى أن الدولة التي تفشل في خلق حد أدنى من الحكم الراشد لا تستطيع استقطاب الاستثمارات الأمريكية، إضافة إلى تسليط الضوء على ضرورة تحلي الدولة المضيفة ببنى تحتية تكفل ممارسة الحكم الراشد بالطريقة الصحيحة والكاملة[2].

3- علاقة الاستثمار الأجنبي المباشر بنقل التكنولوجيا:

يعتبر نقل التكنولوجيا أهم آلية تترجم التأثير الإيجابي للاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاديات النامية المضيفة فهو يعد وسيلة فعالة جدا في نقل التكنولوجيا، حيث نجد في الدول النامية تتهيأ الشركات

[1] Jean-Eric Aubert, **Promoting innovation in developing countries**: **a conceptual framework**, World Bank Institute, July 2004, p 23.

[2] محمد العيد بيوض، **تقييم أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الاقتصاديات المغاربية دراسة مقارنة: تونس، الجزائر والمغرب**، رسالة ماجيستر في إطار مدرسة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011، ص 155.

المحلية وتترصد الفرصة لتحسين مساراتها الإنتاجية من خلال مراقبة وتقليد ممارسات الشركات متعددة الجنسيات وكذا مشاريع الشراكة التي تشمل الاحتكاك المباشر (التعلم بالتفاعل والتعلم بالمراقبة)، وهناك وسيلة أخرى لنشر التكنولوجيا وهي التعلم عن طريق الاستعمال والمتمثلة في جملة المهارات المنعكسة (rétro-ingénierie) عن الاستعمال لمنتجات الشركات متعددة الجنسيات، هذه السبل تنتهي بميلاد منتج مشابه للمنتج الأصلي بتكاليف أقل ومطور بفضل الجهود المحلية[1].

4- الكفاءة الإندونيسية...من خلفها؟

"السياسة ثم السياسة" هكذا تشير التجربة الإندونيسية التي تحصد ثمن الإصلاح بعدما كانت تعاني من سوء الحكم، الفقر، الأمية والتضخم، خرج أكبر بلد إسلامي من حيث العدد من شرنقة العرب والمسلمين الذين أصبحوا بين خيارين لا ثالث لهما إما الديمقراطية أو التنمية، وخرق الإندونيسيون أسطورة الخوف من تفكيك الديمقراطية للوحدة الوطنية، حيث جعلتهم أكثر اتحادا من ذي قبل فالحرية السياسية تجلب النمو الاقتصادي المرتفع مع الوقت وليست العكس؛

على المستوى الاقتصادي لم تحقق إندونيسيا هذه المعدلات القوية من فراغ كانت جهود مخططة بعناية منذ 20 عاما ونتج عنها مفاجآت قوية طوال رحلة النمو الاقتصادي المستمر، ونجحت خلال هذه المسيرة في التغلب على الأزمة المالية العالمية عام 2008، كما حصدت نتيجة الفكر القويم والمرونة نجاحات بعيدة المدى ما جعل الخبراء يحذرون من التحديات التي يمكن أن تواجهها البلاد إذا استكملت طريقها نحو التوسع الاقتصادي في العام الجديد فتلقطها العين السامة لترامب، ويضمها إلى قائمة الدول المرصودة من أمريكا التي تشن عليها حربا تجارية لإزالة أي تهديد يقف أمام الهيمنة الاقتصادية للبلاد؛

سياسة إصلاح الاقتصاد، شملت التجارة الخارجية والداخلية، الاستثمار وبيئة الأعمال وجميعها ملفات تنافست عليها الأحزاب السياسية لنيل ثقة الإندونيسيين، فتحررت المساحة المالية لاستثمارات البنية التحتية بالإضافة إلى تكوين أجندة طموحة للسياسة الاجتماعية حازت من خلالها درجة متقدمة في سهولة ممارسة أنشطة الأعمال بتقييمات البنك الدولي لمؤشر بيئة الأعمال الأكثر استخداما؛

وتحتل الصناعة أهمية بارزة في الاقتصاد الإندونيسي يليها قطاع الخدمات المعني بإيجاد وظائف لأكبر عدد ممكن من المواطنين مرورا بقطاع الزراعة، وهكذا تلعب الحكومة دورا كبيرا في تقوية الاقتصاد بالاعتماد

[1] Torun Kvinge, **Essays on foreign direct investments and host country effects**, Doctoral dissertation, Oslo, 2007, p 33.

على لغة سوق تتحكم فيه وما زالت هي من تحدد أسعار السلع الأساسية مثل الكهرباء، الوقود والأرز رغم انفتاحها "المحسوب" على قوانين السوق الحرة ورعايتها للقطاع الخاص ودعمه بشكل كبير، وتعمل إندونيسيا بشكل واضح على تقوية هذه الخلطة منذ أن تعافت من أزمة منتصف عام 1997 التي ضربت البلاد آنذاك واضطرت الحكومة لشراء أصول الشركات وأصول القروض المصرفية المتعثرة وإعادة هيكلة الديون[1].

وخلاصة لما تقدم يمكن القول أن هناك أيضا عوامل داخلية مهمة وقفت وراء نجاح التجربة التنموية لإندونيسيا يقف في مقدمتها العاملين التاليين:

أ- وفرة عنصر العمل الرخيص وتعبئته ضمن نظام صارم لاستغلال العمال؛

ب- مجموعة السياسات الاقتصادية الكلية التي تم اختيارها بذكاء ووعي تام لخلق المناخ الملائم للادخار، الاستثمار، العمل، التصنيع والتصدير وكذا إقامة علاقات وثيقة ناجحة مع العالم الخارجي[2].

[1] https://aawsat.com/home/ article/1580091/ consulté le 21/09/2019 à 23:32.

[2] جمال حلاوة، علي صالح، **مدخل إلى علم التنمية**، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 281.

خلاصة الفصل:

حاولنا من خلال هذا الفصل التطرق إلى أهم التجارب الدولية الرائدة في مجال التنويع الاقتصادي باعتبارها تؤمن موارد تستعمل لتمويل الاقتصاد، والتي يجب أن تأخذها الجزائر كعامل أساسي من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية بصفة عامة والمحلية بصفة خاصة، إذ نجد من بين أهم الدول التي تبنت سياسة التنويع الاقتصادي باعتبارها خيارا استراتيجيا فرنسا، المغرب، الإمارات العربية المتحدة، تركيا، ماليزيا وإندونيسيا والتي أصبحت تجاربهم التنموية من التجارب الجديرة بالاهتمام والدراسة لما حققته من إنجازات كبيرة.

ومن خلال ما سبق تم التوصل إلى ما يلي:

- تعد فرنسا من النماذج الناجحة في مجال الشراكة من خلال كل المستويات الحكومية لاسيما البلدية منها، وهو ما يدل على أهمية الشراكة في تنويع الاقتصاد وبالتالي المساهمة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة؛
- التحويلات المالية في طريقها إلى أن تصبح أكبر مصدر للتمويل الخارجي في البلدان النامية من خلال مساهمتها الفعالة في التنمية المحلية وهو ما برهنت عليه التجربة المغربية في هذا المجال؛
- يشكل الإبداع والابتكار أحد المحاور المهمة لتحقيق التنويع الاقتصادي فالاستثمار في اكتساب المعرفة التقنية والتكنولوجية من شأنه الحد من التكاليف، تطوير قطاعات جديدة، رفع الكفاءة وتحسين الانتاجية، إذ أن المزايا التنافسية لا تقوم على وفرة الموارد الطبيعية أو اليد العاملة ذات التكلفة المتدنية بقدر ما تتحقق عبر الابتكار والمعرفة وكذا الإدارة الجيدة؛
- تعد تركيا من بين العشر دول الأوائل في العالم الأكثر استقطابا للسياح لما حققته من نتائج مبهرة في مجال القطاع السياحي وبرهنت على أهميته في مجال تمويل التنمية والاقتصاد التركي؛
- للصكوك الإسلامية أهمية كبيرة في ارتفاع الدخل الوطني وبالتالي رفع المستوى المعيشي لنصل في الأخير إلى تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والمحلية المستدامة كما هو الحال بالنسبة لماليزيا وما حققته من نتائج إيجابية من جراء إصدارها لهذا النوع من الصكوك؛
- الاستثمار الأجنبي المباشر عنصر حاسم في تحفيز وتشجيع التغيير والابتكار وكذا جلب التكنولوجيات والمعارف الجديدة، وبالتالي مصدر مهم للتنويع الاقتصادي وكذا لتمويل التنمية المحلية وهو ما أكدّت عليه التجارب الدولية بصفة عامة والتجربة الإندونيسية بصفة خاصة؛

الفصل الرابع: صيغ التمويل المستحدثة لتثمين ممتلكات الجماعات المحلية وتحقيق التنويع الاقتصادي.

تمهيـــد:

تعاني أغلب بلديات الوطن العديد من المشاكل والمعوقات التي انعكست سلبا على حالة التنمية المحلية فيها لذلك فالدولة مطالبة اليوم أكثر من أي وقت مضى بالتدخل لتصحيح الوضع من خلال اتخاذ الاجراءات والتدابير الكفيلة بتفعيل دور البلديات في تحقيق التنمية المحلية، وكذلك من أجل تطوير أداء البلدية وترقيتها إلى مستوى المؤسسة العصرية الاقتصادية القادرة على تحقيق الرفاهية للمجتمع المحلي خاصة في ظل الأوضاع الاقتصادية التي تمر بها البلد من جراء انخفاض أسعار البترول، الأمر الذي يستدعي الاقتداء بالتجارب الدولية الناجحة في مجال تمويل التنمية المحلية وتحقيق التنويع الاقتصادي.

ومن خلال هذا الفصل سوف نعالج ثلاث مباحث تتمثل في:

- **المبحث الأول**: الأداء التنموي للجزائر وتقييمه.
- **المبحث الثالث**: التحديات الإنمائية في مجال السياحة، التمويل الإسلامي والاستثمار في الجزائر.
- **المبحث الثالث**: آليات ترقية مصادر التمويل المحلي للبلدية واقتراح معالم للتنويع الاقتصادي بالجزائر.

المبحث الأول: الأداء التنموي للجزائر وتقييمه.

يعتمد نجاح المجتمع المحلي في الوقت الراهن على مدى قدرته على التكيف مع آليات اقتصاديات السوق الديناميكية على المستوى المحلي، الوطني والدولي، وقد تزايد استخدام التخطيط الاستراتيجي في التنمية الاقتصادية المحلية من جانب المجتمعات لتدعيم القدرات الاقتصادية المحلية لمنطقة معينة وتحسين مناخ الاستثمار بالإضافة إلى زيادة الانتاجية والقدرات التنافسية للأنشطة والمشروعات المحلية وللمستثمرين وكذا العمال، وتعتمد قدرة المجتمعات على تحسين مستوى المعيشة وخلق فرص اقتصادية جديدة ومكافحة الفقر على مدى قدرة هذه المجتمعات على تفهم عملية التنمية الاقتصادية المحلية فضلا عن التعامل استراتيجيا مع اقتصاديات السوق المتغير والأكثر تنافسية.

المطلب الأول: الشراكة بين القطاع العام والخاص كبديل تمويلي تنموي للاقتصاد الوطني الجزائري – إدارة الخدمة العامة للمياه في الجزائر–

الجزائر كغيرها من الدول سمحت للقطاع الخاص بالمشاركة في بعض القطاعات التنموية الحساسة التي تستنزف الخزينة العمومية مثل قطاع المياه، وكان الهدف من هذه الشراكة هو الاستفادة من خبرات القطاع الخاص وإمكانيته التي يمكن أن تساهم في إحداث نقلة نوعية في آليات التسيير المعتمدة والوصول إلى تحقيق أهداف التنمية المحلية المنشودة.

حيث أنه بموجب قانون المياه الجديد أصبح من الممكن تفويض جزء من أو كل أنشطة الخدمة العمومية للمياه والصرف الصحي لمتعاملين خواص أو عموميين ممن يقدمون المؤهلات المهنية والضمانات المالية الكافية، وأبح بذلك تسيير الخدمة العمومية للمياه يتم في الإطار الذي يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-1) الإطار المؤسسي لإدارة الخدمة العمومية للمياه والصرف الصحي وفقا لقانون المياه 12/05:

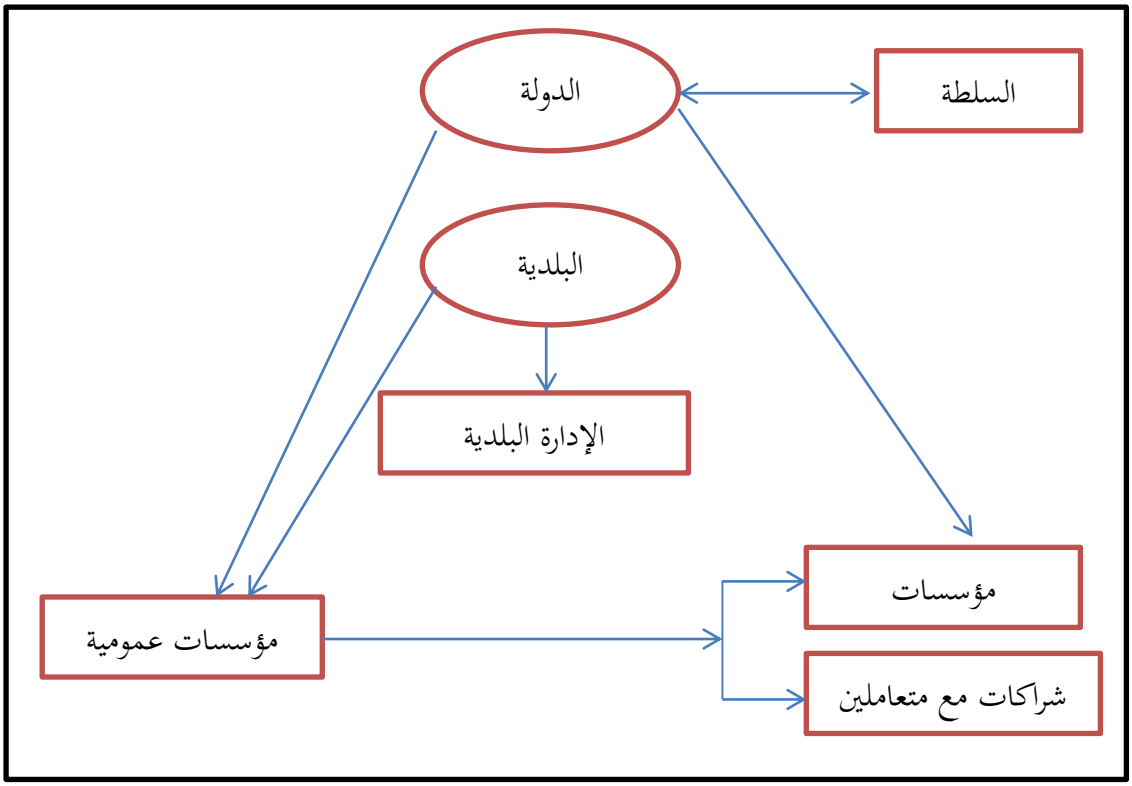

Source: http://www.mre.dz/baoff/fichiers/indicateurs_spa.pdf. Consulté le 26/12/2019 à 13:49.

يظهر الشكل أعلاه أن تسيير الخدمة العمومية للمياه والصرف الصحي يأخذ الأشكال التالية:

- الامتياز: الذي تمنحه الدولة (أو البلدية) لمؤسسات عامة (حاليا الجزائرية للمياه ADE والديوان الوطني للتطهير ONA)؛
- التفويض: حيث تعهد الدولة أو المؤسسة العامة في إطار تعاقدي إلى متعامل خاص أو عام بمهمة تسيير الخدمة العمومية للمياه والصرف الصحي، كما يمكننا إقامة شراكات في صورة عقود إدارة مع شركات دولية مختصة في هذا المجال؛
- الإدارة البلدية مع الاستقلال المالي.

أولا: تجربة سيور "SEOR":

استفادت ولاية وهران من خاصية دمج خدمتي توفير وتوزيع المياه بالإضافة إلى خدمة التطهير في يد شركة واحدة مدعمة بقانون 4 أوت 2005، وعلى هذا الأساس قامت كل من الجزائرية للمياه

والديوان الوطني للتطهير بالمساهمة بمبلغ قدره 1000000000 دينار جزائري في رأسمال اجتماعي مشترك لشركة واحدة سمّيت لاحقا بشركة المياه والتطهير لوهران (Seor).

1- طبيعة العقد:

يصنف عقد الشراكة بين الشركة "سيور" الممثلة للقطاع العام والشريك الخاص أغبار "Agbar" ضمن عقود الإدارة، حيث بلغت قيمة صفقة التعاقد 30 مليون أورو مع تقسيمه لمرحلتين:[1]

المرحلة الأولى (ستة أشهر): تستثمر شركة "أغبار" هذه الفترة في تشخيص النقائص والمشاكل التي يتخبط فيها قطاع المياه مع وضع خطط عمل واستراتيجيات تراها ملائمة للخروج بحلول لتلك المشاكل؛

المرحلة الثانية (خمسة سنوات): يتم في هذه الفترة تطبيق خطة العمل التي تم الإتفاق عليها في المرحلة الأولى، حيث تلتزم الشركة الكاتالونية* بالعمل على تسيير خدمات المياه والصرف الصحي والسهر على تحسينها وضمان نقل خبرتها لشركة "سيور" فيمكن تلخيص مهمتها في الخروج بحلول للمشاكل التي تواجه قطاع المياه والمتمثلة في النقص الكبير للموارد المائية المخصصة للولاية والتي تقدر بـ 140000 $م^3$/يوم، مع سوء توزيع مياه الشرب وتصريف المياه المستعملة على مستوى تراب الولاية إذ تشير الإحصائيات أن 7% من السكان ليس بإمكانهم الحصول إطلاقا على الماء الشروب، حيث ستعمل الشركة على الاستجابة لتلك المتطلبات مع تقديم خدمة عمومية قائمة على التواصل.

[1] http://www.wilayaoran.org/31/index.php/fr/accueil/seor/308-projets-de-la-seor consulté le 01/04/2019 à 19:11.

* المتعامل الكاتالوني أغبار "Agbar": (آغواس دي برشلونة Aguas de Barcelona) شركة اسبانية الجنسية أنشئت سنة 1867 وهي أحد فروع الشركة الفرنسية الأم "Suez environnement" يتواجد مقرها الاجتماعي بمدينة برشلونة مقاطعة كاتالونيا بإسبانيا، تحتل المرتبة الأولى في السوق الاسبانية بحيث تحتكر توفير خدمتي المياه والتطهير في 1000 بلدية من مجموع 8000 بإسبانيا.

الشكل رقم (4-2) عقد الإدارة بين سيور وأغبار.

Source:http://www.wilayaoran.org/31/index.php/fr/accueil/seor/308-projets-de-la-seor consulté le 01/04/2019 à 19:11.

ينص عقد الإدارة بين "سيور" و"أغبار" على ضرورة الوصول للأهداف التالية:[1]

- خدمة المياه الصالحة للشرب على مدار 24/24 ساعة؛
- تسيير الصرف الصحي (معالجة وتنقية مياه الصرف الصحي)؛
- تحسين قدرات الموظفين عن طريق التكوين؛
- إدارة الزبائن لزيادة المردود التقني والتجاري؛
- تطوير التسيير الاقتصادي والمالي؛
- انجاز خطط خاصة بالأمن والاتصال.

[1] Seor, http://www.seor.dz/index.php?option=com_content&view=article&id=58&Itemid=101 consulté le 01/04/2019 à 20:05.

للوصول للأهداف المسطرة تبنت الشركة المسيرة جملة من المبادئ للرفع من الكفاءة التسييرية للكوادر من خلال تحويل المهارة من مسيري "أغبار" إلى المسيرين الجزائريين من خلال توفير 21 تقني وخبير في مجال رسم خرائط الصيانة والنوعية.

2- نتائج الشراكة بين "سيور" و"أغبار":

حققت العديد من الأهداف المسطرة مسبقا وأهمها ما يلي:[1]

- **توسيع نطاق التغطية:** حيث قامت "سيور" بمشاريع تجديد محطات الضخ وزيادة الموارد المائية التي تؤمن تلبية احتياجات سكان مدينة وهران، بالإضافة إلى مشروع (MAO) وهو عبارة عن خط لتحويل المياه من سد كرادة (واد الشلف) مرورا بولاية مستغانم فمدينة أرزيو وصولا إلى وهران، ساهم هذا المشروع في الزيادة الملحوظة لحجم الماء في الولاية ممّا أعطى نفس جديد سيرفع الضغط عن الآبار التي عرف مستواها تراجعا كبيرا نتيجة الاستغلال المكثف؛
- **نوعية الخدمة:** عمدت "سيور" بالشراكة مع "أغبار" على تحسين خدمات المياه (المياه على مدار 24/24 ساعة في وهران) ومن حيث استمرارية الخدمة واحترام معايير المياه الصالحة للشرب (مخابر لتحليل المياه من أجل الكشف عن الجراثيم والمواد الكيميائية المختلفة)؛
- **الفعّالية التشغيلية:** حققت "سيور" في هذا الجانب عدة انجازات منها: الحد من التسرب وإعادة تأهيل شبكة التوزيع، تطهير مياه الصرف الصحي ومياه الأمطار، نظام التحكم والتسيير عن بعد (يتمثل هذا النظام في تقنية حديثة لتسيير خدمات المياه من خلال ضبط ومراقبة عملية التوزيع)؛
- **التأثير على الأسعار:** عمدت شركة المياه والتطهير بوهران "سيور" على تصميم فاتورة جديدة لاستهلاك ومعالجة المياه القذرة بحيث تكون أكثر وضوحا وسهلة الفهم بالنسبة لزبائن الشركة مع احتوائها على العديد من المعلومات؛
- **تدريب العمال ونقل المعارف:** تعتمد شركة "سيور" على نظام تدريب للمستخدمين بهدف الرفع من المردودية الإجمالية للعمال، فمن بين التعديلات التي قامت بها شركة "أغبار" عند البدء في تسيير شركة "سيور" التحول من نظام تسيير الموارد البشرية التقليدي إلى نظام التسيير بالكفاءات.

[1] لكحل الأمين، **مرجع سبق ذكره**، ص 142، 166.

ثانيا: تجربة سياكو "SEACO":

شركة المياه والتطهير لولاية قسنطينة "SEACO" هي شركة ذات أسهم تم إنشاؤها سنة 2006 باندماج الجزائرية للمياه ADE والديوان الوطني للتطهير ONA، يتمثل هدفها الأساسي في تسيير الخدمة العمومية للمياه والصرف الصحي بولاية قسنطينة.

1- طبيعة العقد:

قامت شركة المياه والتطهير بقسنطينة "سياكو" بإقامة عقد شراكة مع شركة مياه مرسيليا الفرنسية في صورة عقد إدارة في أكتوبر 2008 ويمتد هذا العقد لخمس سنوات ونصف.

وتضمن العقد مجموعة من الأهداف تتمثل فيما يلي:[1]

- الأهداف التقنية للتزويد بالمياه الصالحة للشرب: وتتعلق هذه الأهداف بالإنتاج، التوزيع ومعدلات استمراريته وكذا التسربات؛
- الأهداف التجارية: وتتعلق بعدد المشتركين: حجم المياه المفوترة ورقم الأعمال؛
- أهداف تتعلق بتجميع المياه المستعملة وأخرى تتعلق بالمعالجة.

2- أهم الإنجازات المحققة خلال فترة العقد:

تتمثل أهم الإنجازات المحققة خلال فترة الشراكة بين "شركة سياكو وشركة مياه مارسيليا" فيما يبلي:[2]

- **التوسع في الإمداد:** تطور عدد التوصيلات الجديدة من 430 في سنة 2010 إلى غاية 1488 في سنة 2014؛
- جودة الخدمة المقدمة: من خلال جودة المياه الموزعة أي أنها مطابقة للمواصفات الصحية المطلوبة، استمرارية الخدمة وكذا خدمة عملائها؛
- الكفاءة التشغيلية: حيث يعتبر القياس من الأنشطة المهمة لضمان الكفاءة التشغيلية إلى جانب التسربات والتوصيلات غير القانونية، ونلاحظ أن تركيب العدادات شهد ارتفاعا ملحوظا خاصة خلال سنتي 2012 و2013 وهذا له إيجابيات خاصة فيما يتعلق بتحديد حجم المياه المفوترة

[1] سهام عليوط، خالد بوجعدار، **الشراكة بين القطاعين العام والخاص كآلية لتسيير الخدمة العمومية للمياه –دراسة تقييمية لتجربة ولاية قسنطينة–**، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 04، المجلد 1، جوان 2017، ص 28.

[2] المرجع نفسه، ص 29، 32. (بتصرف)

ومقارنتها بالحجم المنتج والموزع، وهو ما يسمح بالقضاء على التقدير الجزافي للاستهلاك الذي يؤثر على حصيلة الايرادات.

على الرغم من أن الاعتماد على الشراكة بين القطاعين العام والخاص كآلية لتسيير الخدمة العمومية للمياه والصرف الصحي أخذ حيزا كبيرا من الاهتمام، إلا أن النتائج التي حققتها تبقى متفاوتة بين النجاح والفشل خاصة في ظل عملية تقييم الأداء لعدة اعتبارات أهمها خصوصية الأداء في قطاع المياه الذي يتميز بالتداخل في أبعاده.

ثالثا: مكامن القوة والضعف:

دوما ما يتم الإعلان عن أرقام مثيرة من قبل المتعاملين الأجانب القائمين على إدارة خدمات المياه عن طريق التفويض في الجزائر، سواء في تقاريرهم أو عبر مختلف النشريات الموجودة على المواقع الإلكترونية لهذه الشركات من رفع معتبر لعدد السكان المزودين بالماء الشروب، وحجم التغطية الذي توسع وتحقق في زمن قصير ساء ما تعلق بتطهير المياه أو توزيعها والتي تصل في أحيان كثيرة إلى نسبة 100% وعلى مدار 24/24 ساعة، بينما يسجل التقرير الذي يحمل عنوان "موازنة 2007-2014 وأجندة 2019" الصادر عن الديوان الوطني للتطهير ONA العديد من النقائص في مجال أداء المؤسسات العاملة بعقود التفويض في إدارة المياه في الجزائر، والذي قال أن نتائجها تبقى نتائجها جد متباينة من متعامل أجنبي لآخر، ونورد أهم ما أشار إليه التقرير ما يلي:[1]

- بالنسبة لشركة "أغبار" الاسبانية يرى التقرير أن عقد أغبار الاسباني في وهران وعلى الرغم من تسجيل بعض النقائص في البداية إلا أنه كان جد إيجابي على أكثر من صعيد وخاصة فيما يتعلق بتحويل المعرفة للطرف الجزائري، ولذلك قررت السلطات العمومية عدم تجديد العقد مرة أخرى مع هذا الشريك والاكتفاء بمجرد تعاون تقني لمدة 3 سنوات أخرى بقيمة 8.442 مليون أورو؛
- بالنسبة للعقد المبرم مع شركة المياه والتطهير مع الشريك الفرنسي بقسنطينة فقد عرف تنفيذ هذا العقد هو الآخر العديد من النقائص، فالشريك الفرنسي لم يستطيع بلوغ الهدف المتعلق بالتزويد المائي بـ

[1] Rapport de l'Office national de l'assainissement, **Bilan 2007-2014 et Agenda 2019**, Algérie, p 17, 25 http://www.ona-dz.org/IMG/pdf/BILAN_2007_2014_Et_AGENDA82019.PDF Consulté le 26/11/2019 à 17:03.

24/24 ساعة، كما لم يفي بما جاء في العقد بخصوص تحويل المعارف ممّا دفع بالسلطات إلى توجيه اعتذارات للشريك الفرنسي؛

- وبالنهاية فقد خلص التقرير الذي جاء به الديوان إلى أن تجربة الإدارة بالتفويض لخدمات المياه والتطهير في الجزائر لم تحقق الأهداف التي تم تسطيرها، إذ أن جل ما كان يشغل المتعاملين الأجانب هو التركيز على تفضيلهم للربح بشكل مبالغ فيه وعلى حساب الدولة والمستخدم ومن دون حق الالتزام بتحويل المعارف للطرف الجزائري.

المطلب الثاني: تحويلات العمال المهاجرين وتأثيرها في الاقتصاد الجزائري:

لا توجد نظرية متكاملة في تفسير أسباب ومحددات الهجرة حيث أن هناك نظريات ترجع أسباب الهجرة إلى المفاضلة بين التكاليف التي سوف يتحملها المهاجر والعائد الذي سوف يحصل عليه من عملية الهجرة، ونظريات أخرى ترجع أسباب الهجرة إلى تطورات المجتمعات، حيث أن الدول التي تعرف تطورات قد تغير من الوضع الاجتماعي للمهاجر، كما أن هناك نظريات ترجع أسباب الهجرة إلى الفجوة الموجودة بين الدول المصدرة للهجرة والدول المستقبلة لها، بالإضافة إلى نظريات تربط ظاهرة الهجرة بعوامل الطرد في دول المنشأ وعوامل الجذب في دول المصب.

أمّا بالنسبة للجزائر فما يلاحظ عموما أن ظاهرة الهجرة مست الكثير من الأفراد سواء العاطلين عن العمل أو العاملين خاصة بعد أزمة 1986 حيث شهدت الجزائر ارتفاع نسب البطالة بسبب تسريح العمال من المؤسسات والشركات التي شهدت الإفلاس حيث ترتب عن ذلك تردي الأوضاع الاجتماعية وتدني المستوى المعيشي، يضاف إلى ذلك تدهور الأوضاع الأمنية خلال مرحلة التسعينات، فمن أهم العوامل الباعثة على الهجرة في الجزائر نذكر ما يلي: البطالة، الفجوة في الأجر بين الدول المصدرة للهجرة والدول المستقبلة، تكاليف الهجرة، الوضعية العائلية، المؤهلات العلمية، الظروف الاجتماعية، الظروف السياسية والظروف الأمنية.[1]

[1] علي سدي، حميد ستي، **محاولة نمذجة ظاهرة الهجرة في الجزائر**، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي، تيسمسيلت، الجزائر، العدد 01، مارس 2017، ص 29.

الجدول رقم (4-1) مميزات الهجرة الدولية وتحدياتها الرئيسية لتنمية البلد (الجزائر).

البلد	الهجرة النازحة		الهجرة الوافدة	
	المزايا	التحديات	المزايا	التحديات
الجزائر	• نقل المعرفة والمهارات والخبرة (المساهمة في البحث العلمي وإنشاء أقطاب الكفاءات)؛ • تحويلات الأموال (الاستثمار والادخار)؛ • تنفيذ المشاريع الاقتصادية وإنشاء المقاولات الصغيرة والمتوسطة (لاسيما المبتدؤون في مجال التكنولوجيا المبتكرة)؛ • المساهمة في السياحة الوطنية؛ • الحشد والتضامن المثمر في حالات الصعوبات الوطنية (الكوارث الطبيعية وغيرها).	• تحديد، تقييم وحشد الإمكانيات القادرة على المساهمة في التنمية الوطنية (إعداد اللمحة الموجزة الوطنية عن الهجرة)؛ • صياغة سياسة وطنية للهجرة؛ • إعداد الآليات الفعالة لتجميع الموارد المالية والتحفيزية للاستثمارات المنتجة (صناديق الاستثمار والمكاتب التابعة بالخارج)؛ • إعداد قاعدة بيانات المشاريع الوطنية؛ • تطوير وسائل الاتصال والإعلام الملائمة مع الجالية الوطنية المقيمة بالخارج (التشبيك)؛ • إنشاء الروابط الوثيقة والدائمة مع الجالية الوطنية عبر مختلف التظاهرات الثقافية والدينية؛ • مواصلة الجهود في مجال تعليم لغة البلد الأصل وثقافته وإنشاء مراكز ثقافية جزائرية جديدة بالخارج؛ • مساعدة الجالية الوطنية على تشكيل مجموعات ضغط في بلد الاستقبال عبر اتحاد مختلف جمعيات المهاجرين الجزائريين.	• الاستثمارات المنتجة؛ • نقل التكنولوجيا والعلوم؛ • إنشاء فرص الشغل؛ • المساهمة في النمو الوطني للبلد (الطاقة، التعليم، الصحة، الصناعة، الزراعة، الاتصالات اللاسلكية والنقل).	• تعديل النصوص التنظيمية والتشريعية التي تؤطر الأنشطة الصناعية، التجارية، الحرفية والأجيرة.

المصدر: عمر اسماعيل عبد الرحمان، **مرجع سبق ذكره**، ص 41.

أولا: النظام المصرفي الجزائري كعائق أمام تحويل أموال المهاجرين:

لا يزال الجزائريون المغتربون يفضّلون تحويل معظم أموالهم عبر طرق غير رسمية إلى بلادهم، وهو ما يترجمه ضعف التحويلات السنوية المسجلة في وقت كان يمكن لأموال الجالية الجزائرية المقيمة في المهجر أن تكون موردا نقديا بديلا للجزائر التي تعيش ظروفا اقتصادية حرجة، ولا توجد أرقام رسمية حول حجم التحويلات المالية السنوية للجزائريين المقيمين في الخارج حيث تُخفي الحكومة البيانات الخاصة بهم، ولكنّ تحقيقا أجراه البنك الدولي بشأن تحويلات الجاليات المقيمة في الخارج من دول منطقتي الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، كشف أن تحويلات الجالية الجزائرية في المهجر للبلاد لم تتجاوز ملياري دولار خلال سنة 2016 وهو نفس الرقم المسجل في سنتي 2015 و2014، وهو ما يمثل 2% من الناتج الداخلي الخام لسنة 2016[1].

تؤكد الأرقام أن المهاجرين الجزائريين في أوروبا حوّلوا إلى بلادهم مليار و850 دولار، 90% منها أي ما يعادل مليار و654 مليون دولار مصدره فرنسا التي يعمل بها نحو مليون و456 ألف جزائري، ويبدوا المبلغ المحول من فرنسا قليلا جدا مقارنة بذلك الذي تحوله الجالية المغربية بفرنسا والذي يعادل نحو مليارين و130 مليون دولار من مجموع 6 مليار و17 مليون دولار تشكل قيمة جميع تحويلات الجالية المغربية، علما أن الجالية المغربية بفرنسا لا تحصي أكثر من 928 ألف مغربي[2].

ويربط خبراء الاقتصاد والمتتبعون لشأن الجالية الجزائرية المقيمة في الخارج ضعف التدفق المالي للمهاجرين الجزائريين نحو بلادهم بعدة عوامل منها الاقتصادية بالدرجة الأولى ومنها السياسية المتعلقة بنظرة الحكومة لهذه الفئة وما تحمله لها من مشاريع لاستقطاب أموالها، حيث يشير عضو الاتحاد العام للجزائريين في المهجر (جمعية غير حكومية تنشط في أوروبا) "بشير فطومي" إلى أن بدائية النظام المصرفي هي سبب عزوف الجزائريين عن تحويل أموالهم عبر القنوات الرسمية، وهو ما جعل البلاد تخسر مليارات الدولارات سنويا رغم الأزمة الاقتصادية التي تمر بها، ووفقا للخبير الاقتصادي "فرحات علي" أنه لا يمكن أن تسبق

[1] حمزة الكحال، **النظام المصرفي يحرم الجزائر من أموال المغتربين**، 26 أفريل 2017، متاح على الموقع التالي:
https://www.alaraby.co.uk/economy/globaleconomy تاريخ الاطلاع 2019/10/11 على الساعة 18:06.

[2] مُحَمَّد مسلم، **المهاجرون حوّلوا للجزائر مليار دولار 90% منها من فرنسا**، متاح على الموقع التالي:
https://www.echoroukonline.com تاريخ الاطلاع 2019/10/11 على الساعة 17:43.

تونس على الأقل الجزائر في حجم التحويلات المالية للمهاجرين نحو البلاد، لأنه وببساطة عدد المهاجرين الجزائريين هو ضعف عدد المهاجرين التونسيين إن لم نقل أكثر من ذلك، فالجزائر تحصي قرابة 7 ملايين شخص مقيم في الخارج منهم نحو 5 ملايين يقيمون في فرنسا لو فرضنا أن 5 مليون من إجمالي المهاجرين البالغين يلتحقون بسوق العمل ويرسلون ألف دولار سنويا على الأقل، لوجدنا 5 مليار دولار على الأقل تدخل البلاد سنويا[1].

وإلى غاية اليوم وعلى الرغم من المطالب المتكررة إلا أن أبناء الجالية لا يجدون بنكا جزائريا ولو حتى مجرد وكالة صغيرة في فرنسا تساعدهم على اكتناز وتحويل أموالهم نحو بلادهم، ما حرمهم من تسهيلات بيروقراطية ومالية تحفيزية وتركهم تحت رحمة البنوك الفرنسية.

ثانيا: المحددات الفردية للتحويلات المالية التي يقوم بها المهاجرين الجزائريين المقيمين بفرنسا:

أجريت دراسة قياسية حول موضوع "**المحددات الفردية للتحويلات المالية* التي يقوم بها المهاجرين الجزائريين المقيمين بفرنسا**"، حيث تبلورت إشكالية الدراسة الرئيسية كما يلي: كيف تؤثر المحددات الفردية على احتمال قيام المهاجرين الجزائريين بتحويل الأموال اتجاه الجزائر؟ ومن أجل الإجابة على هذه الإشكالية تم الاعتماد على البيانات الأولية التي جمعت من خلال الاستبيان الذي مس 120 مهاجر جزائري مقيم بفرنسا، 43 منهم لا يقومون بتحويل الأموال و77 يقومون بعملية التحويل وهذا عن طريق تقنية المقابلة الشخصية مع جميع أفراد العينة في كل من مطار الجزائر الدولي والمحطة البحرية لميناء الجزائر، وبعد جمع البيانات تم استخدام برنامج "الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية" (SPSS 21) لتنظيم ومعالجة هذه البيانات[2].

---

[1] حمزة الكحال، **مرجع سبق ذكره**.

* نعني بالمحددات الفردية للتحويلات المالية مجموعة الخصائص والمميزات الخارجية التي تثبط سلوك المهاجر أو تحفزه اتجاه تحويله للأموال، وتشمل هذه المحددات كل من:

– **المميزات المتعلقة بالمهاجر**: وتغطي المميزات التي يولد المهاجر مزودا بها مثل الجنس، العمر، ومميزات يكتسبها المهاجر مع مرور الوقت مثل المستوى التعليمي والوظيفي؛

– **المميزات المتعلقة بعائلة المهاجر**: مثل عدد أفراد العائلة والدخل السنوي لها؛

– **المميزات المتعلقة بالهجرة التي قام بها المهاجر** مثل مدة الهجرة. (للمزيد أنظر: مُحَّد مسلم، **مرجع سابق**).

[2] مُحَّد بوعتلي، ناصر عزواني، **المحددات الفردية للتحويلات المالية التي يقوم بها المهاجرين الجزائريين المقيمين بفرنسا**، مجلة الاصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، العدد 25، المجلد 12، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، جويلية 2018، ص 01.

حيث تم التوصل إلى النتائج التالية:[1]

- **عمر المهاجر**: لعمر المهاجر الجزائري تأثير إيجابي على احتمال تحويله للأموال، وتفسر هذه النتيجة على أن التقدم في السن يسمح بالزواج الذي يزيد بدوره من المسؤولية الملقاة على عاتق المهاجر ممّا يحفزه على القيام بالتحويلات المالية، كما يلعب دافع المصلحة الذاتية دورا مهما في تحفيز سلوك المهاجر فكلما تقدم المهاجر في السن كلما زاد احتمال تحويله للأموال، إما لداف الاستثمار في الجزائر أو لدافع تبادل الخدمات مع أسرته؛
- **جنس المهاجر**: المهاجرين الجزائريين الذكور يكون احتمال تحويلهم للأموال أكبر من نظرائهم الإناث، ونفسر ذلك على أن المهاجرين الجزائريين الذكور يحافظون على علاقاتهم مع أسرهم أكثر من الإناث المهاجرات، كما يلعب كل من دافع الإيثار ودوافع الترتيبات الأسرية مثل اتفاقية التأمين المشترك واتفاقية القرض الأسري الضمني دورا مهما في تحفيز المهاجرين الذكور على تحول الأموال لأن أغلب المهاجرين الجزائريين الذكور يقومون بعملية الهجرة بهدف تحسين أوضاعهم المعيشية، وبالتالي فإن القيام بهذه العملية يستلزم القيام باتفاقيات مع أسرهم مقابل تمويلها؛
- **المستوى التعليمي للمهاجر**: المهاجرين الجزائريين ذوي المستوى التعليمي العالي يكون احتمال تحويلهم للأموال أقل من نظرائهم ذوي مختلف المستويات التعليمية الأخرى، ويفسر ذلك بأن أغلب المهاجرين الجزائريين ذوي المستوى التعليمي العالي يستقرون مع عائلتهم الصغيرة بفرنسا ولا يكون لديهم نية العودة للجزائر، وبالتالي فإن هذه الفئة من المهاجرين لا يؤثر عليها لا دافع المصلحة الذاتية ولا دافع الإيثار بالمقارنة مع مختلف الفئات الأخرى؛
- **الوضعية العائلية للمهاجر**: الوضعية العائلية للمهاجر الجزائري لديها تأثير كبير على احتمال قيامه بتحويل أمواله، فالمهاجر الجزائري المتزوج أو المطلق أو الأرمال يكون احتمال تحويله للأموال أكبر من نظيره الأعزب؛
- **مستوى الدخل الشهري للمهاجر**: لها تأثير إيجابي على احتمال تحويل الأموال فكلما زاد الدخل كلما زاد عدد المهاجرين الذين يقومون بتحويل الأموال اتجاه الجزائر؛
- **عدد أفراد عائلة المهاجر**: ليس لديها أي تأثير على احتمال تحويل المهاجر للأموال اتجاه الجزائر؛

[1] المرجع نفسه، ص 11- 12.

- **عدد الأفراد المهاجرين في عائلة واحدة:** عدد الأفراد المهاجرين من نفس العائلة يسمح بتناوب التحويلات المالية بينهم والتي يقومون بها لصالح عائلتهم في الجزائر أي لها تأثير سلبي؛
- **منطقة إقامة عائلة المهاجر:** لديها تأثير كبير حيث أن الوضعية المالية للعائلات التي تقيم في الريف تكون منخفضة بالمقارنة مع تلك التي تقيم في المدينة، وهذا راجع لانخفاض فرص العمل وعائداته في الريف مقارنة مع المدينة ممّا يسمح لدافع الإيثار أن يلعب دورا مهما في تحفيز المهاجرين التي تقيم عائلاتهم في الرف على القيام بالتحويلات المالية؛
- **مستوى الدخل الشهري:** ليس لديها تأثير على احتمال التحول للأموال من قبل المهاجرين؛
- **مدة الهجرة:** تأثير إيجابي أي أن الزيادة في مدة الهجرة تسمح من جهة بالاستقرار المالي للمهاجر كما تسمح من جهة أخرى بزيادة عدد سنوات الخبرة المهنية والتي تؤدي بدورها إلى الزيادة في دخل المهاجر الجزائري.

ثالثا: عناصر استراتيجية تعظيم التحويلات المالية للمهاجرين في الجزائر:

على الجزائر أن تكون سباقة أكثر إذا أرادت أن تستفيد وتجني فوائد ملموسة من المغتربين وذلك من خلال تطوير استراتيجية وطنية للنهوض بأوضاع الجالية الجزائرية بالمهجر وتقوية ارتباطها بالجزائر، وكذا مساهمتها في التنمية من خلال زيادة تحويلاتها المالية وتحويل هذه الأموال إلى مشاريع واستثمارات داخل الوطن والتي من شأنها المساهمة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، وذلك من خلال زيادة الإنتاج والعمالة وتتطلب هذه الاستراتيجية القيام بالعديد من الإصلاحات والتسهيلات لفائدة المقيمين بالخارج لدفعهم على زيادة تحويل أموالهم للبلاد، ولتشجيعهم على استثمارها بالجزائر وترتكز هذه الاستراتيجية بالأساس على عدة عناصر منها:[1]

1- تقوية عمل البنوك الجزائرية: حيث أن البنوك الجزائرية لا تلعب دورا فعالا في عملية تحويل الأموال بسبب قلة عدد فروعها المحلية، لهذا يجب انضمام شركات أخرى ومصارف محلية إلى شبكة البريد الجزائري وتوسيع شبكة فروع المصارف مستقبلا بهدف خفض الأسعار، كذلك من أجل تشجيع المغتربين على إيداع مدخراتهم من العملة الصعبة في هذه المؤسسات المالية على غرار ما تفعله المغرب مع مواطنيها في

[1] بزارية محمّد، آيت سي معمر نوال، **الأثر الإنمائي للتحويلات المالية للمهاجرين الجزائريين "نحو استراتيجية وطنية لتعظيمها"**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد 07، أفريل 2017، ص 286، 289.

المهجر، حيث أن السماح لفروع البنوك المحلية للتواجد في الدول التي فيها عدد كبير من العمالة لهذه الدولة من شأنه تحفيز المهاجرين على تحويل مدخراتهم إلى البلد الأصلي، كما ينبغي على المصارف الجزائرية إيجاد آليات مصرفية ومالية تسمح بتحويل أموال المغتربين إلى تدفقات رأسمالية بحيث تستخدم في خلق تيار نمو دائم وتوسع من فرص التوظيف؛

2- التحفيزات المالية: من الاستراتيجيات ذات الأهمية البالغة في تحفيز التحويلات المالية منح الإعفاءات الضريبية، الامتيازات والمعاملات التفضيلية لحث المهاجرين على الاستثمار في بلدانهم الأصلية، كما تفعل كلا من البرازيل وبنغلادش على سبيل المثال وكذا الهند التي تمنح امتيازات ضريبية للمغتربين الذين يستخدمون المصارف الهندية للادخار؛

3- تقوية المنافسة لخفض التكلفة: أي تيسير تدفق التحويلات عبر القنوات الرسمية وخفض تكلفة تحويلها حيث تختلف هذه الأخيرة حسب وسيلة الإرسال، المبلغ المحول، قناة التحويل وقوانين العملة الأجنبية في البلد المستقبل، إذ بلغ متوسط تكلفة تحويل الأموال من قبل الأفراد عالميا 7,9% في سنة 2014 لكل 200 دولار وتصل هذه النسبة إلى 12%، ويرى البنك الدولي أن ارتفاع كلفة التحويل التي تفرضها شركات الصرافة على التحويلات المالية يحد من قدرة اقتصادات الدول النامية على الاستفادة من التحويلات لزيادة نموها وضخ الأموال لتحسين البنى التحتية فيها وتطويرها؛

4- طرح أدوات مالية: طرح سندت لاستهداف أموال المغتربين بمبالغ بسيطة وتسويقها في مجتمعات وذلك لتعبئة مدخراتهم وتعزيز مصادر التمويل لأغراض التنمية، مثل ما قامت به الدول في إصدار سندات تنمية بنية تحتية توفرها فقط للمهاجرين العاملين في الخارج وهو ما يتم توجيهه للاستثمار المحلي؛

5- مكاتب البريد: تقوية دور مكاتب البريد عن طريق تحسين ربطها بشبكة الأنترنيت وزيادة قدرتها التقنية ومواردها النقدية وكذا التشجيع على عرض مجموعة أكبر من منتجات الادخار للاختيار من بينها؛

6- تعزيز الابتكارات المالية: أي تنويع المنتجات البنكية لكي تتناسب مع المغتربين، حيث أن الكثير من البلدان أدرجت منتجات التحويلات المالية في السياسات الوطنية المتعلقة بالشمول المالي، ففي الاستراتيجية الوطنية الهندية للشمول المالي تعرض مصارف عديدة هندية في القطاع العام فتح حسابات معفاة من الرسوم لإجراء التحويلات المالية؛

7- خلق بيئة مواتية: لابد على واضعي السياسات وصانعي القرار في الجزائر من وضع سياسات تخلق بيئة مواتية تشجع المغتربين الجزائريين على تحويل الأموال إلى الاقتصاد الجزائري، كما يجب وضع سياسات تحفز التحويلات الاستثمارية بدلا من مجرد تحويلات لغرض الاستهلاك؛

8- فتح مكاتب الصرافة: إن تأخر صدور قانون أو تشريع يسمح بإنشاء مكاتب صرافة وتنظيمها انعكس سلبا على تدفق تحويلات المغتربين والعاملين بالخارج عبر القنوات الرسمية، فإنشاء هذه المكاتب يمكن من القضاء على السوق السوداء التي تتميز بالعشوائية وعدم الشفافية، كما يمكن أن يساهم في زيادة تدفق التحويل عبرها؛

9- العمل على دعم الهيئات التابعة للحكومة الجزائرية في الخارج والتي من مهامها متابعة العمالة المهاجرة في دول الاستقبال لحل المشكلات والصعوبات التي تواجهها، ويمكن لهذه الهيئات القيام بدور خدمي آخر كالترويج لأسهم المشروعات الاستثمارية التي تطرح في البلاد؛

10- تحقيق التوافق بين أنظمة المصارف وأنظمة الاتصالات لتمكين المصارف من المشاركة في إجراء التحويلات المالية النقالة.

المطلب الثالث: دور التعليم وتكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين الأداء الإداري بالجماعات المحلية في الجزائر.

تواجه الجماعات المحلية اليوم في الجزائر تحديات كبيرة خاصة ما تعلق باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في مختلف الأعمال الإدارية، فهي بحاجة إلى تطوير وتحديث الأنشطة الإدارية وتطوير أساليب العمل الإداري، وذلك من خلال التحول من الأنشطة الإدارية التقليدية إلى الأنشطة الإلكترونية التي تعتمد على وسائل تكنولوجيات المعلومات والاتصال.

أولا: دور تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين الأداء الإداري:

يعتبر إدخال تقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الإدارة ثورة حقيقية لما يحدثه من تغيير في نمط وأسلوب العمل الإداري والتحول إلى النمط الإلكتروني الذي يساهم في زيادة فعالية الأداء الإداري والوظائف الرئيسية للإدارة، فاعتماد مختلف المؤسسات على تطبيقات معلوماتية بما فيها شبكات الحاسب الآلي لربط مختلف الوحدات التنظيمية مع بعضها وذلك لتسهيل عملية الحصول على المعلومات والبيانات

وتقديم الخدمات بكفاءة وأقل تكلفة وأسرع وقت ممكن، إضافة إلى مساعدة الإدارة في عملية اتخاذ القرار الإداري بالاعتماد على بيانات إحصائية ممّا يساهم في تقليل تكاليف العمل الإداري وزيادة كفاءة إنجازه.

1- دور استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين عملية التخطيط:[1]

إن إدخال تقنيات تكنولوجيا المعلومات في العملية الإدارية قد ساهمت في تغير وظيفة التخطيط من نشاط روتيني يسبق التنفيذ ويتم تنفيذها من الأعلى إلى الأسفل إلى تخطيط أكثر مرونة وقابل للتجديد وهو ما يعرف "**بالتخطيط الإلكتروني**".

نشير أن هناك مجموعة من الاختلافات بين التخطيط الالكتروني والتخطيط التقليدي نذكرها في النقاط التالية:

- التخطيط التقليدي الإدارة تخطط والعاملين ينفذون(تخطيط عمودي)، عكس التخطيط الإلكتروني فجميع العاملين يقومون بعملية التخطيط (تخطيط أفقي)؛
- يكون تغيير مستمر على الخطط وتعاد كتابتها إلكترونيا في كل مرة؛
- إنّ عملية التخطيط الإلكتروني تكون مستمرة وقابلة للتجديد بخلاف التخطيط التقليدي الذي يخطط لمدة قادمة؛

على العموم تساهم استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين عملية التخطيط في عدة جوانب نذكر منها:

- زيادة القدرة على تشخيص المشاكل نتيجة القدرة على تحصيل المعلومات؛
- دعم القدرة على تحديد البدائل المختلفة وتقييمها؛
- زيادة القدرة على محاكاة الواقع والنمذجة الواقعية باستخدام نظم المعلومات الإلكترونية؛
- القدرة على تفعيل القرارات باللجوء إلى نظم معلوماتية موجهة لذلك كنظم دعم ومساندة القرارات؛
- القدرة على مجاراة قصر الوقت المتاح لمتخذ القرار في عصر الثورة المعلوماتية؛

[1] حمزة بعلي، محمد بنية، **دور تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين الأداء الإداري بالجماعات المحلية –بلدية عنابة نموذجا–**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني الأول حول: التسيير المحلي بين إشكاليات التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية –البلديات نموذجا–،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، يومي 09/08 نوفمبر 2016، ص32.

2- دور استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين عملية اتخاذ القرارات الإدارية:

يعتبر اتخاذ القرارات الإدارية من أصعب الأعمال التي يمارسها المسؤولون في مختلف مستويات العمل الإداري وفي جميع الوظائف الإدارية (التخطيط، الرقابة، التنظيم والتوجيه)، كما أن عملية اتخاذ القرارات تحتاج إلى المعلومات الصحيحة والتي يتم الحصول عليها عن طريق استخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصال التي توفر التقارير والإحصائيات لمتخذ القرار لمساعدته على اتخاذ القرارات، إضافة إلى مساعدة الإدارة على تقييم البدائل المتاحة التي يمكن اختيارها لحل المشكلة.

3- دور استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين عملية الرقابة:

يسمح استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في عملية الرقابة بالمراقبة الآنية من خلال شبكة المؤسسة مما يعطي إمكانية تقليص الفجوة الزمنية بين عملية اكتشاف الانحراف وعملية تصحيحه، وبالتالي تطوير العمل ومعرفة مكامن النقص والخلل فيه، كما أن الرقابة تصبح عملية مستمرة متجددة تكشف عن الانحراف وذلك من خلال تدفق المعلومات والتشبيك بين المديرين والعاملين، عكس الرقابة التقليدية التي تركز على الماضي لأنها تأتي بعد التخطيط والتنفيذ[1].

ثانيا: عصرنة خدمات المرافق العمومية الإدارية:

شرعت المصالح الإدارية لقطاع الداخلية في تجسيد مسعى شامل لإدخال المعلوماتية بالاعتماد على تطوير عدة أنظمة معلوماتية آلية ترمي إلى الرفع من فعالية المصالح وعصرنة أدوات العمل، ومن بين هذه البرامج "**البلدية الإلكترونية**" والذي يعتبر نظام إعلام مدمج يضم جميع مصالح البلدية ويكون بداية للشروع في تعميم المعلوماتية على كافة المصالح الإدارية للقطاع.

وانطلاقا من أهمية استخدام تكنولوجيا الاعلام والاتصال في تحسين نوعية الخدمات الإدارية وتخفيف الإجراءات باشرت الوزارة باتخاذ الإجراءات التالية:[2]

- لا مركزية مجمل الخدمات الإدارية التي كانت تقدمها الدائرة على مستوى البلدية؛

[1] حمزة بعلي، محمد بنية، **مرجع سبق ذكره**، ص 33.

[2] عبد الكريم مسعودي، **دور الاستثمار السياحي في تنمية الموارد المالية للجماعات المحلية بالجزائر دراسة حالة مشروع استثمار سياحي –فندق قورارة بتيميمون–**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2018، ص 231.

- الاستغلال الأمثل للآليات المعتمدة في إطار إعداد وتقديم الوثائق للمواطنين من خلال الاعتماد على التسيير الذكي، الإعلام الآني عند معالجة الملف وكذا الاستفادة من الخدمات من الموقع الإلكتروني دون الحاجة للتنقل؛

ثالثا: البلدية الذكية:

برنامج "**البلدية الذكية**" وتحسين خدمات الإدارة العمومية ببعض بلديات ومقرات الإدارة يواجه عدة عقبات تحول دون إنجازه على أرض الواقع، فالزائر لبعض مقرات بلديات العاصمة يلاحظ جليا أن هذه الأخيرة تعاني ضيقا شديدا في مقراتها والتي لا تستوعب حتى المواطنين الذين يقصدونها لاستخراج الوثائق اللازمة بالإضافة إلى غياب الكفاءة المهنية لدى بعض الموظفين، كما أن العديد من مقرات البلدية تفتقر إلى الربط بشبكة الإنترنيت أو انقطاعها بشكل متكرر، كل هذا يحول دون تحقيق مسعى اللجنة الولائية للاتصال وتكنولوجيات الإعلام للبرنامج التكنولوجي، هذا الأخير الذي يهدف إلى جعل عاصمة البلاد ترقى بمقراتها وخدماتها لما هو أفضل خاصة وأن هناك العديد من الإجراءات التي اتخذتها الوصاية لرقمنة البلديات حيث بات ممكنا للمواطن استخراج وثائقه بسهولة، بالإضافة إلى إلحاق خدمة استخراج الوثائق البيومترية بها بعد أن كانت حكرا على الدوائر الإدارية[1].

وبحديثنا على المواقع الإلكترونية التي من المفروض توفرها في كامل البلديات نجد أن 80% من البلديات لا تملك موقعا إلكترونيا أما البلديات التي تملكه فتعد على الأصابع وشكلي فقط، فمن بين57 بلدية أربع أو خمس بلديات فقط تملك موقعا باستثناء بعض المبادرات الشخصية التي يقوم بها بعض الشباب لنشر بعض المستجدات والانشغالات ببلدياتهم، وحتى إن توفرت الشبكة في بلديات أخرى إلّا أن مسؤوليها لم يكلفوا أنفسهم عناء تزويدها بمواقع إلكترونية لإيصال كافة المعلومات للمواطن والتواصل المباشر معه والتكفل الأفضل بانشغالاته في أقل وقت ممكن، حيث يبقى المواطن رهينة أساليب الاتصال التقليدية التي تضطره إلى التنقل إلى مقر البلدية لطرح انشغاله على رئيس البلدية الذي لا يحظى في أغلبية الأحيان باستقباله خاصة إذا لم تكن الزيارة خلال يوم الاستقبال[2].

---

[1] لزهر قدوم، عبد الرحمان قروي، **الإدارة الإلكترونية كآلية لتطوير أداء الجماعات المحلية بالجزائر**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني الأول حول: التسيير المحلي بين إشكاليات التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية –البلديات نموذجا–،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، يومي 09/08 نوفمبر 2016، ص 106.

[2] **المرجع نفسه**، ص 106.

رابعا: تنمية الموارد البشرية بالجماعات المحلية:

خصصت الوزارة جزءا كبيرا من مخطط عملها لتنمية القدرات المهنية للمستخدمين وتأهيل الكفاءات قصد الارتقاء إلى مستويات التحديات التي يفرضها الواقع المعاش، وفي هذا الإطار باشرت الوزارة الإجراءات التالية:[1]

- مواصلة سياسة تحسين معدل التأطير على مستوى الإدارات وذلك بترجيح إدماج المستخدمين في إطار جهاز المساعدة على الإدماج المهني DAIP؛
- تمكين الولايات الجديدة المنتدبة من الاستفادة من برنامج خاص للتوظيف وإعادة نشر الموظفين؛
- مراجعة تنظيم المركز الوطني للبحث والتحاليل الخاصة بالسكان والتنمية وجعله أداة فعالة للبحث والتحليل في خدمة التنمية المحلية؛
- إعادة تشكيل شبكة مؤسسات التكوين عن طريق إتمام إنجاز هياكل التكوين الجهوية المتواجدة حاليا في طور الإنجاز؛
- بداية تطبيق برنامج التعاون مع وزارة التعليم العالي في ميدان البحث العلمي، ما يسمح بتثمين نتائج البحث واستغلالها في إطار المحاور الاستراتيجية لتطوير السياسات العمومية؛
- مباشرة تجسيد مخطط التكوين الذي سيشمل جميع الفئات المهنية، من خلال تعبئة جميع مؤسسات القطاع وتعزيز قدرات التكوين بالتعاون مع وزارة التعليم العالي.

خامسا: دوافع نجاح التنمية في ظل اقتصاد المعرفة: تتمثل في:[2]

- إنّ إعادة الاعتبار لرأس المال الفكري يعني هجرة القيمة من الجانب المادي إلى الجانب المعرفي ومن الاقتصاد الصناعي إلى الاقتصادي المعتمد على الكفاءات وأصحاب المعرفة، وهو توجه يعكس حجم النفقات الموجهة والمركزة على الاستثمار في رأس المال الفكري وتطوير معارفه وكذا استغلاله، وهو ما ذهب إليه "Brown" بالقول بأن القيمة الحقيقية للمؤسسة تكمن في رأس مالها الفكري وقدرة توظيفها للمعرفة الكامنة فيه وتحويلها إلى تطبيقات تحقق الأداء العالي وبالتالي تحسين قدرتها التنافسية؛

[1] عبد الكريم مسعودي، **مرجع سبق ذكره**، ص 230 - 231.

[2] موسى بخاخشة، رامي حريد، **التنمية من تراكم رأس المال المادي إلى تراكم رأس المال المعرفي**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني الأول حول: التسيير المحلي بين إشكاليات التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية –البلديات نموذجا–،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، يومي 09/08 نوفمبر 2016، ص10.

- تتجه المؤسسات الحديثة اليوم إلى استقطاب وصناعة رأس المال الفكري باعتباره الوسيلة الناجحة لتحقيق تنمية اقتصادية من خلال محدد الاستثمار، التعليم، التدريب وكذا تطوير مختلف البرامج، حيث أن تكوين رأس المال الفكري في المؤسسات اليوم نتاج عمليات معقدة تحتاج إلى استثمارات ضخمة وقدرات مالية كبيرة وعلى المؤسسات بذل جهود معتبرة لتوظيف رأس المال الفكري ونقل كل المعارف إلى كافة مستويات التنظيم لتجاوز الفجوة المعرفية؛
- بناء منظومة لاكتساب المعرفة: إذ يعد تناهي الاعتراف بالمعرفة كموجودات ومحددات نمو جديدة في الاقتصاديات الحديثة وأداء التنافسية أصبح رهان كبير وجديد للمؤسسات الاقتصادية والتي أصبح رصيدها يقاس بمدى استثمارها في المعرفة من حيث الإنتاج والاكتساب؛
- إنّ بناء منظومة لاكتساب المعرفة سواء على مستوى المؤسسة أو المستوى الكلي يعني وضع استراتيجية للتعامل مع مختلف المعارف الداخلية والخارجية، فاكتساب المعرفة لا يقتصر على بناء قاعدة المعرفة الوطنية لتوكيد معرفة جديدة من البحث والتطوير ولكنه يتطلب أيضا المعرفة المتواجدة في أماكن أخرى وتأسيسها؛
- تشكل منظومة اكتساب المعرفة رهانات أساسية لتحقيق التنمية الوطنية المنشودة ذلك أن مخرجات التعليم هي تحقيق العملية التنموية وهو ما يتطلب التوجه نحو المعرفة التطبيقية، حيث تخاطب هاته المعرفة مشاكل المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية القائمة في المجتمع والمصدر الرئيسي لإنتاج المعرفة يتمثل في التعليم، أي اكتساب المعارف والمهارات المختلفة والذي من شأنه الزيادة في التحكم في مختلف مشاكل المؤسسة الإنتاجية؛
- تولي التنمية الحديثة اهتماما كبيرا بالعنصر البشري من خلال التركيز على المناهج التعليمية التي تؤسسه وتدعمه سواء في المدارس أو الجامعات من تدريب وتشجيع للابتكار وكذا تدعيم البنية التحتية لمؤسسات الأعمال، فحجم المؤسسات اليوم يتطلب اعتماد كفاءات وطنية لديهم القدرة على إنتاج المعرفة، فالقدرة التنافسية للمؤسسة مرهونة بالدرجة الأولى على تحرك الدولة نحو تنمية المعرفة كمحرك

أساسي للتقدم التكنولوجي لوضع أسلوب منسق بين أنشطة منظومة التعليم والتكنولوجيا والسياسة التعليمية ومن ناحية أخرى بما يحقق مستقبلا نخبة مميزة[1].

سادسا: متطلبات توجه الاقتصاد الجزائري إلى إدارة المعارف:

تستدعي عملية التحول إلى اقتصاد المعارف وضع استراتيجية موحدة متكاملة وذات ثلاثة مستويات (قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل) من أجل توطين اقتصاد المعارف، وتقوم أساسا على أربعة أركان وهي:[2]

- استكمال البنية التحتية لاقتصاد المعرفة (تجهيزات، شبكات ومراكز للبحث والتطوير ...إلخ) وكذا نشر ثقافة الكمبيوتر والأنترنيت؛
- توفير البيئة القانونية والتنظيمية المحفزة والمنظمة لاقتصاد المعارف، من طرق رفع الجودة وتميز الخدمات المقدمة وبأسعار مناسبة لقطاع تكنولوجيا الإعلام والاتصال، وإحداث التكامل الحيوي بين مختلف المؤسسات الاقتصادية والإدارية بهدف تجاوز أي ثغرات يمكن أن تحدث في الدورة الاقتصادية؛
- تطوير رأس المال البشري المتمثل في مجتمع المعرفة، التدريب والتعليم وكذا إعادة النظر في هيكل التعليم بحيث يأخذ في الحسبان متطلبات اقتصاد المعرفة؛
- إن إدماج المعرفة في الاقتصاد اليوم يقودنا حتما إلى ضرورة اكتساب وإتقان استخدام التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال NTIC، وأن أي سياسة طموحة اتجاه إعادة اعتبار المعرفة على مستوى الاقتصاد الكلي أو المؤسسة لن يكتب لها النجاح إذا لم ترافقها سياسة نقل وتحكم في تكنولوجيات الإعلام والاتصال، من خلال إنشاء شركات الربط الشبكي وغيرها بغية البحث عن الفعالية والكفاءة.

[1] علي عبد الله، **دور حكومات الدول النامية في ظل تحديات النظام العالمي الجديد**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول: المؤسسة الاقتصادية والتنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قالمة، يومي 27/26 نوفمبر 2007، ص 11.

[2] عيسى بولخوخ، **استراتيجية تحقيق التنمية المحلية المستدامة في ظل التحول والاندماج في اقتصاد المعرفة**، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 06، جوان 2014، ص 183.

المبحث الثاني: التحديات الإنمائية في مجال السياحة، التمويل الإسلامي والاستثمار في الجزائر.

انطلاقا من المهام والصلاحيات التي أسندت للجماعات المحلية باعتبارها أصبحت تحتل مركزا هاما لقيامها بدور فعال في التنمية المحلية نظرا لقربها من المواطنين فإن ذلك يتطلب توفرها على موارد مالية تمكنها من تحقيق أهدافها وخططها، وبالنظر إلى أن العديد من الجماعات المحلية على المستوى الوطني تحتوي على العديد من الآثار، التقاليد والمناطق السياحية والتي تعد موردا هاما من موارد الجماعات المحلية، فإن ذلك يقتضي منها ضرورة التركيز على الاستثمارات السياحية كآلية من آليات تنمية مواردها من خلال فتح المجال للمستثمرين وتشجيعهم، وكذا العمل على تطوير السياحة والصناعات التقليدية وتثمين التراث الثقافي، بالإضافة إلى دعم الصيرفة الإسلامية وخاصة التعامل بالصكوك الإسلامية والذي من شأنه أن يسمح لها بتحقيق تنمية محلية مستدامة.

المطلب الأول: القطاع السياحي في الجزائر:

تعتبر الجزائر من أهم المناطق على المستوى الدولي ذات الطاقات الطبيعية التي يمكن أن تؤهلها إلى اكتساب حصة مهمة في السوق السياحية الدولية، والإمكانيات الطبيعية في الجزائر تشكل أساس جذب الاستثمار السياحي خاصة الأجنبي، كما أن عملية تسليط الضوء على المنتج الطبيعي تسمح بإجراء تخطيط سياحي مناسب واستراتيجي لتحقيق التنمية السياحية.

أولا: مقومات السياحة في الجزائر.

تزخر الجزائر بمقومات هائلة حيث تشمل مقومات طبيعية، ثقافية وتاريخية كما تمتلك هياكل قاعدية نذكر منها:[1]

1- تمتلك الجزائر ساحل يبلغ طوله 1200 كلم يتوفر على مواقع استثنائية ممّا يمنحه مزايا استثمارية واسعة الخيارات؛

2- تتميز الجزائر من شمالها إلى جنوبها بثلاثة أنواع من المناخ:

- مناخ متوسطي على السواحل الممتدة من الشرق إلى الغرب؛
- مناخ شبه قاري في مناطق الهضاب العليا؛

[1] نسرين بوزاهر، **تمويل الاستثمارات السياحية في الجزائر**، شهادة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسير، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمّد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2006، ص 74.

- مناخ صحراوي في مناطق الجنوب والواحات.

3- تحتوي الجزائر على سلاسل جبلية أكسبتها تنوع تضاريسي هائل، وتتمثل هذه السلاسل في:[1]

- سلسلة الأطلس التلي: تمتد في الشمال الجزائري؛
- سلسلة الأطلس الصحراوي: والتي تمتد على المناطق الصحراوية؛

4- الصحراء التي تعد من أجمل المساحات الشاسعة في العالم وتعد المنتج السياحي المهم الذي يمكن أن يسمح للجزائر باختراق السوق العالمية السياحية بقدرة تنافسية عالية نظرا لانفراده دوليا؛

5- **المواقع الحموية:** تشتهر الجزائر بمواقع حموية تتوزع على مختلف ولايات الوطن تصل شهرتها إلى الخارج، إلا أنها تجلب السياح من الداخلين بدرجة أكبر يصل عددها إلى 202 منبع حموي أغلبها يتم استغلالها بطرق تقليدية، بينما شيّدت محطات ومراكز علاج أمام بعضها البعض ومن أهمها: حمام بوحنيفية بمعسكر، حمام قرقور بسطيف، حمام المسخوطين بقالمة وحمام ريغة بعين الدفلى ...إلخ، ويمكن أن تعتبر هذه المنابع مصدرا لجذب وتطوير السياحة العلاجية.

6- الجزائر هي الأرض التي احتضنت "إنسان ما قبل التاريخ" من مناطق الطاسيلي، الأهقار، عين الجنش والتواتة تشهد عليها الرسوم الصخرية وبقايا الكائنات البشرية والحيوانات التي تم اكتشافها كما أنها تحتضن أكبر متحف مفتوح في الهواء الطلق موجود في الصحراء الكبرى، وتعد الجزائر موطن الحضارات التي ما تزال بصمة كل منها خالدة من الحضارة النوميدية التي خلّفت آثار ونصب تذكارية حاضرة عبر كل المناطق إلى الحضارة الفينيقية التي ما تزال مقابرها منتشرة بكل من الكدية، تيبازة والحضارة القرطاجية والنصيب الأكبر من المدن الأثرية يرجع إلى الحضارة الرومانية بكل من تيبازة، شرشال وجميلة ...إلخ، أما الحضارة الإسلامية فتتمركز آثارها بنسبة 70% بولاية تلمسان بالإضافة للعديد من المساجد والمدن العثمانية المنتشرة عبر كل المناطق الجزائرية، الأمر الذي جعل الجزائر تمتلك مواقع تاريخية ذات سمعة عالمية[2].

7- **المقومات المادية:** تكم الإمكانيات المادية في البنية التحتية كهياكل الاستقبال ووسائل النقل، المطارات، الطرق، الموانئ، السكك الحديدية ووسائل الاتصال، بالإضافة إلى الإمكانيات المؤسساتية

[1] هواري معراج، محمّد سليمان جردات، **السياحة وأثرها في التنمية الاقتصادية العالمية حالة الاقتصاد الجزائري**، مجلة الباحث، العدد 04، 2004، ص 24.

[2] Hachimi Madouche, **le tourisme en Algérie**, Edition Houma, Alger, 2000, P56.

القائمة على تنفيذ استراتيجية السياحة وآخرين متعاملين في السوق السياحية، ويمكن إعطاء بعض الأرقام حول الإمكانيات التي تحوزها الجزائر وذلك كالتالي:[1]

- شبكة نقل بري بطول 1118306 كم وشبكة نقل بالسكة الحديدية بطول 4200 كم؛
- 53 مطار جوي و13 ميناء بحري؛
- 1184 فندق بطاقة استيعابية 92737 سرير؛
- 29 بنك ومؤسسة مالية موزعة في شكل فروع على المستوى الوطني.

ونشير إلى أن الإمكانيات التي يحوزها القطاع السياحي في الجزائر ضعيفة للغاية ولا ترقى للمستوى المطلوب، خاصة إذا ما قورنت بما تملكه الدول سواء من المغرب العربي مثل تونس والمغرب أو بقية الدول الاخرى الداعمة لقطاع السياحة كما هو الحال بالنسبة لتركيا، وهو الأمر الذي جعل القدرة الاستيعابية للجزائر في مجال الجذب السياحي وتوفير الخدمات المختلفة للسياح جد منخفضة وهي تقل عن المتوسط العالمي المقدر بـ 12.5%.

ثانيا: استراتيجية النهوض بالقطاع السياحي في الجزائر آفاق 2030:

فيما يخص الاستراتيجية السياحية لآفاق 2013 قد بدأت الوزارة الوصية على قطاع السياحة خلال سنة 2000 في إعداد استراتيجية من أجل تطوير قطاع السياحة في آفاق 2010، وخلصت إلى صياغتها النهائية سنة 2011 تحت عنوان: "مخطط أعمال للتنمية المستدامة للسياحة في الجزائر آفاق 2010" وأدخلت تعديلات عليه فأصبح مشروعا جديد في آفاق 2013، ومن بين أهداف هذا البرنامج تصمين الطاقات الطبيعية، الثقافية، الدينية، الحضارية، تحسين نوعية الخدمات السياحية، إعادة الاعتبار للمؤسسات الفندقية والسياحية، المساهمة في التنمية المحلية والمحافظة على البيئة والفضاءات لتوسع السياحة البيئية، هذا بالإضافة إلى تلبية حاجات الطلب الوطني المتزايد باستمرار قصد تقليص عدد المتوجهين إلى الخارج لقضاء العطل وكذا زيادة التدفقات السياحية، فهذه الأخيرة خلال الفترة 2008 و2013 تم

[1] عبد الرزاق مولاي لخضر، خالد بورحلي، **متطلبات تنمية القطاع السياحي في الاقتصاد الجزائري**، المجلة الجزائرية للتنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد 04، 2016، ص 76.

الحصول عليها بتطبيق نسبة نمو متوسط التدفقات عند بداية العشرية 10% أعيد تعديلها سنويا بنصف نقطة 0.5% ابتداء من سنة 2008[1].

1- المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT 2030:

يعتبر هذا المخطط بمثابة ثمرة جهود مرحلة طويلة من البحوث والاستثمارات التي توضح إرادة الدولة لتنمية وتطوير الإمكانيات الطبيعية، الثقافية والتاريخية للجزائر، ووضعها في خدمة السياحة الجزائرية لتلتحق برتبة الامتياز من ناحية البحر الأبيض المتوسط[2]، ويتكون التقرير العام حول المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT 2030 من ستة كتب:[3]

الكتاب الأول: تشخيص الحالة السياحية في الجزائر؛

الكتاب الثاني: الحركيات الخمس وبرامج العمل السياحي ذات الأولوية؛

الكتاب الثالث: الأقطاب السياحية للامتياز POT والقرى السياحية VTE؛

الكتاب الرابع: تنفيذ المخطط التوجيهي لتهيئة السياحية (الأقطاب السياحية للامتياز والقرى السياحية للامتياز)؛

الكتاب الخامس: المشاريع السياحية ذات الأولوية؛

الكتاب السادس: تلخيص عام للمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية.

2- أهداف المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2030:

لا يقتصر المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية على كونه إطارا مرجعيا ستتطور ضمنه المبادرات العمومية والخاصة إلى غاية 2030، بل يرسم برنامج تطوير السياحة الوطنية وترقيتها من أجل إدراجها ضمن الشبكات الدولية بدعم مكانة الجزائر كوجهة سياحية ودعم مكتسباتنا الطبيعية والثقافية بالاستثمار وجودة العرض[4].

---

[1] زينة حساني، **السياحة كمدخل لتمويل الجماعات المحلية وتحقيق التنمية المحلية**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني الثالث حول: **الاتجاهات الحديثة في تمويل الجماعات المحلية وتثمين ممتلكاتها**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، يومي 11/10 أفريل 2017، ص05.

[2] Ministère du tourisme et d'artisanat, **audit du tourisme Algérie**, SDAT 2025, livre1, Alger, 2008.

[3] رفيق بودربالة، **الوعي السياحي ودوره في تنمية القطاع السياحي الجزائري**، مجلة العلوم الانسانية، العدد السادس، ديسمبر 2016، ص275.

[4] بديعة بوعقلين، **السياسات السياحية في الجزائر وانعكاساتها على العرض والطلب السياحي**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 1999، ص120.

وتتلخص أهم أهدافه فيما يلي:[1]

- جعل السياحة أحد محركات النمو الاقتصادي؛
- تنشيط القطاعات الاقتصادية المرتبطة بالقطاع السياحي؛
- ربط ترويج السياحة بالمحيط؛
- تثمين التراث التاريخي، الثقافي والديني؛
- التطوير المستمر لصورة السياحة في الجزائر؛

ويكون ذلك عن طريق تحديد مفهوم جديد للسياحة الجزائرية يسمح بإدخالها في السياحة العالمية.

3- الديناميكيات الخمس للمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2030:

ويشمل هذا المخطط خمس حركيات لتفعيل السياحة بالجزائر وهي:[2]

- مخطط وجهة الجزائر؛
- الأقطاب السياحية للامتياز والقرى السياحية للامتياز؛
- مخطط جودة السياحة؛
- مخطط الشراكة العمومية والخاصة؛
- مخطط التمويل؛

وذلك من أجل:

- تثمين الوجهة السياحية للجزائر؛
- إنشاء أقطاب سياحية ذات امتياز وبناء قرى سياحية ذات امتياز؛
- تطبيق مخطط الجودة السياحية؛
- تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص؛
- وضع مخطط تمويل سياحي.

وفي آفاق 2025 تخطط الوزارة الوصية إلى استقبال 11 مليون سائح وهذا ما يتطلب استراتيجية حكيمة من أجل جعل الجزائر مقصد سياحي من الدرجة الأولى، حيث أن اختيار هذه الفترة الزمنية لم

[1] بديعة بوعقلين، **مرجع سبق ذكره**، ص 120.

[2] رفيق بودربالة، **مرجع سبق ذكره**، ص276.

تحدد عفويا بل لابد من أخذ الوقت الكافي من أجل تشجيع الشراكة مع ذوي الخبرات الواسعة في الجزائر وعبر العالم، والذين يريدون الاستثمار في الجزائر في مجال السياحة بفضل ما جاءت به الترتيبات القانونية من آليات وبرامج جد مغرية معمول بها حاليا في بلادنا[1].

هذا وفي إطار دفع عجلة التنمية السياحية فمن المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية على المدى البعيد آفاق 2030 تم التخطيط لإنجاز قرى سياحية عبر كامل الأقطاب السياحية الموضحة في الجدول التالي:

[1] محمد ابراهيم مادي، بركاهم عدة، **السياحة كآلية للتنويع الاقتصادي في ظل متطلبات تحقيق التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره**، ص 14.

الجدول رقم (4-2) القرى السياحية المراد إنجازها في إطار المخطط التوجيهي آفاق 2030:

الأقطاب	اسم المشروع	المستثمر	الأسرة
القطب السياحي شمال شرق	القرية السياحية مسيدة	الشركة الإماراتية ELLC	2440
	القرية السياحية سيدي سالم	الشركة السعودية سيدار	4938
القطب السياحي شمال وسط	القرية السياحية أقريون بجاية	سيفيتال	1282
	القرية السياحية صيران بومرداس	الشركة الإماراتية ELLC	2697
	القرية السياحية ميديسة بومرداس	الشركة الأمريكية التونسية الجزائرية سياح	17510
	القرية السياحية عين طاية الجزائر	الشركة الإماراتية ELLC والمجموعة الكويتية	5985
	القرية السياحية موريتي الجزائر	المجموعة الإماراتية EMIRAL	2004
	القرية السياحية الساحل الجزائر	شركة التنمية الفندقية الجزائرية	460
	القرية السياحية سيدي فرج الجزائر	الشركة الإماراتية القدوة	360
	القرية السياحية زرالدة	الشركة السعودية سيدار	6885
	القرية السياحية العقيد عباس تيبازة	الشركة الإماراتية إعمار	1240
	القرية السياحية ولاد بلاح سيزاري تيبازة	مجموعة سيفيتال	1426
	القطب السياحي دنيا الجزائر	الشركة الإماراتية ELLC	1000
القطب السياحي شمال غرب	الحلم السياحي وهران	مراغ وهران	5900
	هيليوس كريستيل وهران	إقامة هيليو فرنسا	220
	موسكاردة تلمسان	الشركة الإماراتية ELLC	732
القطب السياحي جنوب	قصر ماسين تيميمون أدرار	مجموعة الجنوب	92
المجمـــــــــــــــــــــــوع			**55166**

Source: www.mta.dz2013 consulté le 25/11/2019 à 16:56.

الشيء الملاحظ أن القرية السياحية تتوزع فقط على الساحل الجزائري وفي ثلاثة ولايات فقط رغم وجود عدد كبير من الولايات التي تمتلك مقومات سياحية كبيرة مثل ولاية جيجل، عين تيموشنت وعنابة ...إلخ، وكذلك نفس الأمر الملاحظ بالنسبة للجنوب الجزائري هناك قرية سياحة واحدة فقط بالرغم من الطلب الكبير الذي يعرفه هذا النوع من السياحة (السياحة الصحراوية)، والملاحظ أيضا هو استحواذ الشركات الخليجية على المشاريع السياحية الجزائرية وخاصة الشركة الإماراتية ELLC.

هذا وبخصوص الوكالات السياحية والأسفار التي تم اعتمادها في الجزائر في سنة 2018 أنه تم معالجة 1994 ملف خاص بفتح وكالات سياحية من بينها 1537 طلب جديد، بالإضافة إلى إعادة تصنيف 1368 فندق سياحي، وأن أزيد من مليوني سائح أجنبي قاموا بزيارة الجزائر خلال سنة 2018 بزيادة تقدر بـ 18% مقارنة بسنة 2017[1].

ثالثا: الأدوات التحفيزية للجماعات المحلية لجذب الاستثمار السياحي بالجزائر:

الاعتماد على الأساليب الحديثة للتسيير يجعل الإدارة المحلية أكثر تحكما في عملية التنمية والتي يشكل الاستثمار فيها محورا هاما، لذلك على الجماعات المحلية أن تلعب دورا تحفيزيا قصد ترقية الاستثمارات السياحية داخل إقليمها، ويتم ذلك من خلال ما يلي:[2]

1- **انتهاج استراتيجية للتسويق المحلي:** من خلال التركيز على أربعة محاور: المنتوج، السعر، الإشهار والتوزيع؛

2- **تهيئة المناطق السياحية:** من خلال تطهير العقار السياحي، إعادة تشكيل المخزون العقاري والوصول للمشروع؛

3- **مواجهة الطلب العقاري المحلي:** فالوعاء العقاري من أهم العناصر الضرورية لإنجاز أي استثمار إلاّ أن الملاحظ يرى أن دور الجماعات المحلية حسب المشرع الجزائري لا يمكن أن يقوم إلا بمساعدة المستثمرين في استفاء الشروط وإجراءات الحصول على الوعاء العقاري؛

[1] جريدة الخبر، مليونا سائح أجنبي زاروا الجزائر في 2018، 8 يناير 2019، مقال منشور على الموقع التالي:
https://www.elkhabar.com/press/article/148808 تاريخ الاطلاع 2019/12/25 على الساعة 17:36.

[2] عبد الكريم مسعودي، **مرجع سبق ذكره**، ص 250- 251.

4- **إعادة النظر في طرق تمويل المشاريع السياحية:** إذ يستدعي الأمر تكييف طريقة التمويل الحالية وفقا للخصوصيات التي تميز الاستثمار السياحي؛

5- **تنمية جادة للمنتجات السياحية:** من خلال تحسين نوعية الخدمات وكذا الاهتمام بالتكوين والتأهيل السياحي؛

6- **دعم النشاطات السياحية على المستوى المحلي:** من خلال دعم المديريات الولائية بالموارد المالية والبشرية اللازمة؛

7- **إعادة تأهيل المنشآت الفندقية والسياحية المتوفرة:** قصد تحسين قدرات الإيواء السياحية وتأهيل المنشآت الفندقية.

المطلب الثاني: الصكوك الإسلامية كبديل تمويلي للتنمية المحلية في الجزائر.

مع انتشار فكرة الصيرفة الإسلامية في العالم وتحوّلها إلى مشاريع اقتصادية ناجحة مع ازدياد الطلب على خدماتها حتى في دول لا تدين بالإسلام كإنجلترا والولايات المتّحدة الأمريكية قرّرت الجزائر أيضا فتح المجال أمام هذا النّوع من المصارف من أجل النشاط والمساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني.

أولا: تقديم مصرفي البركة والسلام كنموذج عن المصارف الإسلامية في الجزائر.

كانت انطلاقة الجزائر في مجال الصيرفة الإسلامية مع بنك البركة الجزائري وهو يُعتبر أوّل مؤسسة مصرفية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في الجزائر ثمّ بعد ذلك بسنوات طويلة تم تسجيل إنشاء بنك جديد في هذا المجال وهو (بنك السلام)، والذي باشر أعماله حديثا من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ليكون بذلك ثاني مصرف إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية[1].

1- بنك البركة الجزائري:

بنك البركة الجزائري هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام وخاص) تم إنشاؤه في 20 ماي 1991 برأس مال 500.000.000 دج وبدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991، أما فيما يخص المساهمين فهما بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) ومجموعة البركة المصرفية (البحرين)، حيث أنه

[1] آسيا مجوري، **من يعرقل البنوك الإسلامية في الجزائر؟**، 06 أكتوبر 2014، ص 02. (لا توجد معلومات أخرى).

في إطار القانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003 فإن للبنك الحق في مزاولة جميع العمليات البنكية من تمويلات واستثمارات وذلك بما يتوافق مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية[1].

أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري[2]:

- 1991 تأسيس بنك البركة الجزائر؛
- 1994 الاستقرار والتوازن المالي للبنك؛
- 2000 المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأسمال الخاص؛
- 2002 إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد؛
- 2006 زيادة رأسمال البنك إلى 2،5 مليار دينار جزائري؛
- 2009 زيادة أخرى لرأسمال البنك إلى 10 مليار دينار جزائري؛
- 2012 تفعيل أول منظومة بنكية شاملة ومركزية متطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية؛
- 2016 الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى القطر الجزائري؛
- 2017 زيادة ثالثة لرأسمال البنك إلى 15 مليار دينار جزائري؛
- 2018 أحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي تصنيف مجلة (Global Finance)؛
- 2018 من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية؛
- 2018 من أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية.

حيث تتمثل أهم المعلومات المحاسبية حول بنك البركة الجزائري فيما يلي:[3]

- **مجموع الميزانية:** تقدر بـ 270996 مليون دج عند نهاية سنة 2018 مسجلة بذلك زيادة قدرها 22363 مليون دج أي بنسبة 8,99+% مقارنة بالسنة المالية 2017 و28,83+% مقارنة بالسنة المالية 2016؛

[1] https://www.albaraka-bank.com consulté le 27/11/2019 à 12:52.

[2] Ibid.

[3] بنك البركة الجزائري، **التقرير السنوي، 2018**.

- **حقوق الملكية:** يقدر مجموع حقوق الملكية بـ 27.429 مليون دج مقابل 24.576 مليون دج بالنسبة لسنة 2017 أي بزيادة تقدر بـ 2.888 مليون دج بنسبة 11,75+% و3.117 مليون دج أي بنسبة 12.82+% مقارنة بالسنة المالية 2016؛
- **الودائع:** بلغت موارد الزبائن في شكل حسابات تحت الطلب وحسابات الادخار وكذا الودائع لأجل 223.995 مليون دج، مسجلة زيادة قدرها 16 مليار دج أي بنسبة 7,69+% مقارنة بالسنة المالية 2017 و31,59+% مقارنة بالسنة المالية 2016؛
- **التمويلات:** ارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن بمبلغ 16.783 دج مليون دج، أي بنسبة 12,02% مقارنة مع السنة المالية الفارطة لتستقر في حدود 156.460 مليون دج نهاية سنة 2018 مسجلة زيادة قدرها 45.749 مليون دج، أي بنسبة 41,32+% مقارنة بالسنة المالية 2016؛
- **خارج الميزانية:** يقدر بـ 61.124 مليون دج مقابل 72.108 مليون دج بالنسبة لسنة 2017 أي انخفاض بـ 10.984 مليون دج بنسبة 15,23-% بالنسبة لسنة 2017 و4,81-% مقارنة بالسنة المالية 2016.

2- بنك السلام الجزائري:

يعد بنك السلام الجزائري بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، وكثمرة للتعاون الجزائري الخليجي تم اعتماد البنك من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008 ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة[1]، حيث يعمل وفق استراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ والقيم الأصلية الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، المتعاملين والمستثمرين وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد[2].

ويمكن تحليل وتقييم بنك السلام من خلال مؤشري الملاءة (كفاية رأس المال) وجودة الأصول على النحو التالي:

[1] www.alsalamalgeria.com consulté le 27/11/2019 à 14:19.20

[2] محمد أمين مازون، **الأدوات التمويلية في المصارف الإسلامية الجزائرية "مصرفي السلام والبركة نموذجا"**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 09، جوان 2018، ص 321.

أ- تحليل مؤشر الملاءة (كفاية رأس المال): تعبر كفاية رأس المال عن الأمان الذي يحتفظ به البنك لتوفير الحماية للمودعين، إذ يتضح من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-3) تحليل مؤشر الملاءة بنك السلام- الجزائر خلال الفترة 2011-2016.

السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016
مؤشر كفاية رأس المال (%)	47,72	55,27	29,94	25,50	19,85	33,22
التصنيف الجزئي	1	1	1	1	1	1

المصدر: بختي عمارية، **تقييم الأداء للبنوك الإسلامية باستخدام معيار CAMELS -دراسة حالة بنك السلام الجزائري-**، مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، العدد 25، جوان 2018، ص 09.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ حصول بنك السلام على التصنيف 1 يعني أن البنك يحقق أداء قوي للأرباح ونمو جيد للأصول، كما أن إدارة البنك تتمتع بخبرة جيدة في متابعة مسارات أعمال البنك وتحليل المخاطر المتعلقة بها وكذا تحديد المستويات المناسبة للرأسمال اللازم لها.

ب- تحليل مؤشر جودة الأصول:

يتم تحليل مؤشر جودة الأصول لبنك السلام من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (4-4) يبين تحليل مؤشر جودة الأصول لبنك السلام-الجزائر خلال الفترة 2011- 2016:

	التصنيف المرجح		نسبة إجمالي التصنيف	
السنوات	درجة التصنيف	النسبة %	درجة التصنيف	النسبة%
2011	1	0,93	1	1,6
2012	1	4,59	1	2
2013	2	10,92	1	9,82
2014	2	11,94	1	10,74
2015	3	15,18	1	17,89
2016	2	9,31	1	9,49
التصنيف الإجمالي	2		1	
التصنيف الكلي لجودة الأصول	**2**			

المصدر: عمارية بختي، **مرجع سبق ذكره**، ص10.

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا أن بنك السلام حصل على التصنيف رقم 2، حيث أنه على الرغم من أن هذا التصنيف مرضي بالنسبة لجودة أصول البنك إلاّ أنه يشهد نقاط ضعف، من بينها وجود حجم متعثر من الأصول إضافة إلى خسائر في الأصول لا تتجاوز 10% من مجموع الرأسمال.

ثانيا: بورصة القيم المنقولة في الجزائر (بورصة الجزائر):

بالرجوع إلى التقرير السنوي لسنة 2010 رفضت لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة COSOB إدراج الصكوك الإسلامية تحت مسمى (السندات الإسلامية) ضمن القيم المنقولة المتداولة في السوق الجزائرية مبررة ذلك بعدم وجود سند قانوني مدني أو تجاري يحكم فكرة الملكية المقيدة (دون حق الاستعمال) وعدم وجود نظام الشركة ذات الغرض الخاص SPV التي تقوم عليها هذه الأدوات[1].

ثالثا: أسباب ضعف الجزائر في مجال صناعة الهندسة المالية الإسلامية:

ترجع أسباب ضعف الجزائر في صناعة الهندسة المالية الإسلامية إلى النقاط التالية:[2]

- حداثة التجربة الجزائرية في إنشاء بنك البركة الإسلامي مقارنة بالتجربة الماليزية؛
- قلة الفاعلين في مجال الاقتصاد الإسلامي حيث أن بنك البركة هو الوحيد الذي يعمل وفق الشريعة؛
- عدم اكتمال المنظومة المالية والمصرفية الجزائرية، فهيكل النظام المالي والمصرفي الجزائري مكون أساسا من النظام المصرفي يليه مجموعة من المؤسسات المالية غير مصرفية في غياب تام للسوق المالية وانخفاض مساهمة القطاع الخاص، وهو ما يوضح غياب المنافسة الحقيقية وهذا لا يساعد على تطور صناعة الهندسة المالية الإسلامية؛
- عدم وجود أطراف وقوانين تحكم الهندسة المالية الإسلامية وغياب سوق فعالة للأوراق المالية؛
- نقص الإطارات الكفأة والمتخصصة في صناعة الهندسة المالية الإسلامية؛
- عدم وجود هيئات رقابة شرعية على الأدوات المالية في الجزائر.

[1] بدر الدين برحايلية، **إدراج الصكوك الإسلامية في القانون الجزائري**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثاني في الصناعة المالية المصرفية حول: **آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية**، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، يومي 09/08 ديسمبر 2013.

[2] لطيفة بهلول، حكيمة صيفاوي، **أهمية منتجات الهندسة المالية الإسلامية في السوق المالي الماليزي ومحاولة الاستفادة منها في الجزائر**، مجلة دفاتر اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 01، المجلد 10، (د، س، ن)، ص 202، 203.

رابعا: التحديات القانونية والتنظيمية التي تواجه صناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر:

يشكل غياب الإطار التشريعي والقانوني الذي ينظم العمل بالصكوك الإسلامية في الجزائر عائقا رئيسيا وتحديا كبيرا في تفعيل التعامل بالصكوك الإسلامية وخاصة في مجال تمويل الخطط التنموية، ويمكن توضيح هذا العائق في عدة جوانب بحيث لم يتضمن القانون المصرفي الجزائري والتنظيمات التي يصدرها مجلس النقد والقرض والتشريعات الجبائية ذات الصلة بالنشاط المصرفي والمالي أحكاما خاصة تهدف إلى مراعاة الخصوصيات والضوابط الشرعية للعمل المالي الإسلامي بشكل عام والصكوك الإسلامية بشكل خاص، باستثناء بعض المنتجات المالية الجديدة التي تنسجم موضوعيا من حيث المبدأ مع قواعد الشريعة الإسلامية دون أن يكون المقصود من وضع هذه الأحكام الخاصة مراعاة الأحكام الشرعية، بقدر ما كان الهدف إيجاد أساس قانوني لتطوير هذه المنتجات في السوق الجزائري بوصفها منتجات طورتها الصناعة المالية التقليدية، والمقصود هنا منتجي الإجارة التمويلية أو ما أطلق عليه المشرع الجزائري الاعتماد الإيجاري والمشاركة، فيرأس مال الشركات ويسمى في القانون الجزائري برأس مال المخاطر، ويضاف إلى هاتين الحالتين نشاط إنشاء وإدارة المحافظ الاستثمارية المنصوص عليها في المادة 73 من قانون النقد والقرض[1].

خامسا: الحلول المقترحة:

هناك العديد من الحلول الممكن اقتراحها على الهيئات المالية المعنية في الجزائر لإصدار والتعامل بالصكوك الإسلامية، ويمكن حصر أهمها فيما يلي:

- ضرورة وضع نظام قانوني، تشريعي وضريبي خاص ولوائح داخلية تنظم عملية إصدار وتداول الصكوك الإسلامية، إضافة إلى تنظيم وتخصيص محاكم قضائية لحماية حقوق حملة الصكوك بما يتفق وأحكام الشريعة، وهذا ما يستوجب إحداث التعديلات المناسبة وذلك على النحو التالي:

1- على مستوى قانون النقد والقرض: تتمثل فيما يلي:[2]

- إضافة بند في قانون النقد والقرض يتم فيه الاعتراف بعقود التمويل الإسلامية؛
- فقرة إلى الفصل المتعلق بمراقبة البنوك وتكون خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية المتعاملة بالصكوك الإسلامية بوضع نظام متكامل للرقابة الشرعية، يبدأ بتعيين هيئة رقابة شرعية من ذوي الكفاءة

[1] المادة 73 من الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 26 أوت 2003 الصادر بالجريدة الرسمية، العدد64، الصادر في 26 أكتوبر 2003.
[2] سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، **مرجع سبق ذكره**، ص 29.

والاختصاص من قبل الجمعية العامة للمساهمين تعنى بمراقبة احترام هذه المؤسسات للضوابط الشرعية عند إصدارها وتعاملها بالصكوك الإسلامية؛

- توسيع مهام اللجنة المصرفية للتحقق من توفر البنوك والمؤسسات المالية التي تتعامل بالصكوك الإسلامية على نظام متكامل للرقابة الشرعية يكفل التزامها الفعلي بالضوابط الشرعية العامة والخاصة لإصدار وتداول الصكوك الإسلامية؛
- اعتبار المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية إطارا مرجعيا لتقييم مدى التزام المؤسسات المتعاملة بالصكوك الإسلامية بضوابطها الشرعية.

2- على مستوى القانون التجاري: إضافة فقرة للفصل المتعلق بالقيم المنقولة التي تصدرها شركات المساهمة تؤسس للصكوك الإسلامية باعتبارها تمثل:[1]

- حقوق ملكية مشاعة في أعيان أو منافع أو خدمات لصكوك المرابحة، السلم، الاستصناع والإجارة؛
- حقوق ملكية مشاعة في موجودات مشروع معين دون أن يكون لحاملها صفة وحقوق والتزامات المساهم (صكوك المشاركات كالمشاركة والمضاربة)، حيث يسمح بإضافة الصكوك الإسلامية كنوع من أنواع القيم المنقولة المتداولة في السوق المالي الجزائري والمذكورة في أحكام القانون التجاري بتداولها في بورصة الجزائر.

3- على مستوى قانون الضرائب:

إدراج مادة في كل من قانون الضرائب المباشرة، قانون الضرائب غير المباشرة، قانون التسجيل وقانون الطابع تنص على أن تعامل عمليات البيع والشراء للصكوك الإسلامية المصدرة ضريبيا كعمليات ائتمان على غرار القروض والائتمانات الربوية، دون تفضيل ولا تمييز تفاديا لأي ازدواجية ضريبية قد تتعرض لها هذه العمليات عملا بمبدأ الحياد الضريبي، وكما هو معمول به على عمليات الإجارة التمويلية[2].

وكاقتراح أن تعفى من الضرائب عوائد الصكوك الإسلامية المسعرة في البورصة أو المتداولة في السوق المنظمة لمدة معينة ابتداء من أول إدراج في السوق المالي، تبعا لأحكام المادة رقم 46 من قانون المالية لسنة

[1] عمر مؤذن، عبد اللطيف بن زيدي، **الهندسة المالية الإسلامية وإنشاء سوق المال الإسلامي في الجزائر**، ص 316. متاح على الموقع التالي: https://www.asjp.cerist.dz/en/article/53893 تاريخ الاطلاع 2019/11/28 على الساعة 18:54.

[2] المرجع نفسه، ص30.

2009 والمطبق على الأسهم والسندات المدرجة في بورصة الجزائر بهدف التشجيع على التعامل بالصكوك الإسلامية إصدارا وتداولا وإدراجا في البورصة.

سادسا: إقامة سوق مالي إسلامي جزائري فعال:

تعتبر إقامة سوق مالي إسلامي أداة ضرورية للمساعدة في إدارة مخاطر المصارف الإسلامية لكونها تعمل بأدوات وأساليب إسلامية، ذلك أنه في النظام المالي لأي دولة فإن من مهام البنك المركزي الرئيسية ترقية إطار مؤسساتي ضروري للعمل الطبيعي للأسواق المالية الملائم لمبادئ الشريعة الإسلامية، كما تهتم المصارف الإسلامية بالأسواق المالية الإسلامية لكونها أداة لإدارة مخاطرها وأهمها مخاطر السيولة، ولكن لإنشاء سوق مالي إسلامي في الجزائر هناك مجموعة من الشروط يجب أن تستوفيها حتى تضمن فعاليتها خاصة بسبب خصوصيتها الشرعية، وفي هذا الإطار يمكن الاسترشاد بالدعائم التي قامت عليها السوق المالية الإسلامية الماليزية والتي يمكن إجمالها فيما يلي:[1]

- إنشاء بورصات أوراق مالية محلية إسلامية تنضبط بالضوابط الشرعية كخطوة أولية نحو إقامة نظام مصرفي إسلامي قادر على إدارة مخاطره خاصة مخاطر السيولة، من خلال التأصيل الفقهي، إعداد وتهيئة الكوادر والخبراء في هذا المجال، والتطرق إلى العوائق والعقبات التي تعترض طريق إنشائها وكذا تحليل البدائل الشرعية بصورة مفصلة وخاصة آلية تطبيقها؛
- استقلال البورصة الإسلامية للأوراق المالية عن البورصة التقليدية الحالية لضمان التزام أنشطتها بأحكام الشريعة الإسلامية، فقد بيّنت التجربة الماليزية على أن الإدماج بين البورصتين يؤدي إلى اختلاط عمليات التداول، مما يؤدي إلى عدم التزام السوق المالي الإسلامي بالمبادئ الخاصة به؛
- التعاون بين هيئة الأوراق المالية والحكومة ومشاركي السوق لضمان تحقيق أهداف الخطة الرئيسية لسوق رأس المال والتعاون بين هيئة الأوراق المالية المحلية وهيئات الأوراق المالية في الدول الأخرى لا سيما في دول الشرق الأوسط لضمان تطوير سوق رأس المال الإسلامي، وتدعيمه على المستوى العالمي في المستقبل.

[1] جميلة الجوزي، علي حدو، **دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية ومصارف تقليدية خاصة –حالة بنك البركة الجزائري وبنك الشركة المصرفية العربية وبنك الخليج الجزائري–**، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد 07، 2016، ص98.

المطلب الثالث: الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:

أصبح الاستثمار الأجنبي المباشر مصدرا مهما من مصادر التمويل الدولية لكل دول العالم فبالرغم من زيادة المنافسة بين مختلف الدول لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر لا سيما مع ظهور العولمة المالية وانفتاح الأسواق المالية الدولية إلاّ أن نتائج هذا الاهتمام تختلف من دولة إلى أخرى، ومن أجل مسايرة هذه التطورات على الساحة الدولية تبذل الجزائر جهودا معتبرة لتهيئة مناخها الاستثماري من خلال منح المزايا والحوافز التي من شأنها تشجيع الاستثمار.

أولا: مزايا وحوافز الاستثمار في الجزائر:

قامت الجزائر بسن قوانين، أوامر ومراسيم من أجل تنظيم وتوجيه رأس المال الأجنبي والمحلي في مجال الاستثمار المباشر سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وتتمثل هذه القوانين في:

1- الأمر 03/01 الصادر في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار:

جاء الأمر المتعلق بالاستثمار بغرض الوصول إلى استحداث نشاطات جديدة وتوسيع القدرات الانتاجية أو إعادة هيكلة رأسمال المؤسسات العمومية والمساهمة فيها، كما منح درجة من الامتيازات للاستثمار وذلك على النحو التالي:[1]

- مبدأ حرية الاستثمار ورفع القيود الإدارية المفروضة وعدم اللجوء للتأميم؛
- تثبيت النظام القانوني للاستثمارات؛
- ضمان التحويل الحر للرأسمال وعائداته؛
- منح مزايا جبائية وجمركية تتمثل في صنفين من المزايا أدرجها ضمن نظامين: النظام العام والنظام الاستثنائي وذلك في المادتين 9 و10 من الأمر.

[1] الأمر الرئاسي 03/01 الصادر في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار.

2- النظام العام:

يقوم النظام العام على منح الامتيازات على أساس السياسة الوطنية للاستثمار وتهيئة الإقليم، تتمتع الاستثمارات بالحد الأدنى المضمون لمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات بامتيازات جبائية وجمركية وتتمثل هذه الامتيازات حسب المادتين 1 و2 فيما يلي:[1]

- اقتناء أصول تندرج ضمن استحداث نشاطات جديدة أو توسيع قدرات الانتاج أو إعادة تأهيل منتجات قديمة؛
- المساهمة في رأس مال مؤسسة عمومية؛
- استفادة النشاطات في إطار الخوصصة الكلية والجزئية؛

أما الامتيازات الممنوحة فهي كالتالي:

- تطبيق النسبة المنخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة ففي انجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار.

3- النظام الاستثنائي:

يخص هذا النظام الاستثمارات التي تقع ضمن المناطق ذات الأولوية والمحددة في الاستراتيجية الوطنية لتطوير الاستثمار كالأنشطة غير الملوثة أو الأنشطة ذات القيمة المضافة العالية في ميدان التكنولوجيا، حيث نصت المادة 10 على استفادة الاستثمارات الأجنبية مزايا خاصة بالاستثمارات التالية:

- الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة؛

[1] سليم قط، عبد الوافي بولويز، **تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر تحت تأثير القوانين المشرعة للاستثمار وأداء الاقتصاد في الجزائر**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور، خنشلة، العدد 10، جوان 2018، ص 100- 101.

- الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني لاسيما عندما تستعمل تكنولوجيا متطورة وخاصة من شأنها أن تحافظ على البيئة، تحمي الموارد الطبيعية، تدخر الطاقة وتؤدي إلى تنمية مستدامة.

إن شروط نجاح أي قانون للاستثمارات يرتكز على أربعة مبادئ أساسية متصلة بتحقيق مشاريع الاستثمار الأجنبية وهي: مبدأ حرية الاستثمار، رفع القيود الادارية المفروضة عليه وعدم الالتجاء إلى التأميم، حرية تحويل رأس المال والعوائد الناتجة عنه وأخيرا التحكيم الدولي وبذلك نعتقد أن الأمر 03/01 يتماشى في كثير من جوانبه مع هذه المبادئ.

بعد معاينة انطلاق مرحلة الاستغلال تمنح المزايا التالية:[1]

- الإعفاء لمدة (10) سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) ومن الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) على الارباح الموزعة ومن الدفع الجزافي (VF) ومن الرسم على النشاط المهني (TAP)؛
- الإعفاء لمدة (10) سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكية القارية التي تدخل في إطار الاستثمار؛
- منح مزايا اضافية من شأنها أن تحسن أو تسهل الاستثمار مثل تأجيل العجز وآجال الاهتلاك؛

بالإضافة إلى ما سبق فقد تضمن الأمر 03/01 المؤرخ في 2001/08/20 مزايا أخرى أهمها:

- تقليص الأجل الممنوح لوكالة الاستثمار من شهرين إلى شهر واحد للرد على المستثمر في حالة طلبه مزايا إضافية من الوكالة؛
- عدم التفرقة بين المستثمر الوطني والمستثمر الأجنبي وبين المستثمر العمومي والمستثمر الخاص وبين الشخص الطبيعي والشخص المعنوي بحيث يحظى كليهما بمعاملة عادلة ومنصفة؛
- في حالة عدم التوصل عن طريق الجهات القضائية الجزائرية إلى تسوية مرضية للنزاع بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية يمكن لجوء المستثمر الأجنبي هيئات التحكيم الدولية.

[1] Agence nationale de développement de l'investissement, cite in www.andi.dz/mesures/mesures.htm consulté le 27/04/2019 à 16:13.

4- إجراءات أخرى:

وبغرض استقطاب المزيد من رأس المال الأجنبي وترقية الاستثمار الوطني كثّفت الجزائر من جهودها الترويجية وذلك عن طريق:[1]

- عقد حوالي 24 مؤتمرا في الجزائر بهدف الترويج للاستثمار، إلى جانب استعراض مجالات أخرى منها إدارة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا السياحية؛
- المشاركة في ثلاثة ملتقيات بفرنسا والبحرين بهدف الترويج للاستثمار؛
- القيام بزيارات ميدانية قامت بها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وبعض رجال الأعمال الجزائريين لكل من تركيا، فرنسا، ليبيا، ألمانيا وإيطاليا؛
- إصدار المرسوم التنفيذي رقم 295/08 المؤرخ في 2002/09/15 والمحدد لكيفية تسيير التخصيص الخاص رقم 107-302 المتعلق بصندوق دعم الاستثمار؛
- إنشاء مجلس الأعمال السعودي والجزائري وذلك من خلال انعقاد اللجنة المشتركة الجزائرية السعودية بهدف ترقية التبادل التجاري والاقتصادي بين البلدين والترويج لفرص الاستثمار وتنميته.

ثانيا: تقييم مناخ الاستثمار في الجزائر من خلال أهم المؤشرات الدولية والإقليمية.

يتم تقييم مناخ الاستثمار في الجزائر من خلال المؤشرات التالية:

1- مؤشر الحرية الاقتصادية: هو مؤشر لقياس درجة تدخل الحكومات في الاقتصاد وتأثير ذلك على الحرية الاقتصادية لأفراد المجتمع، يصدر عن معهد "هيرتاج فاونديشن" بالتعاون مع صحيفة "وول ستريت جورنال" منذ عام 1995[2].

ويمكن توضيح مكانة الجزائر ضمن هذا المؤشر من خلال الجدول التالي:

[1] وهيبة بن داودية، **واقع وآفاق تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في دول شمال إفريقيا خلال الفترة (1995-2004) مع التركيز على الجزائر، مصر، المغرب وتونس**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2005، ص 133.

[2] المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، **نشرة ضمان الاستثمار**، العدد الفصلي الثالث، الكويت، 2006، ص 18.

الجدول رقم (4-5) مرتبة الجزائر الدولية من خلال مؤشر الحرية الاقتصادية للفترة (2014-2019):

السنة	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الترتيب الدولي	146	157	154	172	172	171
الترتيب على مستوى الشرق الأوسط وشمال إفريقيا	14	14	14	14	14	14
نقطة مئوية	50.8	48.9	50.1	46.5	44.7	46.2

المصدر: مؤسسة التراث وصحيفة وال ستريت جورنال، متاح على الموقع التالي:

https://www.heritage.org/index/download# تاريخ الاطلاع: 2019/12/26 على الساعة 00:49.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن الجزائر احتلت المركز 171 عالميا لسنة 2019 في مؤشر الحرية الاقتصادية بـــ 46.2 نقطة واحتلالها المركز 14 على مستوى الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وهو ما يدل على حرية اقتصادية منعدمة وتفسيره وجود اختلالات وتشوهات في المناخ الاستثماري للجزائر.

2- المؤشر المركب للمخاطر القطرية:

يصدر شهريا عن مجموعة Political Risk Services (PRS) من خلال الدليل الدولي للمخاطر القطرية International Country Risk Guide (ICRG) منذ عام 1980 لغرض قياس المخاطر المتعلقة بالاستثمار، ويغطي المؤشر 140 دولة منها 18 دولة عربية، ويتكون من ثلاثة مؤشرات فرعية هي: مؤشر تقييم المخاطر السياسية (يشكل 50% من المؤشر المركب)، مؤشر تقييم المخاطر الاقتصادية (يشكل 25%)، مؤشر تقييم المخاطر المالية (يشكل 25%)[1].

[1] المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، **مناخ الاستثمار في الدول العربية**، العدد 23، الكويت، 2007، ص 97.

الجدول رقم (4-6) درجات المؤشر المركب للمخاطر القطرية.

درجة المؤشر (نقطة مئوية)	التوصيف
من صفر إلى 49.5	درجة مخاطرة مرتفعة جدا
من 50 إلى 59.5	درجة مخاطرة مرتفعة
من 60 إلى 69.5	درجة مخاطرة معتدلة
من 70 إلى 79.5	درجة مخاطرة منخفضة
من 80 إلى 100	درجة مخاطرة منخفضة جدا

المصدر: المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، **مناخ الاستثمار في الدول العربية**، الكويت، 2005، ص64.

وجاء تصنيف الجزائر حسب هذا المؤشر كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (4-7) وضع الجزائر في المؤشر المركب للمخاطر القطرية للفترة (2014-2018):

البلد / السنة	2014	2015	2016	2017	أفريل 2018
الجزائر	67	64	63	62	62

المصدر: أسماء بن طراد، شريط عابد، **آليات تهيئة مناخ الاستثمار الأجنبي في الجزائر**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 72-73، بيروت، لبنان، خريف 2015- شتاء 2016، ص 207.(بتصرف)

من خلال الجدول أعلاه يتبين لنا أن مراكز التي احتلتها الجزائر من سنة 2014 إلى غاية 2018 كانت متقاربة، حيث سجلت 62 درجة في سنة 2018 أي تميزت بدرجة مخاطرة معتدلة بسبب الاستقرار السياسي والأمني الذي كانت تشهده البلاد في تلك الفترة.

3- مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية (COFACE):

يقيس هذا المؤشر مخاطر قدرة الدول على السداد ويعكس مخاطر عدم السداد قصيرة الأجل للشركات العاملة في هذه الدول، ويبرز مدى تأثر الالتزامات المالية للشركات بأداء الاقتصاد الكلي وبالأوضاع السياسية المحلية وبيئة الأعمال[1]، إذ جاء تصنيف الجزائر ضمن هذا المؤشر كما هو موضح في الجدول التالي:

[1] نصر حميداتو، **أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على دعم التنويع الاقتصادي في الدول النفطية دراسة قياسية للفترة 2000-2016 لحالتي الجزائر والمملكة العربية السعودية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2019، ص 87.

الجدول رقم (4–8) وضع الجزائر في مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية للفترة (2014–2019):

السنة	2014	2015	2016	2017	2018	الثلاثي الأول من سنة 2019
الجزائر	A4	A4	B	C	C	C

Source: https://www.coface.com consulté le 26/12/2019 à 01:33.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن الجزائر صنفت حسب مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية درجة الاستثمارA4 خلال السنتين 2014-2015 أي إمكانية عدم السداد مقبولة جدا، ومن سنة 2016 إلى سنة 2019 انتقلت من درجة الاستثمار B إلى C أي أن سجل السداد سيء ويعود ذلك إلى انخفاض أسعار النفط وما نتج عنه من آثار سلبية على الميزانية العامة وميزان المدفوعات للجزائر.

4– مؤشر الشفافية (مؤشر النظرة إلى الفساد):

تصدر منظمة الشفافية الدولية مؤشر الشفافية منذ سنة 1995 كمؤشر مركب يعكس درجة محاربة الفساد وتعزيز الشفافية في هذه الممارسات، ويستند المؤشر إلى 14 منتجا ميدانيا قامت به 7 مؤسسات دولية مستقلة ترصد آراء المستثمرين المحليين والأجانب والمتعاملين مع الإدارات الحكومية المعنية والخبراء والمحليين حول الإجراءات المتبعة ودرجة المعاناة التي تعترضهم[1].

دليل المؤشر كما يلي:

- صفر (درجة فساد عالية)؛
- 10 (درجة شفافية عالية)؛
- ما بين 1- 10 (مستويات متدرجة من الشفافية–النظرة للفساد–).

هذا ويفيد مؤشر إدراك الفساد لعام 2018 الصادر عن منظمة الشفافية الدولية (ترانسبرنسي) بأن الجزائر احتلت المرتبة 105 عالميا من أصل 180 دولة بمعدل 35 نقطة من أصل مائة، وقد تحسن ترتيب البلاد قليلا مقارنة بمؤشر الفساد لعام 2017 إذ كانت في المرتبة 112[2]، وهو ما يؤكد انخفاض مستوى الشفافية بشكل كبير وارتفاع معدلات الفساد.

[1] مُحَمَّد أمين بن لكحل، **جاذبية الاستثمار الأجنبي المباشر في المغرب العربي**، مجلة الاقتصاد والتنمية، مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة يحي فارس، المدية، العدد 07، جانفي 2017، ص 141.

[2] https://www.aljazeera.net consulté le 26/12/2019 à 00:21.

5- مؤشر التنافسية العالمية:

يصدر مؤشر التنافسية العالمية سنويا من طرف المنتدى الاقتصادي العالمي، ويعتبر أداة هامة في تشكيل السياسات الاقتصادية وتوجيه قرارات الاستثمار، حيث يصنف تقرير التنافسية العالمية لفترة 2019/2018 الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي الجزائر في المرتبة 92 عالميا من أصل 140، وذلك بعد حصولها على 53.8 نقطة من أصل مائة[1]، وهي نسبة ضئيلة ما يدل على أن نسبة التنافسية منخفض.

6- المؤشر العام لسهولة أداء الأعمال:

يصدر البنك الدولي منذ سنة 2004 سلسلة تقارير تشمل بيئة أداء الأعمال تهدف إلى توفير أساس موضوعي لفهم طبيعة البيئة الإجرائية لأنشطة الأعمال التجارية لـ 190 دولة من بينها 19 دولة عربية والعمل على تحسينها[2].

حيث تحتل الجزائر حسب تقرير ممارسة الأعمال الصادر من طرف البنك الدولي المرتبة 157 عالميا عام 2019 من مجموع 190 دولة بعدما كانت تحتل المرتبة 166 عالميا عام 2018[3]، وهو ما يدل على أن مناخ الاستثمار غير ملائم لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

[1] https://www.aljazeera.net consulté le 26/12/2019 à 00:21.

[2] مُحَمَّد أمين بن لكحل، **مرجع سبق ذكره**، ص 143.

[3] world bank, doing business Report, 2018, p143.

المبحث الثالث: آليات ترقية مصادر التمويل المحلي للبلدية واقتراح معالم للتنويع الاقتصادي بالجزائر.

نجاح الإدارة المالية المحلية في أداء دورها من خلال تعبئة المزيد من الموارد المحلية والتقليل من حجم الإعانات الحكومية يدفع المواطنين المحليين إلى كسب الثقة وبالتالي التطلع إلى المزيد من المساهمة في تمويل احتياجاتهم، هذا بالإضافة إلى أن النظام الضريبي المحلي يتميز بالتعدد والتنوع المعقول الأمر الذي يعكس سهولة العمل المالي وبذلك تعد الضرائب موردا ماليا هاما إلى جانب الإعانات الحكومية التي لا يمكن الاستغناء عنها مهما نمت الموارد المالية الذاتية للوحدات المحلية.

المطلب الأول: عوائق التنمية المحلية في الجزائر:

تعاني البلديات من جملة من العوائق التي تحد من دورها بالشكل الذي يحقق أهداف التنمية المحلية المستدامة، ويمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: نقص فعالية النظام الضريبي:

هناك محاولات عديدة ومتكررة للدولة من أجل تعديل النظام الضريبي وجعله يتماشى وتوجهات الجزائر، إذ وجدت نفسها تسعى جاهدة لتسير نظام جبائي لا يستجيب لمتطلبات التنمية الاقتصادية المحلية الجديدة وهذا ما وضّحه الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (4-3) تعديل النظام الضريبي:

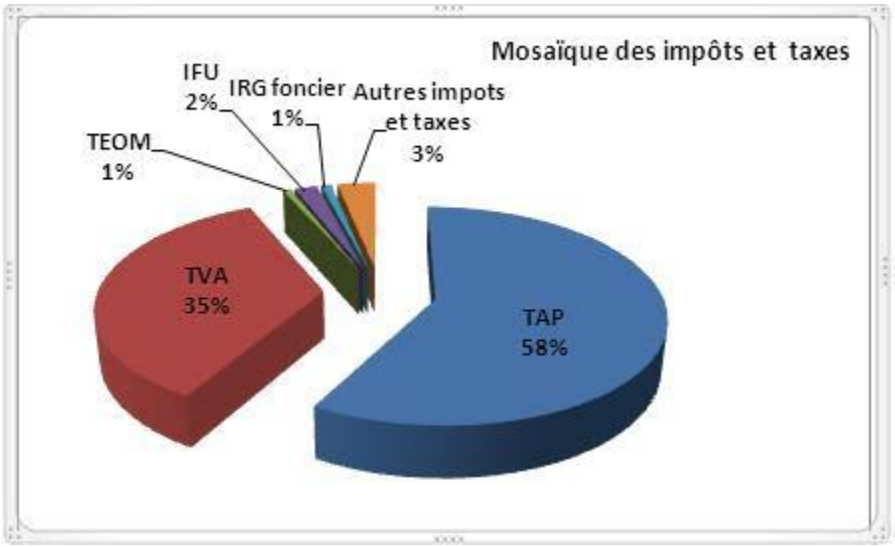

المصدر: وزارة الداخلية http://www.interieur.gov.dz/ تاريخ الاطلاع 2018/02/30 على الساعة 14:24.

شكلت الضريبة على النشاط المهني TAP نسبة 58% والضريبة على القيمة المضافة TVA بنسبة 35% كلاهما بلغ حصة الأسد من التشكيلة الضريبية ، ثم تليها الضريبة الجزافية الوحيدة IFU بنسبة 2% وبعدها الرسم على النفايات TEOM بنسبة 1%، ثم الضريبة على الدخل الإجمالي IRG بنسبة 1% وأخيرا باقي حصيلة الضرائب المتنوعة المقدرة بـ 3%، وهو ما شكّل تناقضات على مستوى تحصيل مداخيل البلدية لأن هذا النظام التمويلي في صالح المناطق الصناعية والتجارية.

هذا وتعاني معظم البلديات من عجز مالي مردُّه إلى العديد من العوامل والظروف من بينها:[1]

- تمركز النشاطات الاقتصادية في موقع واحد ممّا أدى إلى التوزيع غير المتساوي للوعاء الضريبي؛
- المديونية المتكررة للجماعات المحلية بالرغم من عملية التطهير المتكررة؛
- ضعف الأملاك المحلية ويرجع ذلك إلى ضعف التخطيط والاستراتيجية على مستوى الإدارة المحلية ممّا يؤدي إلى ضعف المجالس المحلية البلدية.

ثانيا: ضعف مبادرات المجالس المنتخبة: وذلك من خلال ما يلي:[2]

- تهميش المبادرات المحلية وانعدامها في مهمة تخصيص ضرائب ورسوم ترتبط بخصوصية البلدية من جهة وحسب ما تقتضيه مميزات التنمية المحلية فيها؛
- تراجع استجابة القيادات المحلية لأولويات التنمية واحتياجات المواطنين المحليين هي من بين العوامل التي تؤثر على الجماعات المحلية نتيجة عدم تمتعها بالاستقلال المالي لمشروعاتها؛
- تعاني البلديات من نقص في تكوين رؤساء البلديات إذ لا يتمتع العديد منهم بالدراية الكافية والإلمام اللازم بمجريات العمليات المالية والتي تعتبر شريان تسيير احتياجات الجماعات المحلية، لهذا وجب مواصلة الدورات التكوينية التي تقوم بها المدرسة الوطنية للإدارة والتي أصبحت تحت وصاية وزارة الداخلية والجماعات المحلية لرؤساء البلديات عن الإيرادات الجبائية لتمويل ميزانية هذه البلديات، ولقد أدى ضعف الوسائل المالية للجماعات المحلية في المقابل إلى حاجتها الحتمية لمساعدات السلطة المركزية ممّا فتح المجال أمام تدخلها والتوسع في الرقابة الممارسة على النشاط المحلي؛

[1] نور الهدى برنو، **آليات تنويع وترقية مصادر التمويل المحلي للبلدية بالجزائر وتحدياته**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 09، العدد 02، جوان 2018، ص 330.

[2] المرجع نفسه، ص 330.

- العجز على توجيه الموارد الاقتصادية مع موجة العولمة والتحول نحو اقتصاد السوق والتأثر بمشكلة انخفاض أسعار البترول، كل هذه العوامل لم تكن محفزا للجماعات المحلية من أجل تحقيق الأهداف التنموية كإبرام الصفقات ومنح الامتياز أو الشراكة مع المتعاملين الاقتصاديين وفق متطلبات السوق؛
- عدم الاستغلال الأمثل للطاقات والإمكانيات المحلية مع ابتعاد بعض البلديات عن عملية الاستغلال والاستثمار بسبب ربط هذه المشاريع بمصادقة الجهات الوصية أو بسبب تخوف رؤساء البلديات وتهربهم من المسؤولية، فأغلب البلديات تعاني من صعوبات في موازنة حساباتها وتغطية المصاريف الكبيرة التي تتحملها وهذا ما يجعلها تسير في حلقة العجز ممّا يؤدي بها الحال إلى الاستدانة[1]؛
- إعانات الصندوق المشترك للجماعات المحلية ذات التخصيص الخاص الموجه للتجهيز والاستثمار تحد من حرية تصرف البلدية وتعرضها لما حددته الإدارة المركزية؛
- عشوائية التقسيم الإداري لأقاليم الدولة وذلك لعدم مراعاة الجوانب الاقتصادية والبشرية وإنما راعت الجوانب الإدارية، الاجتماعية والسياسية لتقريب الإدارة من المواطن؛
- تفشي الفساد وغياب معايير تقييم أداء رؤساء وأعضاء المجالس المنتخبة[2].

ثالثا: تفشي ظاهرة الفساد:

ممّا يدل على انتشار الفساد بشكل كبير في الجماعات المحلية بالجزائر أن العشرات من رؤساء البلديات يواجهون العديد المتابعات القضائية بتهم الفساد والتزوير وإبرام صفقات مخالفة للتشريع، تسببت كلها في عرقلة المشاريع التنموية المحلية التي توقف العديد منها بسبب الصراعات الداخلية بين المنتخبين والانسدادات التي لا تزال تعرفها بعض البلديات، وتشير الإحصائيات حسب مقال نشرته جريدة النهار يوم 14 فيفري 2009 إلى أنّه ما لا يقل عن 65 رئيس بلدية عبر 22 ولاية من الوطن يواجهون متاعب قضائية بتهم الفساد من سوء تسيير، التزوير، تبديد أموال عمومية وإبرام صفقات مخالفة للتشريع وهو ما جعل الانسداد السياسي يتحول بهذه البلديات إلى انسداد تنموي عطّل سير المشاريع التنموية بها[3].

---

[1] Ministère De L'intérieur et des collectivités locales, **la réforme des finances et de la fiscalité locales**, synthèse du rapport final, janvier 2008 ,p4.

[2] عبد النور ناجي، **الدور التنموي للمجالس المحلية في إطار الحوكمة**، منشورات جامعة باجي مختار، عنابة، 2010، ص 113.

[3] مُحَمَّد بوسري، **عشرات رؤساء البلديات تلاحقهم العدالة بتهم الفساد في أكثر من 20 ولاية**، منشور على الموقع التالي:
http://www.ennaharonline.com/ar/?news=26298 تاريخ الاطلاع 2019/01/29 على الساعة 19:02.

أمّا عن أسباب الفساد في الجماعات المحلية فبالإضافة إلى البيئة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية بالجزائر التي تشجع على تورط المسؤول والمواطن معا في ممارسات الفساد، هناك بعض العوامل الأخرى التي تشجع المنتخبين المحليين خصوصا على القيام بسلوكيات فاسدة أهمها:[1]

- ضخامة، تعدد وتعقد الاختصاصات الموكلة للمنتخبين المحليين؛
- إمكانية الترشح لعضوية المجالس المحلية المنتخبة لجميع المواطنين دون شروط تتعلق بالمعرفة بقواعد التسيير ونظمه، بالإضافة إلى نقص خبرة المنتخبين فعلى سبيل المثال القليل جدا من رؤساء البلديات يعاد انتخابهم للمرة الثانية على التوالي؛
- نقص الرقابة السياسية من طرف الأحزاب السياسية التي ينتمي إليها المنتخبون المحليون؛
- ضعف المستوى التعليمي للمنتخبين المحليين وهو ما يؤدي إلى تورطهم في قضايا الفساد بفعل الجهل بالقوانين المنظمة؛
- ضعف الأجور الموجهة للمنتخبين المحليين مع ضخامة المبالغ المالية التي يشرفون عليها؛
- غياب الحماية القانونية فالمنتخبون المحليون عادة ما يطالبون بحصانة قانونية كتلك التي يتمتع بها نواب البرلمان تحميهم وتمكنهم من مواجهة شبكات الإجرام المنظم، وقد طالب منتدى أمير الجزائر بنظام أساسي للمنتخب المحلي يحدد حقوق وواجبات هذه الفئة[2].

إن بناء استراتيجيات لمواجهة الفساد يقتضي خلق بيئة تتحقق فيها الشفافية والمساءلة كما يتطلب الأمر تعزيز أسس المحاسبة العمودية والأفقية، وتتمثل أهم مرتكزات محاربة الفساد في النقاط التالية:[3]

- تعزيز مفهوم الشفافية والذي يتعلق بوضوح الأنظمة والإجراءات داخل مؤسسات الدولة وفي العلاقة بينها وبين المواطنين المنتفعين من خدماتها، وعلنية الإجراءات، الغايات والأهداف في عمل المؤسسة العامة؛

---

[1] رياض جدار، **مستقبل تمويل التنمية المحلية في ظل سياسة التقشف ونقص الموارد المالية وانتشار التهرب الضريبي والفساد المالي**، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي، تيسمسيلت، العدد الأول، مارس 2017، ص 137.

[2] بلال خروفي، **الفساد في المجالس المنتخبة كعقبة في وجه التنمية المحلية بالجزائر**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني الأول: أثر التهرب الضريبي على التنمية المحلية في الجزائر، جامعة تمنراست، 14/19 جوان 2012.

[3] ناجي بن حسين، **تحليل ظاهرة الفساد وسياسات مكافحته إشارة لحالة الجزائر**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي العلمي السابع حول: الفساد الإداري والمالي المشكلة وسبل العلاج، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 16/15 ماي 2012.

- توسيع قاعدة المحاسبة الأفقية إلى الحد الذي لا تعود القوة في يد سلطة واحدة، ويصبح كل من يشغل منصبا عاما مسؤولا عن عمله على نحو منفصل في حلقة متصلة، بحيث يقوم كل طرف من أطرافها بدور الحارس، المحروس، المراقب والرقيب، ويعني ذلك وضع نظام جديد يقوم على تعدد هيئات الرقابة والمحاسبة التي تحول دون إساءة استعمال السلطة؛
- الإفصاح عن المعلومات وتعزيز حق المواطن في الحصول على المعلومات اللازمة عن أعمال الإدارات العامة وعن الإجراءات وآليات تقديم الخدمة إلى المواطن، حتى لا تبقى هذه المعلومات وسيلة من وسائل الاستغلال لهؤلاء المواطنين؛
- خلق الوعي العام بمواجهة الفساد وتوعية المواطنين بمخاطر الفساد ونتائجه المدمرة، وتلعب جمعيات المجتمع المدني ووسائل الإعلام الحرة دورا كبيرا للقيام بهذه المهمة؛
- تمثل هيئات الرقابة الإدارية والمالية أو دواوين المحاسبة وهيئات تدقيق الحسابات وهيئات مكافحة الكسب غير المشروع ركائز مهمة في نظام محاربة الفساد، لذا يجب أن تتمتع بالاستقلالية والمصداقية وأن تعمل وفق صلاحيات واضحة ومحددة بالقانون، وأن تبني استراتيجيات وطنية شاملة ودائمة لمكافحة الفساد؛
- وشع إجراءات شفافة، سهلة وواضحة في مجال تنفيذ الصفقات العمومية كعلنية فتح العروض وتقييم هذه الأخيرة بصورة عادلة؛
- الاحتفاظ بقائمة سوداء تضم الشركات التي هناك دليل كاف على انخراطها بأفعال فساد ومنعها من تقيم مناقصات للمشاريع العمومية لمدة معينة[1].

المطلب الثاني: آليات تفعيل دور البلديات لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر:

نتج عن توسيع دور البلدية في الميادين الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية وغيرها ارتفاع ملحوظ في النفقات المحلية والذي أدى إلى عجز بعض البلديات عن تغطية نفقاتها الضرورية وبالتالي فشلها في تحقيق التنمية المحلية وتحقيق متطلبات المجتمع المحلي، الأمر الذي يستدعي اتخاذ بعض التدابير والإجراءات الكفيلة من أجل تفعيل دور البلديات في تحقيق التنمية المحلية.

[1] رياض جدار، **مستقبل تمويل التنمية المحلية في ظل سياسة التقشف ونقص الموارد المالية وانتشار التهرب الضريبي والفساد المالي، مرجع سبق ذكره،** ص 139.

أولا: ترشيد النفقات وتثمين إيرادات البلدية:

من أجل تنمية الموارد المالية للبلدية فإن ترشيد النفقات وتثمين الإيرادات يطرح على رأس الحلول الواجب الأخذ بها لتفعيل دورها في التنمية المحلية وذلك على النحو التالي:

1- ترشيد نفقات البلدية: يعني ترشيد الانفاق العام التزام الفعّالية في تخصيص الموارد والكفاءة في استخدامها بما يعظّم رفاهية المجتمع، ويقصد بالفعّالية توجيه الموارد العامة إلى الاستخدامات التي ينشأ عنها مزيج من المخرجات تتفق مع تفضيلات وأولويات المجتمع، أي أنه يمكن القول أن الفعّالية تتم في مرحلتي إعداد ميزانية البلدية واعتمادها أما الكفاءة فيقصد بها تقنين العلاقة بين المدخلات والمخرجات، وللكفاءة بعدين: الأول يتمثل في كفاءة المخرجات وتعني تحقيق قدر أكبر من المخرجات بنفس القدر من المدخلات، والثاني يتمثل في كفاءة المدخلات وتعني تحقيق نفس القدر من المخرجات بقدر أقل من المدخلات[1].

وبناء على هذا فإن ترشيد النفقات يعني أنّه في ظل الندرة النسبية للموارد المتاحة للبلدية وارتباط تزايد الإنفاق العام بعوامل يصعب تجنبها فإنه يجب العمل على تحقيق الفعّالية في تخصيص الموارد وكفاءة استخدامها.

2- تثمين إيرادات البلدية: من أجل مراقبة المال العام والمحافظة على الأملاك العمومية والذي يحتوي في إحدى فصوله على تثمين إيرادات البلدية فإنه لابد أن تكون أولى الأولويات لدى كل بلدية قبل شروعها في التفكير في أي استثمارات أو هياكل ومنشآت جديدة التكفل الحقيقي بممتلكاتها وحفظها من الضياع والاستعمال السيء والتبذير حتى تحافظ على قوتها وتنمي مداخلها بغية وضعها في أمور يستفيد منها مواطنوها[2].

هذا ويأخذ تثمين وتنويع إيرادات البلدية الأشكال التالية:[3]

- تثمين ممتلكات البلدية ككراء المحلات، السكنات وناتج الاستغلال غير المباشر عن طريق التنازل ومراجعة الأسعار حسب السوق؛

[1] محمد عمر أبو دوح، **ترشيد الإنفاق العام وعجز ميزانية الدولة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2006، ص 44.

[2] العمري بوحيط، **البلدية: إصلاحات، مهام وأساليب**، شركة زاعياش للطباعة والنشر، الجزائر، 1997، ص 25.

[3] أحمد بلجيلالي ، **مرجع سبق ذكره**، ص 209.

- تثمين ناتج الاستثمار ويتعلق الأمر بمختلف المساهمات التي تقوم بها البلدية بواسطة الادخار أو الشراكة مع هيئات عمومية أو خاصة في نشاطات دون تسييرها، أو فوائد المساهمة عن طريق نظام الأسهم والسندات في العمليات التجارية دون التسيير؛
- تحصيل مقابل الخدمات العمومية خاصة فيما يتعلق بتسيير مختلف الشبكات كالمياه، التطهير، النظافة، محطات التفريغ العمومي، استعمال الأرصفة ورخص البناء والأشغال...إلخ؛
- تحصيل رسوم التأثير على المحيط ويتعلق الأمر بالمؤسسات الإنتاجية التي لها علاقة بالمساس بالمحيط والأضرار التي يمكن أن تنجم عنها سواء تعلق الأمر بالمحيط العمراني أو الجوي؛
- تحصيل رسم التعبئة الخاصة بالمرفق العام وهي حقوق تقدّمها الإدارات والمؤسسات في حالة شروعها في إنجاز مشاريعها فوق تراب البلدية مقابل ما يلحق البلدية من أضرار أو مساس سواء بنظافة المحيط أو العمران، زيادة على بعض النشاطات الخاصة كالأفراح وغيرها؛
- تحصيل الموارد المتعلقة بمختلف المخالفات التي يقوم بها الأفراد أو الهيئات التي تقوم بإثباتها مختلف هيئات الرقابة أو هيئات القوة العمومية، وتشمل كل ما يتعلق بالنظافة وممارسة الأشغال بدون ترخيص.

ثانيا: تعزيز دور العنصر البشري في إطار تحسين أداء ميزانية البلديات: من أجل القضاء على تلك الأخطاء التي يرتكبها المسيرون لميزانيات البلديات لابد من تدارك الأسباب والصعوبات المؤدية لذلك وهذا من خلال ما يلي:[1]

1- تعزيز المبادرة: رغم أن قانون البلدية رقم 10-11 الصادر في 2011 عزز مبادرة رئيس البلدية لتطوير النشاط الاقتصادي وتطوير مداخيل البلدية، إلاّ أنّه لابد من توضيح أطر هذه المبادرات كتوفير نماذج عن هذه المبادرات وتسخير هيئات استشارية لرئيس البلدية لمساعدته في هذا المجال؛

2- ضرورة التكوين: بالرغم من بعض المحاولات الجادة في ميدان التكوين كتكوين الأمناء العامون للبلديات ورؤساء البلديات إلاّ أن الجهود لابد أن تتضاعف في مجال توفير التكوين ونوعيته، وأمام هذا الوضع تبقى فكرة إنشاء معهد من أجل تكوين المنتخبين المحليين هي التي يجب أن تتحقق، فمستوى عدد هائل منهم يفتقرون لتكوين جامعي يمكنهم من التسيير العقلاني؛

[1] يحي دنيدني، **المالية العمومية**، دار الخلدونية، الجزائر، 2010، ص 154، 155.

هذا وفي السعي المتواصل نحو تحقيق الاصلاحات المالية والاقتصادية على العموم يتم سنويا إجراء تعديلات على المنظومة القانونية والآليات المستعملة في التسيير المالي العمومي، الأمر الذي يتطلب أن ترفق أو بالأحرى تسبق هذه الإصلاحات بتكوين ملائم لمن سيطبقها حتى لا يجد المسير نفسه يطبق قواعد يجهلها أو يتخذها حجة ليسيء تطبيقها؛

3- رفع المستوى التعليمي وملاءمته: باعتبار أن اختيار أعضاء المجلس الشعبي البلدي يخضع لإرادة الشعب عن طريق الانتخاب إلاّ أنّه يمكن اشتراط المستوى التعليمي الملائم في الترشح ولما لا حتى التخصص الملائم، لأن هؤلاء المترشحين سوف يقومون بتسيير أموال وإدارتها وهذا يتطلب تمكنهم في المجال القانوني، الإداري، الاقتصادي، الاجتماعي وحتى الثقافي[1].

ثالثا: حتمية الانتقال من الإدارة المحلية إلى الحوكمة المحلية:

لتحقيق الحوكمة المحلية الرشيدة يجب توفر مجموعة من الشروط لتفعيل العلاقة بين المواطن والإدارات المحلية وذلك من خلال:

1- تقوية وتوسيع اللامركزية:

تقتضي الحوكمة المحلية الرشيدة المشاركة الفعلية للمواطنين في تسيير شؤونهم المحلية ممّا يستلزم اعتماد اللامركزية من طرف السلطات المركزية، حيث تمنح حرية اتخاذ القرار على المستوى المحلي كما أن تكون موارد الجماعات المحلية مستقلة لضمان تحقيق التنمية المحلية[2].

2- تفعيل دور المجتمع المدني:

تظهر مشاركة المواطنين وتبرز أهميتها خصوصا على المستوى المحلي حيث تعتمد اللامركزية كنمط للتسيير الإداري، وهناك مجموعة من الآليات التي تساهم في ترسيخ دور المجتمع المدني في تجسيد التنمية المحلية وتعمل على زيادة تأثيره في القرارات الحكومية ودفعه إلى المشاركة في العملية السياسية، الاقتصادية والاجتماعية وذلك على النحو التالي:[3]

---

[1] فاطمة الزهراء مفتاح، **دور العنصر البشري في تحسين أداء ميزانية الجماعات المحلية – دراسة ميزانية البلدية–**، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد 02، ديسمبر 2012، ص 71.

[2] أحمد يحياوي، **حتمية الانتقال من الإدارة المحلية إلى الحوكمة المحلية**، مجلة معارف، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة البويرة، العدد 22، جوان 2017، ص 381.

[3] عبد السلام عبد اللاوي، **دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، 2011، ص 80.

- لقد تطور مفهوم الشراكة بين منظمات المجتمع المدني والدولة وكذا القطاع الخاص من خلال تبني توجه تنموي يستند إلى مواجهة تحديات التنمية المحلية وهو ما سيحول هذه المنظمات من آلية تتعامل مع المشاكل بشكل تسكيني إلى آلية مؤسسية تعمل من أجل الإصلاح والتغير الاجتماعي والسياسي؛
- توفير ضمانات خلق بيئة سياسية وقانونية مهيأة لدور أكثر فاعلية لمنظمات المجتمع المدني، ويتم تحقيق ذلك من خلال وجود أهم ركيزتين وهما: الديمقراطية والمواطنة الفعلية أي تجنب فلسفات القيم العشائرية والانتهازية؛
- تبني رؤية واضحة لمفهوم بناء القدرات والذي يعتمد على تبني رؤية شاملة لمكوناته، فهو لا يشمل مجرد التدريب وإنما يتخطاها إلى تطوير البحوث وبناء قواعد البيانات ويمتد إلى عمليات التشبيك بين منظمات المجتمع المدني والتي تزيد من فاعليتها وقدرتها على التأثير في السياسات العامة؛
- احترام مبدأ الشفافية والصراحة داخل منظمات المجتمع المدني في تعاملها مع المجتمع، الحكومات، المؤسسات والهيئات الأخرى.

3- عصرنة وسائل التسيير:

تعتبر التكنولوجيا أداة مهمة تستخدمها الإدارة العصرية في تسيير شؤونها ولذا وجب الاهتمام بهذا العنصر، وذلك باقتناء برامج معلوماتية تطبق في جميع الوظائف وهذا من أجل زيادة فعالية ومردودية هذه المصالح، كما أن اتخاذ قرارات سليمة يتطلب توفر معلومات دقيقة وآلية ولذا وجب إنشاء مكاتب خاصة بالتخطيط والإحصاء من أجل جمع المعلومات على المستوى المحلي لتوفير قاعدة من المعطيات تساعد المسؤولين على اتخاذ القرارات ووضع استراتيجية تنمية محلية فاعلة[1].

رابعا: تدعيم الاستثمار المحلي:

يعد الاستثمار المحلي أحد الدعائم الأساسية لتحقيق التنمية المحلية وذلك لما يقدمه من تراكم الثروات وخلق فرص أكثر من مناصب العمل، ويرتبط هذا النوع من الاستثمار بميادين متعددة، ورغم أن تجربة الاستثمار المحلي للجماعات المحلية عامة وللبلديات خاصة لم تطبق بعد في الجزائر بسبب نقص الخبرات

[1] رياض جدار، **نحو تفعيل دور البلديات لتحقيق التنمية المحلية في ظل تراجع الجباية البترولية**، مجلة صوت القانون، العدد السابع، الجزء الأول، 2017، ص 106.

والتجارب في هذا الميدان[1]، إلاّ أنه في ظل الظروف الاقتصادية الراهنة يمكن للبلديات أن تدخل في هذا النوع من الاستثمار بشكل مباشر إيجابي وفعّال يخدم أهداف التنمية ويرقيها، ويحقق مكاسب وموارد مالية يمكن استخدامها في تنفيذ مختلف البرامج التنموية، وذلك من خلال تهيئة البيئة والمناخ الملائمين لاستقطاب رؤوس الأموال سواء كانت عامة أو خاصة، وطنية أو أجنبية أو الدخول في شراكات مع متعاملين آخرين وفق دفتر شروط تحدد فيه حقوق وواجبات كل طرف[2].

خامسا: إصلاح النظام الجبائي:

رغم كل المجهودات التي قامت بها الدولة في مجال التهرب الضريبي إلاّ أن هذه الظاهرة مازالت متفشية وبكثرة وتكلف ميزانية الدولة ملايير الدينارات، لذلك وجب ما يلي:

1- محاربة كافة أشكال الغش والتهرب الضريبي: وذلك على النحو التالي:[3]

- **تحسين فعالية النظام الضريبي**: وذلك بدءا بتبسيط الإجراءات الإدارية المتعلقة بربط وتحصيل الضرائب، وهو ما يتجلى في صياغة التشريع الضريبي بأسلوب سهل وشفاف يسهل على المكلفين فهمه وإحكام صياغة نصوصه وغلق الثغرات والمنافذ التي يمكن للمكلفين استغلالها والتهرب من دفع ما عليهم؛
- **تحسين الجهاز الإداري الضريبي**: كما يجب توفر إدارة ضريبية تمتاز بدرجة عالية من الكفاءة سواء من ناحية الإمكانيات البشرية من تكوين إطارات متخصصة في المجال الضريبي، أو من ناحية الإمكانيات المادية من تحديث وتحديد الوسائل من أجهزة إعلام آلي، برامج معلوماتية، مرافق ضرورية ...إلخ؛
- **تحسين الرقابة الجبائية**: نظرا لطبيعة النظام الضريبي الذي يعتمد على التصريحات المقدمة من طرف المكلفين والتي قد لا تعكس الحقيقة، يجب أن تقوم الإدارة الضريبية بعدة أشكال للرقابة الجبائية قصد الكشف عن مختلف المخالفات المرتكبة، وذلك من أجل تشديد العقوبات والغرامات المترتبة عن التهرب والغش الجبائيين؛

[1] خيضر خنفري، **مرجع سبق ذكره**، ص 248.

[2] نور الدين يوسفي، **مرجع سبق ذكره**، ص 56.

[3] فتيحة ملعب، **تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي الثاني حول: الاتجاهات الحديثة في تمويل الجماعات المحلية وتثمين ممتلكاتها، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، يومي 11/10 أفريل 2017، ص 13.

- **تحسين العلاقة بين الإدارة والمكلف:** فالإدارة يجب أن تسعى دوما إلى تخفيف حدة التوتر الموجود بينها وبين المكلف بالضريبة، بكسب ثقة المكلف ونشر الوعي الضريبي وإتباع سياسة إعلامية رشيدة[1].

2- إشراك البلدية في إعداد نظام الجباية: باعتبار الجباية أهم مورد لميزانية الجماعات المحلية فإن الأمر يستوجب إعادة الاعتبار لهذا المورد وتجديده انطلاقا من إشراك البلديات في تحديد الأوعية الضريبية ونسبها وغير ذلك من المواضيع ذات الصلة، وذلك كله من أجل رفع مردودية الضرائب، لأنه ليس هناك هيئة عمومية هي أعرف من البلدية بإمكانياتها المحلية التي يمكن أن تنتج حصيلة ضريبية معتبرة هذا من جهة، ومن جهة أخرى العمل على تحديد قائمة الضرائب التي تعود كلية للدولة ونظيرتها التي تعود كلية للجماعات المحلية، والتوقف عن الأخذ بأسلوب تقسيم الضريبة الواحدة بمعدلات متفاوتة بين خزينة الدولة وميزانيات الجماعات المحلية والصناديق الخاصة لأن هذا الأسلوب أثبت محدودية نجاعته بالإضافة إلى تعقده[2].

3- تخلي الدولة عن بعض الضرائب المحلية: تشير الأرقام والإحصائيات إلى أن الضرائب المنتجة (الضرائب على الدخل) تخصص حصيلتها للدولة إن لم تكن مطلقا فبنسب جد معتبرة مثلما هو الحال بالنسبة للرسم على النشاط المهني، بينما تخصص الضرائب غير المنتجة للجماعات المحلية، وهذا ما جعل الإعانات المالية التي تقدمها الدولية حتمية ودورية لتغطي بها العجز المالي للبلديات وبالتالي تبعية هذه الأخيرة للسلطة المركزية، وهو ما يعني بالضرورة تقلص حيز اللامركزية، هذا الواقع جعل إعادة النظر في مبدأ التوزيع ضرورة من خلال تخلي الدولة عن بعض الضرائب المنتجة للجماعات المحلية وبمقابل ذلك تتوقف الدولة عن منح إعانات التوازن، وإن كانت الكلفة واحدة إلاّ أن مزيدا من الاستقلالية واللامركزية تكون نتيجة آلية لهذا الإجراء[3].

هذا ورغم أن القانون نص على تحصيل رسم إزالة النفايات المنزلية للتكفل بالنفقات المترتبة من تحصيل هذا الرسم إلاّ أن هذا الرسم نادرا ما يحصل من قبل خزينة البلديات على غرار الرسم العقاري ورسم الإقامة، حيث خلال السنوات المالية 2011، 2012 و2013 خصّص صندوق التضامن والضمان

[1] أحمد بلجيلالي، **مرجع سبق ذكره**، ص 212.

[2] رياض جدار، **نحو تفعيل دور البلديات لتحقيق التنمية المحلية في ظل تراجع الجباية البترولية، مرجع سبق ذكره**، ص 103.

[3] فتيحة ملعب، **مرجع سبق ذكره**، ص14.

للجماعات المحلية مبلغا ماليا قدّر بحوالي 15 مليار دينار جزائري لتمويل اقتناء إزالة النفايات المنزلية لصالح البلديات[1].

سادسا: تفعيل الرقابة:

للرقابة المالية القبلية وفي مقدمتها رقابة المراقب المالي دورا هاما في تعزيز الحوكمة المحلية بمختلف مبادئها باعتبارها الآلية التي يتم بها التأكد من مدى تحقيق الميزانية للأهداف المسطرة لها، وحصر التجاوزات التي تساير عمليات الإنفاق كونها تتدخل قبل صرف النفقة وبالتالي تمنح فرصة حقيقية لتصحيح الأخطاء ومراجعتها، خاصة مع إبدائها الأهمية لمبدأي المشاركة والشفافية في التسيير باعتبارهما أهم مؤشرات وموجبات الحوكمة المحلية[2].

وعليه سوف نقوم بعرض بعض النقاط التي من شأنها تقليص الاختلالات والثغرات وكذا التصرفات غير القانونية وهذا من خلال ما يلي:[3]

- العمل على التأكد من كفاية المعلومات والأنظمة المستخدمة من قبل إدارة البلدية، والتحقق من مدى التزام الإدارة في تنفيذها للميزانية بالسياسات المعتمدة؛
- التحقق من أن كل مبلغ مقيد في الدفاتر المحاسبية قد تم الترخيص بصرفه وقد صرف وفقا للقوانين، اللوائح والتعليمات المنظمة لعملية الإنفاق؛
- التدقيق في تحصيلات الإيرادات على اختلاف أنواعها؛
- التأكد من أن النفقات قيّدت في الفصول والمواد المخصصة لها؛
- كشف الاختلاسات، التزوير والأخطاء الفنية وكل ما يتنافى مع قواعد المحاسبة العمومية؛
- التأكد من دقة العمليات الحسابية وصحة المستندات المؤيدة للصرف؛
- التحقق من التسيير الفعال والاستهلاك العقلاني للوسائل المادية الموضوعة تحت تصرف المصالح البلدية؛

[1] نور الهدى برنو، **مرجع سبق ذكره**، ص 330.

[2] بلال عوالي، **حوكمة الجماعات المحلية كآلية لتفعيل الرقابة المالية القبلية على النفقات العمومية –دراسة حالة المراقبة المالية لأقطاب بعض ولايات الوسط–** أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة البليدة 2، 2018، ص 339.

[3] سعاد طيبي، **الرقابة على الميزانية المحلية**، رسالة ماجيستر في القانون، فرع إدارة ومالية، كلية الحقوق، بن عكنون، الجزائر، 2001، ص 28.

- التأكد من عدم تجاوز الوحدات النقدية في الإنفاق لحدود الاعتمادات المقررة والمفتوحة؛
- المساءلة: إذ لاشك أنها وسيلة ضرورية لبقاء النجاعة وضمان مقيد من التسيب وهي من صلاحيات الشعب وحده، والشعب يوكل من ينوب عنه من الأفراد الذين يضطلعون بمثل هذه المهمة[1]؛
- تفعيل الدور الرقابي لمجلس المحاسبة وخلق غرف ولائية مهمتها التكفل بتشديد الرقابة على المالية المحلية[2].

سابعا: التنافس التنموي بين الأقاليم:

حيث أن تعميق التنافس يسمح لأي بلدية أو ولاية أن ترسم معالم مستقبلها بالاعتماد على المؤهلات التنموية للمنطقة بجعلها مناطق جذب اقتصادي (جاذبية الإقليم)[3].

ثامنا: الإصلاح الهيكلي والإداري:

لابد من إعادة إعداد البلديات عن طريق تجميعها ووضعيات في بلديات أكبر حجما وذلك عملا بمبدأ اقتصاديات الحجم الذي بموجبه تقل التكاليف ومثال ذلك تجربة جنوب افريقيا، حيث تم تقليص عدد البلديات من 800 بلدية إلى 300 بلدية وفقا لقانون ترسيم حدود البلديات لعام 1998[4].

تاسعا: تفعيل منظومة مالية ومصرفية:

يعتبر الجهاز المالي والمصرفي ركيزة أساسية في التطور الاقتصادي حيث يساهم في خلق مناخ مناسب للتنمية، وذلك عن طريق منح تسهيلات ائتمانية وقروض مختلفة للدفع بمسار الاستثمارات في القطاعات الاقتصادية، الاجتماعية والخدماتية، باعتبار أن السوق المالي همزة وصل تخلق التقارب بين الفاعلين الاقتصاديين الذين يملكون فائض ادخاري وموارد قابلة للتوظيف ومجموعة أخرى من الفاعلين يعانون من عجز مالي في تمويل استثماراتهم[5].

---

[1] فتيحة ملعب، **مرجع سبق ذكره**، ص 15.

[2] سهام شباب، **إشكالية تسيير الموارد المالية للبلديات الجزائرية –دراسة تطبيقية حالة بلدية معسكر–**، رسالة ماجيستر، فرع تسيير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2012، ص 271.

[3] نور الهدى برنو، **مرجع سبق ذكره**، ص 332.

[4] Sophie Boutilier et autre, **développement durable et responsabilité social des acteur**, paris, le harmattan, 2009, p:15.

[5] نور الهدى برنو، **مرجع سبق ذكره**، ص 332.

فوفقا لتقرير منتدى الدول حول السياسات الإبداعية وممارسة الحكم المحلي فإن عملية إصلاح الجماعات المحلية تتطلب معالجة كافة أوجه البيروقراطية، تبسيط السياسات والإجراءات، محاربة الروتين وحسم أي تضارب وازدواجية في اختصاصات المسؤولين، توفير التنسيق التام بين كافة الأجهزة، توفير المعلومات اللازمة في سرعة وسلامة اتخاذ القرارات، المتابعة والرقابة، وكذا تحديث الإدارة والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة وتغيير أنماط السلوك والثقافة السائدة في الإدارة المحلية[1].

المطلب الثالث: اقتراح معالم لتنويع الاقتصاد الجزائري من أجل تثمين موارد البلدية استنادا على التجارب الدولية.

تتوفر الجزائر على موقع استراتيجي وإمكانيات هائلة تمكنها من تحقيق أهدافها التنموية على أكمل وجه إذا تم استغلالها، لذلك فهي مجبرة على تبني العديد من الاستراتيجيات وذلك استنادا على التجارب الدولية التي حققت نجاحات في مجال التنويع الاقتصادي والتي من شأنها أن ترقى بها إلى مستويات أعلى وتمكنها من تحقيق التنمية المحلية بصفة خاصة والاقتصادية بصفة عامة.

أولا: في المجال السياحي:

من أهم الموارد التي تضمن التنمية الاقتصادية والمحلية المستديمة للجزائر نجد السياحة التي بإمكانها تشغيل اليد العاملة العاطلة وجلب العملة الصعبة، لذلك فالأمر يستدعي التفكير في تبني استراتيجية سياحية فعالة تقوم على عصرنة هذا القطاع وإعطائه المكانة الحقيقية من خلال تحسين مستوى البنى التحتية والخدمات السياحية لجعله قطاعا منافسا قادرا على استقطاب أكبر عدد من السياح.

هذا ونجد أن الجزائر تتوفر على إمكانيات سياحية هائلة فهناك عدة أصناف للسياحة بها منها: السياحة الساحلية، السياحة الجبلية، السياحة الصحراوية وسياسة الحمامات المعدنية التي تعود كلها بالأساس إلى الموقع المتميز للجزائر في الخريطة الجغرافية وتنوع تضاريسها من الشريط الساحلي إلى المرتفعات الداخلية إلى الصحراء الشاسعة وما تزخر به كل منطقة من معالم سياحية متنوعة، مثل آثار تيمقاد (باتنة)، جميلة (سطيف)، الحمامات المعدنية بكل من قالمة وتيسمسيلت (الونشريس)...إلخ.

وفي الأخير يمكن القول أن للجزائر موقع استراتيجي وأثري يجب استغلاله لجعل القطاع السياحي قطاع استراتيجي وتنافسي على المستوى الدولي وهو ما نلمسه من خلال المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية

[1] عبد العزيز عبيرات مقدم ، **التنمية والديمقراطية في ظل العولمة**، مجلة العلوم الانسانية، العدد 11، 2007، ص 200.

2030، واستغلال المزايا التي يقدمها الاستثمار الأجنبي كفرصة لتطوير مختلف القطاعات المحلية بما فيها القطاع السياحي باعتباره أحد مصادر التمويل الخارجي ويساهم في خلق فرص عمل جديدة للعمل ونقل التكنولوجيا الحديثة.

ثانيا: الصكوك الإسلامية.

يعد دخول أطراف جديدة من أجل ممارسة هذه الصناعة من شأنه أن يمنحهم جملة من المزايا أولها استفادتهم من تجارب مراكز التمويل الإسلامي الأخرى صاحبة الخبرة الطويلة، فقد أتيحت لهذه الأسواق الجديدة فرص الاطلاع على خبرات 30 عاما من ممارسات التمويل الإسلامي الحديثة هذا من شأنه أن يضمن سرعة تقدم هذه الأسواق من خلال تجنبها تلك المزالق المكلفة بالإضافة إلى تبنيها أفضل الممارسات.

الشكل رقم (4-4) مزايا العروض الإسلامية في الأسواق الجديدة:

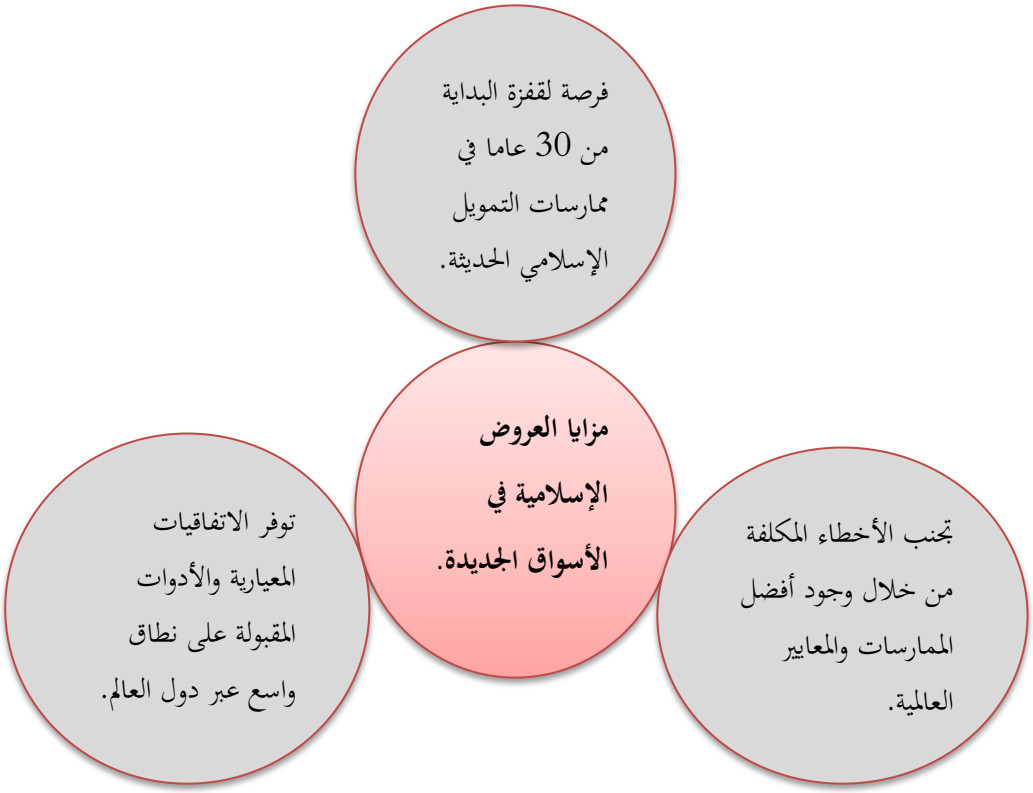

المصدر: التمويل الإسلامي: التنمية في الأسواق الجديدة، **مرجع سبق ذكره**، ص 08.

ثالثا: الشراكة بين القطاع العام والخاص.

في مجال مواجهة تحديات التطبيق خاصة على مستوى السلطات المحلية فإن الأدبيات والدراسات الدولية أشارت أنه لابد من توفر مجموعة من المقومات تسمح بخلق البيئة الملائمة للشراكة بين القطاعين العام والخاص وتتمثل في:[1]

- توحيد الرؤية الاستراتيجية للدولة بتحديد أسلوب الشراكة المناسب في مشاريع الخدمة العمومية؛
- توفير مصادر المعلومات للمواطنين لتوضيح كافة الأمور المتعلقة بالشراكة بين القطاعين العام والخاص؛
- دعم سياسي قوي على المستوى القومي: يشجع هذا النشاط على وجود تصور واقعي مشترك للشراكة مبني على نقاط القوة والضعف المتوفرة لدى أطراف الشراكة؛
- دعم استشاري مناسب قانوني، فني ومالي من أخصائيين ذوي خبرة؛
- استقرار البيئة الخارجية لتطبيق نماذج الشراكة وبصورة أساسية الاطار القانوني والوظائف الممنوحة للمحليات واستقرار المالية العامة للدولة.

بالإضافة إلى ما سبق نذكر المعيقات التي تعترض الشراكة وسبل تجاوزها في الجدول التالي:

[1] أكرم حزي، **مرجع سبق ذكره**، ص 12.

الجدول رقم (4–9) معيقات الشراكة وسبل تجاوزها:

المجال	المعيقات التي تعترض الشراكة	سبل تجاوزها
اقتصاديا	• الجدوى الاقتصادية والكلف الاقتصادي للمشروع؛ • المخاطر التي تواجه المشروع؛ • شح السيولة.	• القيام بعمل دراسة علمية ومحايدة للجدوى الاقتصادية والفنية للمشروع، وكذا عمل تقديرات للكلف بشكل واقعي؛ • عمل اتفاقيات مع شركات التأمين لحماية المشارع من المخاطر؛ • الأخذ بعين الاعتبار احتياطات مالية للطوارئ.
ثقافيا واجتماعيا	من خلال إدارة المشروع وتطويرها بطريقة لا تتماشى مع ثقافة المجتمع وافتقار المجتمع لثقافة معينة في مشروع معين، وعدم تقبل المشروع في المجتمع وذلك لوجود مدخلات من المشروع غير مقبولة في تلك المنطقة وتطبيقاته وخدماته لا تتماشى مع تلك المنطقة.	وسبل معالجتها من خلال ورشات توعية لأهالي المنطقة وإشراكهم في العمل في المشروع، وتحديد ماهية احتياجاتهم من المشروع من خلال الأخذ بآرائهم حسب طبيعة تلك المنطقة.
بيئيا	• معيقات على البيئة: العبث بالبيئة بسبب المشروع؛ • معيقات تواجه المشروع: وهذا من خلال تضاريس المنطقة.	• وضع تشريعات وقوانين تعمل على حماية البيئة؛ • اختيار الطبيعة المناسبة للمشروع والتي تتوافق معه.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، **التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص 40، 42.

رابعا: كيفية استفادة الجزائر من تفعيل الاستثمار الأجنبي المباشر والمزايا التي يمنحها.

رغم التحسن الذي يشهده الاقتصاد الجزائري مقارنة بالسنوات الماضية إلاّ أن الوضعية التي توجد فيها الجزائر ليست مريحة ويتخلل الاقتصاد الجزائري العديد من نقاط الضعف على غرار كفاءة سوق السلع، كفاءة سوق العمل، تطور السوق المالية إذ تحتل الجزائر المراكز الأخيرة حسب الترتيب العالمي، وهو ما يضع المزيد من المسؤولية على عاتق كل الجهات الرسمية القائمة على الاقتصاد الجزائري في محاولة لزيادة فعالية المؤشرات الجزئية ومن ثم الارتقاء بالجزائر إلى مراتب متقدمة كالتي تحظى بها دول أخرى وأحسن مثال على ذلك إندونيسيا.

حيث يحقق الاستثمار الأجنبي جملة من المزايا يمكن تلخيصها فيما يلي:[1]

- يلعب الاستثمار الأجنبي دورا مهما في مساندة ودعم النمو الاقتصادي للدول المضيفة بما يوفره من خبرات إدارية وتنظيمية، نقل التكنولوجيا الحديثة، دعم برامج البحوث والتطوير المحلية، تحفيز الاستثمار والمنافسة المحلية وكذا تعزيز القدرة التصديرية؛
- يوفر الاستثمار الأجنبي المباشر الإطار المناسب لنمو القطاعات ذات الميزة النسبية للدول المضيفة خصوصا في حالة توفر شرط ارتفاع ربحية هذه القطاعات كمحفز اقتصادي لتوجه هذه الاستثمارات نحوها؛
- تنامي التحفيزات الإيجابية للاستثمار الأجنبي المباشر على الجانب الاجتماعي خصوصا ما تعلق برفع القدرات التشغيلية، تحسين مستوى الأجور، تطوير وتأهيل قدرات وكفاءة العملة المحلية في حالة توجه هذه الاستثمارات إلى قطاعات كثيفة العمالة وهي إحدى أهم الخصائص الديمغرافية للدول النامية.

الموقع الجيو استراتيجي للجزائر وتوفرها على موارد طبيعية هائلة وحجم السوق المتجه نحو التطور والانضمام المرتقب للجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة (ذلك ما يفتح لها الباب على مصرعيه للاندماج في الاقتصاد العالمي) كل هذه العوامل تمثل نقاط إيجابية لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، لذلك لابد على الدولة إتباع جملة من الحلول من أجل جاذبية الاستثمارات الأجنبية المباشرة والتي من أهمها:[2]

---

[1] مُحَّد العيد بيوض، **مرجع سبق ذكره**، ص 235.

[2] مُحَّد بن مريم، قدور بن نافلة، **أثر المتغيرات الحقيقية والنقدية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، العدد 17، 2017، ص 32.

- تطوير مناخ الاستثمار من خلال حل مشكل العقار الاقتصادي الذي يعتبر مشكل حقيقي في وجه المستثمر الأجنبي، تبسيط الاجراءات المتبعة في خلق المؤسسات الخاصة، إصلاح النظام القانوني الجزائري لكي يضع المستثمر الثقة في المنظومة التشريعية، تقوية شبكات العقود الثنائية لاسيما اتفاقيات الشراكة بين الجزائر والدول الأخرى فيما يخص حماية المستثمر؛
- وضع سياسة استثمار حقيقية إذ لابد من وضع سياسة استثمارية حقيقية بمشاركة جميع الهيئات وتفادي تضارب القرارات بين مختلف الهيئات؛
- تحسين صورة البلد في الخارج إذ لا تزال صورة الجزائر جد متواضعة في الإعلام الأجنبي من خلال علاقة الدولة بالمستثمر الأجنبي وذلك لعدة أسباب منها: تدخل الدولة في الاقتصاد ومناخ الاستثمار يعتبر غير مشبع وبالتالي عدم جاذبية الاستثمار ذلك لتأخر الاصلاحات، لذلك يجب عليها القيام بجملة من الإصلاحات إذ لابد من وضع استراتيجية لترقية الاستثمار من خلال الوكالة الوطنية وضرورة القيام بعملية المراجعة لهذه الوكالة كي تستجيب للمعايير الدولية لجلب الاستثمار الأجنب، كذلك لابد عليها أن تعمل بشراكة مع مكتب تسويق دولي لإظهار قدرات الجزائر وجاذبية أسواقها من خلال تكوين إطارات في هذا المجال مهمتهم العمل على الإعلان لجاذبية السوق؛
- تقوية القطاع الخاص ونسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذ أن القطاع الخاص الديناميكي هو محدد لجلب الاستثمار الأجنبي المباشر وذلك من خلال ربط علاقات بين المؤسسات الوطنية والأجنبية، لهذا نرى أنه يجب على الجهات المسؤولة تقوية الحوار بين القطاع العام والخاص وإزالة جميع الحواجز بينهما؛
- تثمين الموارد البشرية إذ أن تكوين رأس مال بشري ذا جودة هو محدد هام لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة لذلك وجب على الدولة الرفع من الميزانية الموجهة للجامعات خاصة ميزانية البحث والتطوير، العمل على خلق ارتباط بين الجامعة ومراكز التكوين والبحث من جهة والقطاع العام والخاص من جهة أخرى، وهذه السياسة تمكن المتعاملين الخواص المحليين والأجانب المشاركة في وضع برامج دراسية وهذا استجابة لحاجيات سوق العمل.

خامسا: التعليم وتكنولوجيا المعلومات والاتصال:

زيادة إنفاق الجزائر على قطاع التعليم بكل أطواره (الابتدائي، المتوسط، الثانوي، الجامعي) يعتبر مؤشرا لتدارك فجوة المعرفة وعليه فاختيار برامج التعليم سواء كانت أكاديمية أو مهنية يجب أن تكون ملائمة

لمتطلبات العصر لتحقيق الإحاطة بأصول التقنيات بغية استخدام تكنولوجيا المعلومات وتأهيل القدرات البشرية بجعلها قادرة على استخدام التكنولوجيات الحديثة، بحيث يمكن أن يؤدي إنتاج الوحدات البشرية المستعملة واستثمارها لتقوم بدور بارز في الاستخدام المركز لأنماط المعرفة[1].

سادسا: التحويلات المالية للمهاجرين:

لا تزيد التحويلات المالية للمهاجرين فقط من دخل الأسر المتلقية لها في البلدان الأصلية ولكن تسمح هذه التحويلات بتغطية العجز في ميزان المدفوعات وذلك من خلال الحد من تراجع احتياطات العملات الأجنبية، بالإضافة إلى زيادة عائدات ميزان المدفوعات من العملة الصعبة لأن هذه التدفقات المالية تشكل مصدرا للعملات الأجنبية، الأمر الذي ساعد على التخفيف من الأثر المترتب عن العجز في ميزان المدفوعات على التنمية الاقتصادية في البلدان الأصلية للمهاجرين[2].

[1] محمد مقدادي، **العولمة رقابة كثيرة وسيف واحد**، دار فارس للنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص 292.

[2] وداد صالحي، **التحويلات المالية للمهاجرين: دراسة مقارنة بين الجزائر، المغرب وتونس**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص اقتصاد دولي، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011، ص 121.

وبناء على ما تقدم يمكن اقتراح معالم لتنويع الاقتصاد الجزائري وتحقيق التنمية المحلية وذلك وفق التالي:

الجدول رقم (4-10) اقتراح معالم لتنويع الاقتصاد الجزائري وتحقيق التنمية المحلية:

محاور الاستراتيجية	آليات تنفيذ الاستراتيجية
ترشيد الإنفاق العام	• الاستغلال الأمثل للموارد وتوزيعها حسب الأولويات؛ • إحداث نوع من التوازن بين الاستثمار في رأس المال البشري والاستثمار في القطاعات الإنتاجية التي تمثل القيمة المضافة للاقتصاد.
الشراكة بين القطاعين العام والخاص	• إحداث درجة أكبر من التفاعل بين القطاعين في مجالات ونشاطات عديدة ومتنوعة؛ • تقليص دور القطاع العام وفتح المجال للقطاع الخاص.
جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة	• تطوير مناخ الاستثمار؛ • وضع سياسة استثمار حقيقية؛ • تحسين صورة البلد في الخارج من خلال علاقة الدولة بالمستثمر الأجنبي؛ • ربط علاقات بين المؤسسات الوطنية والأجنبية وكذا تقوية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ • يرتكز الاستثمار في نشاطه على ثلاث أولويات: تطوير الهياكل الأساسية والبنى التحتية، تعزيز الأمن الطاقوي وكذا تعزيز الأمن الغذائي.
التعليم واستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال	• التنمية من تراكم رأس المال المادي إلى تراكم رأس المال المعرفي؛ • إعطاء الأولوية في الخطط الاقتصادية على توفير فرص الوصول للتعليم والتدريب النوعي من أجل تقوية رأس المال البشري، من خلال التدريب المكتسب من الجامعات والكليات وكذا المؤسسات المهنية؛ • تطوير اقتصاد المعرفة وتحيل طلب الاقتصاد إلى المهارات والخبرات التكنولوجية؛

	• إدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصال في العملية الإدارية من خلال القيام بتخطيط أكثر مرونة وقابل للتجديد يدعى "**التخطيط الإلكتروني**"؛ • عصرنة خدمات المرافق العمومية الإدارية (**البلدية الإلكترونية أو الذكية**).
التحويلات المالية للمهاجرين	• الاعتماد على مرفق تمويل التحويلات المالية (نظرية برايم أفريكا للتغيير)؛ • تقوية عمل البنوك الخارجية، مكاتب البريد وفتح مكاتب الصرف؛ • تحقيق التوافق بين أنظمة المصارف وأنظمة الاتصالات لتمكين المصارف من المشاركة في إجراء التحويلات المالية.
السياحة	• انتهاج استراتيجية للتسويق المحلي؛ • تهيئة المناطق السياحية؛ • إعادة النظر في طرق تمويل المشاريع السياحية؛ • تنمية جادة للمنتجات السياحية؛ • تأهيل المنشآت الفندقية والسياحية المتوفرة.
الصكوك الإسلامية	• تهيئة المناخ لسوق الصكوك الإسلامية في الجزائر وإصدار قانون خاص بها (قانون البورصة)؛ • تطوير أساليب إسلامية تستفيد منها البلدية أو حتى الدولة في حد ذاتها، بحيث أن السندات التي تصدرها البلديات لا تصبح سندات وإنما صكوك؛ • نشر ثقافة التعامل بالصكوك الإسلامية للمستثمرين عن طريق هيئات متخصصة، وإنشاء مراكز خاصة بتدريب الموارد البشرية للتعامل بالصكوك الإسلامية مع توفير البيئة القانونية اللازمة

	لذلك.
تثمين ايرادات البلدية	• كراء المحلات والسكنات وكذا قاعات الحفلات الخاصة بالبلدية مع مراجعة الأسعار حسب السوق؛ • الرفع من الرسوم خاصة الرسم على النشاطات الملوثة للبيئة، التطهير، حيث نجد أن الرسم على رفع القمامات يتم اقتطاعها من طرف البلدية ولكنه في الأصل لا يوجد في الجزائر؛ • استعمال الأرصفة ورخص البناء والأشغال.
حتمية الانتقال من الإدارة المحلية إلى الحوكمة المحلية	• تقوية وتوسيع اللامركزية في التسيير؛ • تفعيل دور المجتمع المدني (المقاربة التشاركية).
إصلاح النظام الجبائي	• محاربة كافة أشكال الغش والتهرب الضريبي؛ • إشراك البلدية في إعداد نظام الجباية.
الاصلاح الهيكلي والإداري	• إعادة إعداد البلديات عن طريق تجميعها ووضعها في بلديات أكبر حجما وذلك عملا بمبدأ اقتصاديات الحجم.

المصدر: من إعداد الطالبة.

خلاصة الفصل:

حاولنا من خلال هذا الفصل إسقاط صيغ تمويل التنمية المحلية المستدامة وتحقيق التنويع الاقتصادي للدول محل الدراسة على الجزائر من خلال عرضها ومحاولة تقييمها، بالإضافة إلى معرفة أهم العوامل التي تعيق التنمية المحلية في الجزائر وتمنعها من تحقيق أهدافها على أكمل وجه، وفي الأخير تم اقتراح معالم من أجل تثمين موارد البلدية وتحقيق التنويع الاقتصادي في الجزائر.

ومن خلال ما سبق تم التوصل إلى ما يلي:

- لم تنجح الشراكة في مجال الخدمة العامة للمياه في الجزائر إلى حد كبير، وكذا وجود قصور كبير في التعامل مع أموال المهاجرين واستغلالها على الوجه الذي يحقق لها منافع من جراء التحويل؛
- في إطار دفع عجلة التنمية السياحية فمن المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية على المدى البعيد آفاق 2030 تم التخطيط لإنجاز قرى سياحية عبر كامل الأقطاب السياحية؛
- للصكوك الإسلامية دور كبير في تحقيق التنمية الاقتصادية وذلك من خلال قدرتها على تعبئة الموارد وتمويل المشاريع الاستثمارية خاصة مشاريع البنى التحتية، إلاّ أنه في الجزائر نجد هناك عوائق قانونية، تنظيمية وجبائية تحول دون نشر صناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر وتمثل عائقا كبيرا أمام إصدارها وتداولها وبالتالي الاستفادة منها كأداة لتمويل التنمية المحلية؛
- من خلال المؤشرات الدولية التي تم اعتمادها لتقييم مناخ الاستثمار للجزائر تبين لنا بأن المناخ غير ملائم من أجل الاستثمار؛
- الخروج بأنموذج خاص بمعالم للتنويع الاقتصادي وإيجاد صيغ تمويل مستحدثة للتنمية المحلية في الجزائر.

خـــاتمة

خاتمة:

انطلاقا من هذه الدراسة يمكن القول أن وضع استراتيجية تنموية رشيدة من خلال اتباع سياسة التنويع الاقتصادي وتفعيل التكتلات الاقتصادية القائمة، وكذا تدعيم التبادل فيما بينها في ظل مناخ سياسي مستقر يعمل على إعادة الثقة بين مختلف المستويات التي يتشكل منها المجتمع وفتح المجال لممارسة الديمقراطية ، كل هذا من شأنه إخراج البلاد من آثار التبعية الاقتصادية والانطلاق في تنمية ذاتية حقيقية وبناء اقتصاد انتاجي متنوع من خلال استراتيجية تنموية واضحة المعالم وذلك بتفعيل كل القطاعات الاقتصادية.

أولا: اختبار الفرضيات: استندت دراستنا على أربع فرضيات أساسية حاولنا اختبارها في متن هذه الدراسة وفي الأخير اتضح لنا ما يلي:

- قلة الموارد الطبيعية للبلديات وعدم تشجيع المشاريع الاستثمارية بالإضافة إلى انتشار الفساد والاختلاس المالي وكذا غياب العنصر البشري الكفء المدرب والمؤهل (القادة المحليين)، كلها عوامل تؤدي إلى عرقلة التنمية المحلية ولا تساعدها على القيام بمهامها على أحسن وجه من أجل بلوغ أهدافها المسطرة وهو ما يؤكد صحة الفرضية الأولى؛
- تعتبر المحروقات بصفة عامة والجباية البترولية بصفة خاصة أهم مصادر تمويل برامج ومخططات التنمية المحلية في الجزائر وذلك لاعتبار أن قطاع المحروقات يشكل نسبة كبيرة بالمقارنة مع باقي مصادر التمويل الأخرى التي يتم اعتمادها، حيث أنه هناك علاقة طردية بين قطاع المحروقات والتنمية المحلية في الجزائر، فكلما ارتفعت أسعار المحروقات كلما تم دعم التنمية المحلية وكانت وتيرتها متزايدة والعكس صحيح في حالة انخفاض أسعار المحروقات وهو ما يؤكد صحة الفرضية الثانية؛
- استطاعت الدول محل الدراسة النهوض باقتصادياتها وتحقيق التنمية المحلية المستدامة من خلال تحقيق التنويع الاقتصادي والذي يجنبها الآثار السلبية للأزمات الاقتصادية العالمية وغير المتوقعة، وهو ما يؤكد صحة الفرضية الثالثة؛
- تستطيع الجزائر الاستفادة من التجارب الدولية في مجال تمويل التنمية المحلية وذلك بالاعتماد على صيغ التمويل التي تعتمدها هذه الدول والتي حققت لها التنويع الاقتصادي، فنجد فرنسا حققت نتائج جد إيجابية في مجال الشراكة بين القطاع العام والخاص، المغرب حيث تشكل فيها التحويلات المالية

للمهاجرين من أهم مصادر العملة الأجنبية، الإمارات العربية المتحدة من خلال تبنيها لخطط واستراتيجيات حتى آفاق 2071 وتعطي الأولوية فيها للتعليم واستخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال، تركيا باعتمادها على القطاع السياحي كأهم مصدر للتمويل الاقتصادي، ماليزيا والتي كانت السباقة في مجال التمويل الاسلامي من خلال اصدارها للصكوك الإسلامية وأخيرا إندونيسيا من خلال وضعها لمشروع إطار تعطي الأولوية فيه إلى التركيز على الاستثمار الأجنبي المباشر وهو ما ينفي صحة الفرضية الرابعة.

ثانيا: نتائج الدراسة: من خلال هذه الدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية:

- تعتبر الأسباب المالية من أهم الأسباب الرئيسية التي ينسب إليها عجز الوحدات المحلية في الجزائر عن القيام بمهامها الأساسية على أكمل وجه، هذا إلى جانب الانتشار الكبير للتهرب الضريبي ومظاهر الفساد والاختلاس والرشوة، كل هذه العوامل تقف كعائق في وجه كل برامج التنمية التي تعمل الحكومة على وضعها؛
- اقتصاد الجزائر اقتصاد ريعي فلا يقل عن 80% من مداخيل الجماعات المحلية تأتي من الدولة في ظل غياب تمويل ذاتي قوي مبني على سياسة محلية واضحة ولهذا فإن تأثير أسعار البترول يكون بطريقة مباشرة على التمويل المحلي؛
- تعد فرنسا من النماذج الناجحة في مجال الشراكة من خلال كل المستويات الحكومية لاسيما البلدية منها، وهو ما يدل على أهمية الشراكة في تنويع الاقتصاد وترشيد النفقات العمومية مع تحسين الخدمة المقدمة وبالتالي المساهمة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة؛
- تقدر الحكومة المغربية الهجرة إيجابيا من حيث المبدأ فهي تساعد على تخفيف الضغط على سوق العمل الداخلي، وتمثل التحويلات المصدر الرئيسي للعملات الأجنبية بالبلاد، وبالتالي لها دور في تقليل العجز في الميزان التجاري والحد من الفقر؛
- في ظل الواقع النفطي الجديد أدى نجاح سياسات التنويع الاقتصادي إلى جعل الإمارات العربية المتحدة من أقل الدول تأثرا بتراجع أسعار النفط وذلك راجع إلى استثمار العوائد الريعية في بناء اقتصاد متوازن وقادر على النمو دون استنزاف الموارد، والتوسع تدريجيا في القطاعات المنتجة غير النفطية المرتكزة على تشجيع الابتكار وهو الأمر الذي سمح لها بتحقيق إنجازات استثنائية على صعيد بناء اقتصاد المعرفة؛

- تبقى التنمية السياحية المستدامة خيار استراتيجي لتحقيق النهضة الاقتصادية وذلك باستخدام السياحة كمحرك يحقق التنمية الإقليمية المتوازنة والنهوض بالمستوى المعيشي للمناطق الأقل نموا التي تمتلك المصادر والموارد السياحية، من خلال الأخذ بمبدأ التخطيط السياحي لتحقيق التكامل في التنمية بين كافة القطاعات وهو ما اعتمدت عليه تركيا في تطوير اقتصادها؛
- تعتبر التجربة الماليزية رائدة في مجال إصدار الصكوك الإسلامية بدليل تصدرها للصكوك الإسلامية منذ فترة طويلة، مكنتها من تمويل مشاريعها التنموية باستقطاب المدخرات المحلية وتوجيهها نحو القطاعات المختلفة سواء كانت إنتاجية أو خدمية؛
- يرتبط مدى تحقق الآثار الإيجابية المرجوة من الاستثمار الأجنبي المباشر بالإطار التشريعي المنظم لعملية توجيه، دخول وتوطن هذه الاستثمارات وكذا عملية ممارستها لأنشطتها الاستراتيجية والتصنيعية أو الخدمية وهذا ما برهنت عليه إندونيسيا؛
- تجربة الشراكة في مجال إدارة الخدمة العامة للمياه في الجزائر حققت بعض الإيجابيات التي لا يجب إهمالها فمثلا تجربة "سيور" بوهران حققت نتائج جد إيجابية خاصة فيما يتعلق الأمر بتحويل المعرفة للطرف الجزائري، أما بالنسبة لتجربة "سياكو" بقسنطينة فلقد حققت نتائج متوسطة، وفي الأخير يمكن القول أن تجربة الشراكة في مجال إدارة الخدمة العامة للمياه في الجزائر ومع أنها وفقت في جوانب عدة إلا أنها بالمقابل سايرتها اخفاقات عدة وكان مستوى الأداء والكفاءة جد متباين ولم يستوفي بعد بشكل كامل المتطلبات المنشودة للتسيير المستدام لخدمات المياه والصرف؛
- ضعف التدفقات المالية للمهاجرين الجزائريين نحو بلادهم والسبب الرئيسي وراء ذلك يعود لبدائية النظام المصرفي وعدم وجود بنك جزائري أو حتى مجرد وكالة صغيرة في المهجر تساعدهم على اكتناز وتحويل أموالهم نحو بلادهم؛
- غياب تام لاستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال في البلديات الجزائرية حيث أن هذه الأخيرة من المفروض أن تملك مواقع إلكترونية، إذ نجد أن 80% من البلديات لا تملك موقعا إلكترونيا أما البلديات التي تملكه فتعد على الأصابع وشكلي فقط؛
- تسعى الجزائر جاهدة للاستفادة من الحركية النشطة التي تعرفها السوق السياحية العالمية بغية رفع درجة تنافسيتها السياحية، وذلك عبر تبني استراتيجية تنموية شاملة لقطاعها السياحي بأفق يمتد حتى سنة

2030، تطمح من خلالها إلى تحقيق التنمية السياحية المستدامة في الجزائر وجعلها كقطب سياحي عالمي بجاذبية تنافسية عالية؛

- غياب الاعتراف القانوني الصريح بالصناعة المالية الإسلامية ككل وبالصكوك الإسلامية بشكل خاص في الجزائر لم يشكل عائقا يمنع وجودها والتعامل بها، بقدر ما هو عامل كابح يحول دون تمكينها من ترجمة مبادئها وقواعدها الشرعية بشكل صحيح، كامل ومنسجم في الممارسة الميدانية للعمل المصرفي والمالي؛
- بعد تقييم مناخ الاستثمار في الجزائر من خلال أهم المؤشرات الدولية والإقليمية ومنها: مؤشر الحرية الاقتصادية، المؤشر المركب للمخاطر القطرية، مؤشر الكوفاس للمخاطر القطرية، مؤشر الشفافية، مؤشر التنافسية العالمية والمؤشر العام لسهولة الأداء تبين لنا أن مناخ الاستثمار في الجزائر غير ملائم لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

ثالثا: التوصيات:

- يجب على الدولة لا سيما في ظل الظروف الراهنة ترشيد الانفاق العام للجماعات المحلية ومحاربة هدر المال العام بتعزيز آليات الرقابة والمحاسبة والمساءلة ومحاربة التهرب الضريبي بكل أشكاله، وذلك من خلال تدعيم الإدارة الجبائية بالوسائل الحديثة والموارد الضرورية البشرة منها والمادية، إحكام التدابير التشريعية وسد الثغرات القانونية والحزم في تكييف وتطبيق الغرامات الجبائية، كما أن مكافحة الفساد شرط أساسي لوقف نزيف الأموال العمومية ولسلامة وفعالية الأنشطة التنموية، كما أنه شرط لترسيخ ثقافة المساواة والعدالة في توفير فرص الاستثمار؛
- لابد للحكومة الجزائرية الاسراع في الاصلاحات والاستثمار أكثر في مجال تحسين مناخ الأعمال ووضع سياسة ترقية حقيقية لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وهذا ما ينعكس إيجابا على النمو الاقتصادي، خلق مناصب شغل ونقل التكنولوجيا...إلخ وهذا لا يتحقق إلاّ بعملية تنسيق بين جميع الهيئات الناشطة في الاقتصاد (الوزارة المنتدبة لترقية الاستثمار، وزارة المالية، الصناعة، التجارة...إلخ) وتعزيز التحاور بين الدولة والقطاع الخاص لمحاولة معرفة أهم المشاكل؛
- مشكلة الفساد أكبر من أن تتم مواجهتها ببعض الإجراءات الخاصة فمن الخطأ الافتراض بأن مجرد تغيير مستوى الأجور بدون تغيير أي شيء آخر كاف لتقليل الفساد، فإذا ما تم رفع الأجور ولكن

استمر توزيع الوظائف على أساس المحاباة والمحسوبية وبقي الأمن الوظيفي قائما مهما كانت الظروف فإن رفع مستوى الأجور لن يفعل شيئا لتقليل الفساد؛

- ضرورة امتلاك رؤية مستقبلية للتنمية والنشاط الاقتصادي تتضمنها خطط تنموية متتابعة ومتكاملة وكذا العمل على ما تم التخطيط له؛
- حصر التجارب الناجحة التي خاضتها الدول في مجال التنويع الاقتصادي وكيفية إيجاد مصادر تمويل للتنمية المحلية وكذا تقييمها والاستفادة من إيجابياتها ودرء سلبياتها.

رابعا: آفاق الدراسة:

على ضوء ما ورد ضمن هذه الدراسة يمكننا تصور آفاق للبحث يمكن أخذها كمواضيع مقترحة للباحثين المقدمين على اختيار نفس الموضوع والبحث فيه، نوجزها فيما يلي:

- صناعة التنمية المحلية بين إشكالية مركزية السياسة العامة والواقع الميداني؛
- التسيير المحلي بين إشكاليات التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية؛
- محدودية التمويل المحلي وإشكالية الرشاد الإنفاقي والعجز الموازني للجماعات المحلية في الجزائر؛
- السياحة الدامجة كخيار استراتيجي لتحقيق التنويع الاقتصادي –تجارب دولية–.

قائمة المراجـــع.

أولا: قائمة المراجع باللغة العربية:

I. الكتب:

1. بعلي مُحَّد صغير، **القانون الإداري (التنظيم الإداري، النشاط الإداري)**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، 2004.
2. بوضياف عمار، **شرح قانون البلدية**، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
3. بوعمران عادل، **البلدية في التشريع الجزائري**، دار الهدى للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
4. بول أ. ساموبلسون، **علم الاقتصاد: الدور الاقتصادي للدولة ومحددات الدخل الوطني**، ترجمة مصطفى موفق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993.
5. الجندي مصطفى، **الإدارة المحلية واستراتيجياتها**، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، 1987.
6. حسن سيد الدعيري مديحة، **اقتصاديات الطاقة في العالم وموقف البترول العربي منها**، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1998.
7. حشيش عادل أحمد، **أساسيات المالية العامة**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 2006.
8. حلاوة جمال، علي صالح، **مدخل إلى علم التنمية**، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
9. خاطر أحمد مصطفى، **تنمية المجتمع المحلي: الاتجاهات المعاصرة**، الطبعة الثانية، المكتبة الجامعية، الاسكندرية، 2000.
10. الدليمي جمال داود سلمان، **التنمية الاقتصادية (نظريات وتجارب)**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية بحوث ودراسات، مكتبة حمد الرقمية للنشر، القاهرة، مصر، 2015.
11. الدوري مُحَّد أحمد، **محاضرات في الاقتصاد البترولي**، (د، د، ن)، الجزائر، 1983.
12. زغدود علي، **الإدارة المركزية في الجمهورية الجزائرية**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، (د، س، ن).
13. سمارة الزغبي خالد، **تنظيم السلطة الإدارية**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2009.
14. الشيخلي عبد الرزاق ابراهيم، **الادارة المحلية –دراسة مقارنة–**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الاردن، 2001.

15. طارق الحاج، **المالية العامة**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1999.

16. طلعت محمود منال، **التنمية والمجتمع: مدخل نظري لدراسة المجتمعات المحلية**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2001.

17. الطماوي سليمان، **الوجيز في القانون الإداري –دراسة مقارنة–**، دار الفكر العربي، القاهرة، 1979.

18. عبد اللطيف رشيد أحمد، **التخطيط للتنمية**، المكتبة الجامعية، مصر، 2001.

19.عبد الله حسين، **البترول العربي، دراسة اقتصادية سياسية**، دار النهضة العربية، مصر، 2003.

20. عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات المالية العامة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005.

21. عبد المطلب عبد الحميد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2001.

22. عثمان سعيد عبد العزيز، **مقدمة في الاقتصاد العام (مالية عامة) – مدخل تحليلي معاصر–**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003.

23. عجة الجيلالي، **قانون المؤسسات العمومية الاقتصادية**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، (د، ب، ن)، 2006.

24.العساف أحمد عارف، محمود حسين الوادي، **التخطيط والتنمية الاقتصادية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2011.

25. عمار عوابدي، **دروس في القانون الإداري**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990.

26. عمراني سفيان، **أثر تغيرات أسعار البترول على بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية حالة الجزائر الفترة بين 2000–2015 (دراسة تحليلية وقياسية)**، مكتبة الوفاء القانونية، الاسكندرية، 2018.

27. عوابدي عمار، **القانون الإداري (النظام الإداري)**، الطبعة 4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.

28. عيد حسن ابراهيم، **دراسات في التنمية والتخطيط**، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1990.

29. غويني العربي، **إصلاح الإدارة المحلية كطريق لتحقيق التنمية المحلية في الوطن العربي مع الإشارة لحالة الجزائر**، النشر الجديد الجامعي للنشر والتوزيع، تلمسان، الجزائر، 2016.

30. قادري مُحَمَّد الطاهر، جعيد البشير وآخرون، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسن العصرية للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2014.

31. القاضي عبد الحميد، **دراسات في التنمية والتخطيط الاقتصادي**، دار الجامعات المصرية، القاهرة، 1972.

32. القريشي مُحَمَّد صالح تركي، **علم اقتصاد التنمية**، جامعة مؤتة الاردن، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، (د، س، ن).

33. قصير مزياني فريدة، **مبادئ القانون الجزائري**، دار قرفي للنشر، باتنة، الجزائر، 2001.

34. لطفي علي، **الطاقة والتنمية في الدول العربية**، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر، الطبعة 02، 2010.

35. لعمارة جمال، **منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر**، دار الفجر للنشر، القاهرة، 2004.

36. محرزي مُحَمَّد عباس، **اقتصاديات المالية العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

37. محرزي مُحَمَّد عباس، **مدخل إلى الجباية والضرائب**، دار النشرITCIS ، الجزائر، 2010.

38. مُحَمَّد حلمي مراد، **مالية الهيئات العامة المحلية**، نهضة مصر للطبع والنشر، مصر، 1962.

39. المعاني أيمن عودة، **الإدارة المحلية**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.

II. الأطروحات:

40. بوجلطي عز الدين، **النظام القانوني للاستثمار في قطاع الطاقة في الجزائر والمتغيرات الدولية**، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، فرع القانون الخاص، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، 2016.

41. بورقبة شوقي، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الاسلامية، دراسة تطبيقية مقارنة**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011.

42. بوفليح نبيل، **دور صناديق الثروة السيادية في تمويل اقتصاديات الدول النفطية الواقع والأفاق، حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2011.

43. خشمون مُحَّد، **مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية (دراسة ميدانية على مجالس بلديات ولاية قسنطينة)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2011.

44. خنفري خيضر، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2011.

45. علو وداد، **إشكالية تمويل الجماعات الاقليمية ومقتضيات الحكم الراشد**، أطروحة دكتوراه في القانون، تخصص الجماعات الاقليمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، (د، س، ن).

46. مختار هشام أمين، **تخطيط وتنمية المجتمعات الجديدة في جمهورية مصر**، أطروحة دكتوراه، كلية الهندسة، جامعة القاهرة، 2000.

47. نزار سناء، **دور آلية التوريق المصرفي والتصكيك الإسلامي في سوق رأس المال –دراسة حالة سوق رأس المال الماليزي– خلال الفترة (2001–2015)**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، جامعة مُحَّد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة، الجزائر، 2016.

III. الرسائل:

48. أحمد هادي أحمد ديك، **عقد الـ B O T وأثره في إحداث التنمية المستدامة "دراسة تطبيقية على اليمن"**، رسالة ماجيستر، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، قسم المعاملات الدولية القانونية التجارية واللوجستيات، مركز سام للدراسات الاستراتيجية، 2018.

49. باشوش حميد، **المشاريع الكبرى في الجزائر ودورها في التنمية الاقتصادية: حالة الطريق السيار شرق غرب**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011.

50. بلجيلالي أحمد، **إشكالية عجز ميزانية البلديات دراسة تطبيقية لبلديات: جيلالي بن عمار، سيدي علي ملال، قرطوفة بولاية تيارت**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010.

51. بلخير مُحَّد، **التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية –دراسة ميدانية لولاية تمنراست–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2004.

52. بن نوار بومدبن، **النفقات العامة على التعليم، دراسة حالة قطاع التربية الوطنية بالجزائر 1980–2008**، رسالة ماجيستر، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2011.

53. بولحية عياش، **دراسة اقتصادية لبرنامج دعم الإنعاش الاقتصادي المطبق في الجزائر للفترة الممتدة ما بين 2001– 2004**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011.

54. بيوض مُحَّد العيد، **تقييم أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في الاقتصاديات المغاربية دراسة مقارنة: تونس، الجزائر والمغرب**، رسالة ماجيستر في إطار مدرسة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011.

55. جاسر مطلق الجاسر، **صكوك الإجارة وأحكامها في الفقه الاسلامي**، دراسة مقارنة بالاقتصاد الاسلامي، رسالة ماجيستر، قسم الشريعة الاسلامية، جامعة القاهرة، 2008.

56. الجورية أسامة عبد الحليم، **صكوك الاستثمار ودورها التنموي في الاقتصاد**، رسالة ماجيستر، معهد الدعوة الجامعي للدراسات الاسلامية، 2009.

57. حصايم سميرة، **عقود البوت B O T إطار لاستقبال القطاع الخاص في مشاريع البنية التحتية**، رسالة ماجيستر، فرع قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2011.

58. خصاونة أحمد سليمان محمود، **أثر العولمة على المصارف الاسلامية**، رسالة ماجيستر، تخصص اقتصاد اسلامي، جامعة اليرموك، إربد، 2006.

59. ريان ريان عبد السلام، **إشكالية التنمية المحلية ومدى فعالية البرامج البلدية للتنمية بولاية الاغواط**، رسالة ماجيستر في الجغرافيا، جامعة الجزائر، 2006.

60. زواوية حلام، **دور اقتصاديات الطاقات المتجددة في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة في الدول المغاربية –دراسة مقارنة بين الجزائر، المغرب وتونس–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم

الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013.

61.سناء قاسم، مُحَّد حسيبا، **واقع واستراتيجيات تطوير الإدارة المحلية في الأراضي الفلسطينية**، رسالة ماجيستر، جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، 2006.

62. شعوة لمياء، **سلطات ضبط لقطاع المحروقات في الجزائر**، رسالة ماجيستر في القانون، فرع التنظيم الاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة 01، الجزائر، 2013.

63. طراونة وليد مصطفى، **التزامات المتعاقد مع الادارة في عقود البوت B O T**، رسالة ماجيستر، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، كانون الثاني 2014.

64. عباس عبد الحفيظ، **تقييم فعالية النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية –دراسة حالة نفقات ولاية تلمسان وبلدية منصورة–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2012.

65. علي مُحَّد، **مدى فاعلية دور الجماعات المحلية في ظل التنظيم الإداري الجزائري**، رسالة ماجيستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة، أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2012.

66. عميور ابتسام، **نظام الوصاية الإدارية ودورها في ديناميكية الأقاليم**، رسالة ماجيستر، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة 1، الجزائر، 2012.

67. غزيز مُحَّد الطاهر، **آليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية بالجزائر**، رسالة ماجيستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، 2011.

68. غضبان رابح، **الجباية المحلية**، رسالة ماجيستر، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2002.

69. فريجات إسماعيل، **مكانة الجماعات المحلية في النظام الإداري الجزائري**، رسالة ماجيستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي، 2014.

70. لطيف وليد، **الآثار التمويلية لليد العاملة المهاجرة على دول الأصل والاستقبال (حالة دول المغرب العربي)**، رسالة ماجيستر، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة مُحَّد خيضر، بسكرة، 2011.

71. لمير عبد القادر، **الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية – دراسة تطبيقية لميزانية بلدية أدرار–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2014.

72. مباني عبد المالك، **الاقتصاد العالمي للمحروقات النفط والغاز الطبيعي–دراسة تحليلية استشرافية–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، فرع التحليل المالي، جامعة الجزائر، 2008.

73. مسعودي عبد الكريم، **تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية – دراسة حالة بلدية أدرار–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2013.

74. موري سمية، **آثار تقلبات أسعار الصرف على العائدات النفطية –دراسة حالة الجزائر–**، رسالة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2010.

75. يوسفي نور الدين، **الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في** الجزائر – دراسة تقييمية للفترة 2000-2008 مع دراسة حالة البويرة–، رسالة ماجيستر، جامعة المُحَّد بوقرة، بومرداس، 2010.

IV. القوانين والتشريعات:

76. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المواد من 103 إلى 124 من القانون رقم 10/11 المؤرخ في 2011/06/22 المتعلق بالبلدية.

77. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الشعبي الوطني، لجنة المالية والميزانية، **التقرير التمهيدي عن قانون المالية لسنة 2016**، نوفمبر 2015.

78. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **بيان اجتماع مجلس الوزراء، برنامج التنمية الخماسي 2010– 2014**، برئاسة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، الاثنين 24 ماي 2010.

79. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 08 يناير 2017، **يحدد كيفية نقل ملكية المحلات المنجزة في إطار برنامج تشغيل الشباب مجانا، من الأملاك الخاصة للدولة إلى الأملاك الخاصة للبلديات**، الجريدة الرسمية، العدد 22، 09 أفريل 2017.

80.الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مديرية الادارة المحلية، مصلحة التنشيط المحلي، **المادة 15 من قانون البلدية 10-11 المؤرخ في 22 جوان 2011**.

81.القانون 11-10 المؤرخ في 22 جويلية 2011 المتعلق بالبلدية، المادة01، الجريدة الرسمية، العدد 37، الصادرة في 03 جويلية 2011.

82.القانون رقم 80-12 المؤرخ في 31 ديسمبر 1980، المتضمن قانون المالية لسنة 1981، الجريدة الرسمية، العدد 45، الصادر في 31 ديسمبر 1980.

83.القانون رقم 09/90 المؤرخ في 1990/04/07 والمتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 15.

84.قراءة في قوانين المالية من 2012 إلى 2017.

85.المادة 117 من القانون 10/11 المؤرخ في 22 جويلية 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37، الصادرة في 03 جويلية 2011.

86.المادة 16 إلى المادة 61 من قانون البلدية 10-11 المؤرخ في 22 جوان 2011.

87.المادة 222 معدلة بموجب المواد التالي: المادة 6 من قانون المالية التكميلي لسنة 2001 والمادة 8 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 والمادة 3 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 والمادة 11 من قانون المالية لسنة 2018.

88.المادة 263 مكرر 2: معدلة بموجب المواد 28 من قانون المالية لسنة 1997 والمادة 15 من قانون المالية لسنة 2000 والمادة 11 من قانون المالية لسنة 2002 والمادة 21 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

89.المادة 282 مكرر 4 معدلة بموجب المواد: 10 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 و12 من قانون المالية لسنة 2012 و13 من قانون المالية لسنة 2015.

90.المادة 282 مكرر 5 معدلة بموجب المواد: 11 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 و19 من قانون المالية لسنة 2009 و13 من قانون المالية لسنة 2015.

91.المادة 282، **قوانين جبائية**، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، 2012.

92.المادة 282، **قوانين جبائية**، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، 2016.

93.المادة 282، **قوانين جبائية**، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، 2016.

94.المادة 308 معدلة بموجب المادتين 34 من قانون المالية لسنة 1989 والمادة 38 من قانون المالية لسنة 2003.

95.المادة 309 معدلة بموجب المادة 9 من قانون المالية لسنة 2016.

96.المادة 4 المعدلة للمادة 222 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

97.المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 14-116 المؤرخ في 2014/03/24 المتضمن إنشاء صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية ويحدد مهامه وتنظيمه وسيره، الجريدة الرسمية رقم 19 الصادرة في 2014/04/02.

98.المادة 4 من مشروع قانون المالية لسنة 2016.

99.المادة 46 من الأمر رقم 38/69، المؤرخ في 1969/05/23 والمتضمن قانون الولاية، الجريدة الرسمية، العدد 44، 1969/05/23.

100. المادة 54 من مشروع قانون المالية لسنة 2016.

101. المادة 62 من الأمر رقم 15-01 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجريدة الرسمية رقم 40 الصادرة في 2015/07/23.

102. المادة 77 إلى المادة 84 من قانون البلدية 10-11 المؤرخ في 22 جوان 2011.

103. المادتين 121، 122 من القانون رقم 10/11 المتعلق بالبلدية.

104. المادتين 123، 124 من القانون رقم 10/11 المتعلق بالبلدية.

105. المادتين 2 و3 من المرسوم التنفيذي رقم 14-116.

106. المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب غير المباشرة، نشرة 1997.

107. المرسوم رقم 86-266 المؤرخ في 1986/11/04 المتضمن تنظيم صندوق الجماعات المحلية المشترك وعمله، الجريدة الرسمية رقم 45 الصادرة في 1986/11/05.

٧. **البحوث والمجلات:**

108. إدارة الدراسات الاقتصادية والمالية، **الشراكة بين القطاع العام (الحكومة) والقطاع الخاص**، دائرة المالية، حكومة دبي، أفريل 2010.

109. باركة مُحَمَّد الزين، عبد الكريم مسعودي، **البدائل الاقتصادية لتعبئة موارد الجماعات المحلية بالجزائر**، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد السادس، ديسمبر 2016.

110. بعلة الطاهر، **أثر الجباية البترولية على اعتمادات الانفاق في الاستثمار العمومي بعد تراجع أسعار البترول بالجزائر للفترة (2014–2018)**، مجلة دراسات جبائية، العدد 12، جوان 2018.

111. بللعما أسماء، بن عبد الفتاح دحمان، **استراتيجية التنويع الاقتصادي في الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 07، العدد 01، 2018.

112. بن حدة باديس، **ديناميات المقاربة التشاركية داخل الإدارة المحلية في ظل الشراكة مع القطاع الخاص**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر، المجلد 09، العدد 02، جوان 2018.

113. بن كاملة عبد العزيز، **إشكالية ترقية مصادر تمويل الجماعات المحلية**، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، مخبر تسيير الجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية، جامعة البليدة، العدد 01، جانفي 2001.

114. بن منصور موسى، علاوي عبد الفتاح، **بدائل تمويل الجماعات المحلية في الجزائر**، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 10، المجلد 01، 2014.

115. بوظيلب الحسين، **الهجرة الدولية بالريف الشرقي وانعكاساتها**، مجلة أسيناك، عدد مزدوج 4-5، 2010.

116. بوفليح نبيل، **دراسة تقييمية لسياسة الانعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة "200–2010"**، الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، الشلف، العدد 9، 2013.

117. بوفنش وسيلة، **اقتصاد ما بعد النفط: الإمارات العربية المتحدة نموذج رائد في التنويع الاقتصادي**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، جامعة ميلة، العدد الخامس، جوان 2017.

118. بوكثير جبار، زرقوط حميدة، **قراءة لاستراتيجية التنويع الاقتصادي بدولة الإمارات العربية المتحدة –إنجازات رائدة وأفاق مستقبلية واعدة–**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والادارية، العدد السابع، جوان 2017.

119. حامد أحمد اسحاق الامين، **الصكوك الاستثمارية الاسلامية وعلاج مخاطرها**، تخصص اقتصاد ومصارف اسلامية، جامعة اليرموك، إربد، 2005.

120. حراق مصباح، قسول كمال، **دور الصكوك الإسلامية في تعبئة المدخرات المالية لتمويل التنمية الاقتصادية**، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، مُحَمَّد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، عدد خاص، المجلد رقم 2، أفريل 2018.

121. حفاظ زحل، عمر الشريف، **أهمية التوجه نحو التمويل الإسلامي الأخضر (الصكوك الإسلامية الخضراء) لتعزيز التنمية المستدامة**، مجلة اقتصاد المال والأعمال، جامعة جمه لخضر، الوادي، الجزائر، المجلد الثالث، العدد الثاني، ديسمبر 2018.

122. حلاسي هجيرة، عمري ريمة، **دور الهندسة المالية الاسلامية في علاج آثار الأزمة النفطية بالجزائر**، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 12، 03 جوان 2017.

123. خاطر اسمهان، **تداعيات انخفاض أسعار النفط على التنمية الاقتصادية بدول مجلس التعاون الخليجي**، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 11، ديسمبر 2016.

124. خالي آمال، **دروس التجربة الإندونيسية في توظيف الدبلوماسية من أجل تعزيز التنويع الاقتصادي: دراسة في مقاربة المشروع الإطار لتسريع وتوسيع التنمية الاقتصادية في إندونيسيا (2011–2025)**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر، العدد 17، جانفي 2018.

125. خلف فاروق، **نتائج تطبيق برنامجي الإنعاش والنمو الاقتصاديين ما بين المنظور القانوني والتطبيق الواقعي**، مجلة العلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حملة لخضر، الوادي، العدد 12، جانفي 2016.

126. خنافر علي، بن زاوي عبد الرزاق، **الاقتصاد الأخضر كخيار استراتيجي للجزائر في ظل انخفاض أسعار البترول**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الوادي، العدد التاسع، المجلد الثالث، 2016/12/31.

127. دحماني العيد، **السياسات الاقتصادية البديلة في ظل أزمة انخفاض أسعار النفط في الجزائر**، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، العدد 07، جانفي 2018.

128. رجراج الزوهير، **أهمية الجباية المحلية في تمويل وتنمية الجماعات المحلية في الجزائر**، مجلة دراسات جبائية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 02، العدد 01، 2014/06/14.

129. رزيق كمال، شيخ التهامي ابراهيم، **أهمية الصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات المستدامة – الصكوك الإسلامية الخضراء أنموذجا–**، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 01، المجلد 10، 01 فيفري 2019.

130. رياش مبروك، **صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية في الجزائر**، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 3، المجلد 06، العدد 03، 2017.

131. زرمان كريم، **التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001–2009**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة مُحَّد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد السابع، جوان 2010.

132. سلامي أسماء ، **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الامير عبد القادر، قسنطينة، العدد10، 2016/12/01.

133. شريف محمود، **اللامركزية ومستقبل الإدارة المحلية في مصر**، مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة، العدد 01، كلية السياسة والاقتصاد، جامعة القاهرة، 2004.

134. شليحي الطاهر، **الميزانية العامة للدولة في ظل تقلبات أسعار البترول (حالة الجزائر 2000–2016)**، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، العدد 04، (د، س، ن).

135. شنوف عبد الحليم، **الجباية المحلية ودورها في تمويل التنمية**، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 02، العدد 02، 2014/12/31.

136. الشيخ الداوي، **تحليل الأسس النظرية لمفهوم الأداء**، مجلة الباحث، دورية أكاديمية محكمة سنوية، تصدر عن جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، تهتم المجلة بنشر الأبحاث المتعلقة بالعلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، العدد 07، 2010.

137. صالح صالحي، **آثار انخفاض أسعار البترول على الاقتصاد الجزائري نعمة الموارد ولعنة الفساد،** مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 15، 2015.

138. صيفي زهير، **برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي ودورة في التنمية المحلية في الجزائر** – حالة ولاية برج بوعريريج–، مجلة البحوث الجغرافية ، العدد 20، جامعة قسنطينة، الجزائر، (د، س، ن).

139. ضيف الله أحمد، بن يحي نسيمة، **تقويم تطور السياسة المالية من 1962–2019**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، جامعة يحي فارس، المدية، العدد7، المجلد الثاني، أفريل 2017.

140. عبد الحكيم مُحَّد امبية، عبد اللطيف البشير التونسي، **مساهمة الصكوك الاسلامية في تمويل عجز الموازنة التنموية في ليبيا،** مجلة جامعة صبراتة العلمية، العدد الأول، يونيو 2017.

141. عبد الله غالم، بيبي وليد، **فاعلية التخطيط التنموي والمجتمع المدني في تحقيق التنمية المحلية،** مجلة أبحاث ودراسات التنمية، العدد الثالث، ديسمبر 2015.

142. عبيرات لخضر، **أهمية الجباية المحلية في تعزيز الاستقلالية المالية لتسيير ميزانية الجماعات المحلية (البلدية)،** مجلة دراسات العدد الاقتصادي، جامعة الأغواط، المجلد 15، العدد 02، جوان 2018.

143. عمر اسماعيل عبد الرحمان، **إشكالية الهجرة في سياسات واستراتيجيات التنمية في شمال إفريقيا (دراسة مقارنة)،** الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية لإفريقيا، مكتب شمال إفريقيا، الرباط، المغرب، 2014.

144. عولمي بسمة، **تشخيص نظام الادارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر،** مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 04، (د، س، ن).

145. غانم مجد، **الشراكات القطاعية القائمة في تقديم الخدمات العامة والبلدية عل مستوى الهيئات المحلية،** شركة النخبة –الاستثمارات الادارية–رام الله، فلسطين.

146. غربي أحمد، **أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر،** مجلة البحوث والدراسات العلمية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المدية، 2010.

147. غلاب فاتح، سعيداني مُحَّد السعيد، رزيقات بوبكر، **السياسات والتجارب الرائدة في مجال التنويع الاقتصادي حالة (ماليزيا، إندونيسيا والمكسيك)،** مجلة اقتصاديات المال والأعمال

JFBE، المركز الجامعي عبد الحفيظ بو الصوف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ميلة، الجزائر، مارس 2017.

148. فراح رشيد، فرحي كريمة، **الشراكة بين القطاعين العام والخاص أداة لتنفيذ وتنمية الاستثمارات العمومية (نماذج من التجارب الدولية والعربية)**، مجلة معارف، جامعة البويرة، الجزائر، العدد 22، جوان 2017.

149. فوقة فاطمة، مرقوم كلثوم، **تقلبات أسعار النفط، أي بدائل متاحة للاقتصاد الجزائري**، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد 03، السداسي الثاني 2016.

150. قادري نسيمة، **صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية كآلية للتضامن المالي محليا: وجه للتمويل المركزي**، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، المجلد رقم 17، العدد 01، 2018/07/31.

151. قريني نور الدين، **تحديات تمويل الجماعات المحلية في ظل تراجع عائدات البترول ومتطلبات إصلاح المالية المحلية –حالة الجزائر خلال الفترة 2007–2016**، مجلة دراسات جبائية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة البليدة 02، العدد 05، 2016/06/17.

152. القطب إسحاق يعقوب، **التطوير الإداري للمدن العربية**، مجلة المدين العربية، الكويت، العدد 10، أكتوبر 1983.

153. ماجد أحمد، **آليات تعزيز الابتكار بدولة الإمارات العربية المتحدة**، وزارة الاقتصاد، إدارة الدراسات والسياسات الاقتصادية، الإمارات العربية المتحدة، الربع الرابع لعام 2017.

154. مجاني غنية، قريسي ياسين، **أثر أزمة انهيار أسعار المحروقات على صناديق الثروة السيادية** – دراسة قياسية في الفترة بين سبتمبر 2007 وديسمبر 2015–، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، العدد 10، الجزء 03، 2017.

155. مُحَّد صلاح، **أهداف السياسة الاقتصادية الكلية في الجزائر حسب المربع السحري لكالدور – دراسة تحليلية تقييمية للبرامج التنموية مع الإشارة للبرنامج الخماسي 2010–2014**، مجلة كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة مُحَّد بوضياف، المسيلة، العدد 16، 2016.

156. مرغاد لخضر، **الايرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر**، مجلة العلوم الانسانية، جامعة مُحَّد خيضر، بسكرة، العدد السابع، فيفري 2005.

157. مرفق التمويل الخاص بتحويلات المغتربين، **تحسين إدارة التحويلات المالية واستخدامها لإحداث أثر إنمائي في إفريقيا**، برايم أفريكا، منصة التحويلات المالية والاستثمارات وريادة أعمال المهاجرين في إفريقيا، 2015.

158. مسعداوي يوسف ، **تحديات المالية والجباية المحليتين في الجزائر**، مجلة الحقيقة، جامعة أدرار، الجزائر، العدد 29، جوان 2014.

159. مسعي مُحَّد، **سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو**، مجلة الباحث، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2012.

160. مغير فاطمة الزهراء، بطاهر سمير، **الإدارة المحلية في الجزائر ومساهمتها في التنمية المحلية –عرض لتجربة بلدية الغزوات بولاية تلمسان–**، Les cahiers du MECAS، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان، العدد 01، 11 ديسمبر 2015.

161. موفق عبد القادر، **الاستقلالية المالية للبلدية في الجزائر**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 02، ديسمبر 2007.

162. مولفرعة فاطمة الزهراء، عصماني مختار، **دور الإدارة المحلية في صنع السياسة العامة في الجزائر كمدخل لتحقيق التنمية المحلية المستدامة 2001–2014**، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة بشار، العدد الأول، سبتمبر 2014.

163. نغم نذير شكر، **التجربة التنموية في إندونيسيا**، مجلة تكريت للعلوم السياسية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد، العراق، العدد 13، (د،س،ن).

164. يامة ابراهيم، **النظام القانوني لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية**، مجلة القانون والمجتمع، جامعة أحمد دراية، أدرار، العدد 01، 2016/06/01.

165. يامة ابراهيم، **مدى مساهمة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية في إنعاش التنمية المحلية: دراسة نظرية تقييمية**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المركز الجامعي عيد الحفيظ بو الصوف، ميلة، العدد الخامس، جوان 2017.

VI. **الملتقيات، المحاضرات والندوات العلمية:**

166. Erbay Arıkboğa، **هيكل الحكومة المحلية في تركيا**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات، إسطنبول، 10 ماي 2016.

167. Fahrettin Soran، **شركة İSTAÇ A.Ş**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات.

168. Kasım Kutlu، **شركة ULAŞIM A.Ş**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات.

169. Muhammed Alyürük، **شركة İSBAK A.Ş**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات.

170. Murat Ermeydan، **شركة AĞAÇ A.Ş**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات.

171. Nurettin Korkut، **شركة ISPARK A.S**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات، إسطنبول، 10 ماي 2016.

172. Ülkü Arıkboğa، **الهيكل المالي للحكومات المحلية في تركيا**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الاول في الشرق الأوسط حول: التجربة التركية في إدارة وتطوير البلديات، إسطنبول، 10 ماي 2016.

173. بركات ربيعة، دوباخ سعيدة، **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر**، مداخلة مقدمة في إطار الملتقى الوطني الأول حول أثر التهرب الضريبي على التنمية المحلية بالجزائر، جامعة تمنراست، 13-14جوان 2012.

174. بونـاب مُحَّد، بوناب لطفي، **رهانات تمويل التنمية المحلية في ظل تناقص الموارد المالية وانتشار التهرب الضريبي والفساد المالي – التحديات والحلول–**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول حول التسيير المحلي بين إشكالية التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية –البلديات نموذجا– قالمة، يومي 8-9 نوفمبر 2016.

175. تلايجية نوة، ماضي بلقاسم، **دور الدولة والجماعات المحلية ترقية الاستثمار**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي العلمي الثاني: سبل تنشيط الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية – حالة الجزائر–، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سكيكدة، (د. س، ن).

176. حزي أكرم، **الشراكة بين القطاعين العام والخاص كبديل تمويلي حديث للجماعات المحلية**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني حول: الاتجاهات الحديثة في تمويل الجماعات المحلية وتثمين ممتلكاتها، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة خميس مليانة، يومي 11/10 أفريل 2017.

177. حسام قضب، **تقييم كفاءة وفاعلية الآليات المحلية لصناعة القرار في إدارة العمران الحضري**، المؤتمر العربي الإقليمي: تحسين الظروف المعيشية من خلال التنمية الحضرية المستدامة، ديسمبر 2000.

178. حياة بن اسماعين، وسيلة السبتي، **التمويل المحلي للتنمية المحلية: نماذج من اقتصاديات الدول النامية**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات – دراسة حالة الجزائر والدول النامية–، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ومخبر العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة مُحَّد خيضر، بسكرة، يومي 21 و22 نوفمبر 2006.

179. رزاز عبد الصمد، **التهيئة السياحية وأثرها على التنمية المحلية**، مداخلة مقدمة ضمن اليوم الدراسي الموسوم بـ: التهيئة السياحية ودورها في التنمية المحلية، مديرية السياحة لولاية برج بوعريريج، دار الثقافة مُحَّد بوضياف، 21 ديسمبر 2009.

180. رفيق شرياق، جدي حليم، **الصكوك الإسلامية ونظام B O T كبديلين تمويليين إسلاميين للمؤسسات والجماعات المحلية**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الأول حول: التسيير المحلي بين إشكاليات التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية –البلديات نموذجا، قالمة، يومي 8–9 نوفمبر 2016،.

181. زبير مُحَّد، **التنمية الاقتصادية والصناعية واستراتيجيات التصنيع مفاهيم وأسس نظرية**، مداخلة مقدمة في إطار الملتقى الوطني حول الاستراتيجية الصناعية الجديدة في الجزائر، جامعة مستغانم، 23–24 أفريل 2012.

182. سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، **الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر**، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 5 و6 ماي 2014.

183. شطيبي محمود مريم، **انعكاسات انخفاض أسعار النفط على الاقتصاد الجزائري**، مداخلة مقدمة ضمن الندوة المنظمة من طرف قسم الاقتصاد والإدارة حول: أزمة أسواق الطاقة وتداعياتها على الاقتصاد الجزائري _قراءة في التطورات في أسواق الطاقة_، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الاسلامية، كلية الشريعة والاقتصاد، 14 ماي 2015.

184. شيخي بلال، زواتنية عبد القادر، **الشراكة بين القطاع العام والخاص في مشاريع البنى التحتية على ضوء التجارب الناجحة لكل من كندا وفرنسا**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثاني عشر حول: استراتيجيات تمويل الاستثمار في البنى التحتية في ظل التحديات الاقتصادية الراهنة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 06/05 نوفمبر 2017.

185. صالحي ناجية، مخناش فتيحة، **أثر برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي والبرنامج التكميلي لدعم النمو وبرنامج التنمية الخماسي على النمو الاقتصادي نحو تحديات آفاق النمو الاقتصادي الفعلي والمستديم**، أبحاث المؤتمر الدولي حول: تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001- 2014، جامعة سطيف 1، 12/11 مارس 2013، الموافق لـ 30/29 ربيع الثاني 1434.

186. ضيف أحمد، شتوح مُحَمَّد، **تمويل التنمية الأسس والمنطلقات**، مداخلة في إطار الملتقى الوطني الأول بعنوان أثر التهرب الضريبي على التنمية المحلية في الجزائر، جامعة تمنراست، 13-14 جوان 2012.

187. عبد العزيز عبد الكريم، **دور القطاع الخاص في تنمية البلدان العربية**، ورقة مقدمة في ندوة دمشق، المعهد العربي لإنماء المدن، 2000.

188. عبد الله ياسين، **تداعيات انهيار أسعار النفط في الجزائر**، مداخلة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بشار، 2015.

189. غانم عبد الغني، **العلاقة بين الادارة المركزية والادارة المحلية في الجزائر**، ورقة مقدمة لندوة العلاقة بين الادارة المركزية والادارة المحلية، المعهد العربي لإنماء المدن، بيروت، 2002.

190. فتح الرحمان علي مُحَمَّد صالح، **دور الصكوك الاسلامية في تمويل المشروعات التنموية**، ورقة مقدمة لمنتدى الصيرفة الاسلامية، بيروت، يوليو 2008.

191. قروف مُحَمَّد كريم، **محدودية التمويل المحلي وإشكالية الرشاد الإنفاقي الموازني للجماعات المحلية في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول حول التسيير المحلي بين إشكالية التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية –البلديات نموذجا– قالمة، يومي 8-9 نوفمبر 2016.

192. مادي مُحَمَّد ابراهيم، عدة بركاهم، **الاساليب المبتكرة في تمويل الجماعات المحلية ودورها في تطوير المشاريع التنموية والاستثمارية**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الوطني الثاني حول: الاتجاهات الحديثة في تمويل الجماعات المحلية وتثمين ممتلكاتها، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة، يومي 11/10 أفريل 2017.

193. مادي مُحَمَّد ابراهيم، عدة بركاهم، **السياحة كآلية للتنويع الاقتصادي في ظل متطلبات تحقيق التنمية المستدامة**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى العلمي الوطني الأول حول: **مقومات بناء نماذج للتنمية المستدامة في الجزائر خارج قطاع المحروقات –واقع وتحديات–**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي، تيسمسيلت، يومي 31/30 أكتوبر 2018.

194. محمود الطعامنة مُحَمَّد، **نظم الإدارة المحلية (المفهوم، الفلسفة والأهداف)**، مداخلة مقدمة في الملتقى العربي الأول: نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي، صلالة، سلطنة عمان، 18-20 أغسطس 2003.

195. مرداسي أحمد رشاد، بوطية صبرينة، **دور السياحة الصحراوية في تحقيق التنمية المستدامة – بلدية تاغيت- (ولاية بشار) نموذجا**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الأول حول: **التسيير المحلي**

بين إشكاليات التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية –البلديات نموذجا، قالمة، يومي 8-9 نوفمبر ،2016.

196. معطى الله خير الدين، شرياق رفيق، **الصكوك الاسلامية كأداة لتمويل المشاريع الاقتصادية،** مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول: **مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الاسلامي،** جامعة قالمة، يومي 03 و04 ديسمبر 2012.

197. منصوري الزين، **آليات واستراتيجيات تنمية الموارد المالية المحلية في الجزائر،** مداخلة في إطار الملتقى الوطني الأول بعنوان أثر التهرب الضريبي على التنمية المحلية في الجزائر، جامعة تمنراست، 13-14 جوان 2012.

198. نويري عبد العزيز، **عقود التزامات المرافق العامة (انواعها وطرق الاستفادة منها)** ، ورقة مقدمة للمؤتمر السادس لرؤساء المحاكم الادارية، لبنان، بيروت، 30 جوان-01جويلية 2016.

199. هاشم نعمة فياض، **هجرة العمالة من المغرب إلى أوروبا هولندا نموذجا: دراسة تحليلية مقارنة،** المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، ديسمبر 2011.

200. الهيئة الاتحادية للتنافسية والإحصاء، التنافسية: سياسات وممارسات، **التعليم العالي حجر الأساس لبناء مستقبل دولة الإمارات العربية المتحدة،** 2014.

201. الهيئة الاتحادية للتنافسية والإحصاء، **دولة الإمارات العربية المتحدة وأجندة 2030 للتنمية المستدامة،** اللجنة الوطنية لأهداف التنمية المستدامة بدولة الإمارات العربية المتحدة، منتدى الأمم المتحدة السياسي رفيع المستوى، 2018.

202. يحياوي نور الهدى، حفاظ زحل، **دور الحوكمة في ترشيد نفقات الجماعات المحلية كمدخل للحفاظ على المال العام،** مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول حول التسيير المحلي بين إشكالية التمويل وترشيد قرارات التنمية المحلية – البلديات نموذجا- (بتصرف)، قالمة، يومي 8-9 نوفمبر 2001.

VII. **التقارير:**

203. أحمد فوزي سالم، **تفوقت بـ 5 أضعاف ما سر تربع إندونيسيا على عرض اقتصادات العالم؟**، تقرير منشور بتاريخ 2019/02/10 على الموقع التالي:
https://www.noonpost.com/content/26523

204. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2012، التقرير السنوي 2016.

205. بنك الجزائر، **التقرير السنوي 2015**.

206. جمال قاسم حسن، **النفط والغاز الصخريين وأثرهما على أسواق النفط العالمية**، صندوق النقد العربي، 2015.

207. خالد ابن الشريف، **تحويلات المهاجرين المغاربة ضمن الأعلى في شمال إفريقيا والشرق الأوسط**، تقرير دولي منشور على الموقع التالي:
https://www.alyaoum24.com/1072354.html

208. غربي آسيا، **التجربة العمانية في مجال تنمية المجتمعات المحلية**، الأمم المتحدة، تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية، منشورات اليونيسكو، نيويورك، الو، م، أ، 1998.

209. المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، **تقرير حول الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر خلال السداسي الثاني من سنة 2001**.

210. منظمة الصحة العالمية، **دلائل تخطيط أنشطة مشاركة المجتمع في مشروعات المياه والإصلاح**، تقرير معهد الدراسات البيئية، جامعة تورينتو، كندا، 1986.

211. الوزارة الأولى، المدرسة الوطنية للإدارة، **الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص**، معهد تنمية قدرات كبار الموظفين، تقرير ضمن الدورة التكوينية الرابعة حول: **القيادة الإدارية والشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص**، تونس، نوفمبر 2010- جويلية 2011.

ثانيا: قائمة المراجع الإلكترونية:

212. http: // membres.lycos.fr/algo/down load/ plan de relance.doc, **Le plan de relance économique**.

213. http://controverses.minesparistech.fr/public/promo15/promo15_G14/www.controverses-minesparistech-3.fr/_groupe14/exemples-emblematiques/stade-de-bordeaux/index.html.

214. HTTP://OR.WIKI PEDIA.ORG/WIKI %08%11D9%85%D9

215. http://www.meknespress.com/articles/details/746

216. http://www.q8zoom.com/vb/archive/index.php/t-10106.html

217. http://www.uaeinteract.com/arabic/economy.html#2.xml

218. https://aawsat.com/home/ article/1580091/

219. https://al-akhbar.com/Economy/248114جريدة الأخبار

220. https://ar.wikipedia.org/wiki/%d8%ae%d8%b7%d8%a9_%d8%af%d8%a8%d9%8a_2021#cite_note-3

221. https://arabic.cnn.com/buisness/2015/08/25/algeria-dmars

222. https://fr.wikipedia.org/wiki/District_industriel

223. https://sotor.com

224. https://www.adced.ae/sites/ar/SitePages/Home.aspx

225. https://www.alaraby.co.uk/.../d604c2ba-fc56-471f-9f12-4e2e296e5

226. https://www.alestiklal.net/ar/view/608/dep-news-1553786957

227. https://www.alittihad.ae/article/71907/2017

228. https://www.aljazeera.net/news/ebusiness/2012/06/10

229. https://www.dw.com/ar/%D9%85%

230. https://www.febrayer.com/627959.html

231. https://www.noonpost.com/file/20170527_2_23925185_22596377_web.jg

232. https://www.noonpost.com/file/son-dakika-erdogan-gereken-cevap-verildi-8400749.jpeg

233. https://www.wam.ae

234. Investment Coordinating Board of the Republic of Indonesia .http://trandigeconomics.com

235. Organisation de coopération et développement économique, **les études économique de l'OCDE**: Indonésie 2015, P: 111, Etude publiée sur le site: http://www.keepeek.com/Digital-Asset Management/oecd/economics/etudes-economiques-de-l-ocde-indonesie-2015/exploiter-au-mieux-les-ressources naturelles_eco_surveys-idn-2015-6-fr#page1

236. www.andi.dz/index.php/ar/statistique

237. www.controverses-minesparistech-3.fr/_groupe14/exemples-emblematiques/stade-de-bordeaux/index.html

238. www.economie.gouv.fr/ppp/listedescontratssignés

239. www.interieur.gov.dz/index.php/ar/

240. www.startimes.com/?t=27931907

241. انطلاق إنشاءات جناح إندونيسيا في إكسبو 2019، مقال منشور في صحيفة البيان الاقتصادي، 09 سبتمبر 2019، على الموقع التالي: www.albayan.ae

242. أنيس بيرو، **مغاربة العالم يساهمون بنحو 7 بالمشة من الناتج المحلي الاجمالي للمغرب**، منشور على الموقع التالي:https://alarab.co.uk

243. التمويل الإسلامي: التنمية في الأسواق الجديدة، 15 جانفي 2016، ماليزيا، منشور على الموقع التالي: www.mifc.com

244. **حجم التحويلات المالية إلى المغرب**، منشور على الموقع التالي: https://www.ultrasawt.com

245. ديلي صباح، **تركيا تتصدر 33 دولة أوروبية في نمو القطاع السياحي**، مقال منشور في مجلة السياحة، إسطنبول، 2019/02/20، https://www.dailysabah.com

246. **السياحة في تركيا**، منشور في الموقع الالكتروني: https://ar.wikipedia.org/wiki

247. شرين عمار، **انخفاض أسعار البترول وتأثيره على الاقتصاد الجزائري وحلول لمواجهته**، نشر بواسطة :http marketsvoice.com //(صيغة PDF).

248. كلمة السر في البلديات: **كيف أصبحت المحليات عصب الحكم في تركيا؟** متاح على الموقع الالكتروني التالي: https://www.noonpost.com/content/20446

249. مُحَمَّد عبد الملك، **تركيا تخطط لجذب 48 مليون سائح عام 2019**، جريدة الجزيرة، 2018/11/19، مقال منشور على الموقع الالكتروني التالي: https://www.aljazeera.net

250. منذر قحف، **تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر اسلامية**، دراسة حالة ميزانية الكويت، متاح على الموقع:monzer.kahf.com/books/arabic/tamweel_al-3ajz.pdf

251. موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، الجزائر، www.interieur.gov.dz/index.php/ar/http

252. هشام حموني، **استقرار المغرب يشجع المهاجرين على الاستثمار دون خوف من المستقبل**، منشور على الموقع التالي:https://alarab.co.uk

253. وزارة المالية، الإمارات العربية المتحدة، **ميزانية 2017**، متوفرة على الموقع الإلكتروني التالي: https://www.mof.gov.ae/Ar/budget/fedralBudget/Pages/Budget2017.aspx

ثالثا: قائمة المراجع باللغة الأجنبية:

254. Banque d'Algérie: **Rapport annuel de la banque d'Algérie**, **2008**, p: 190, www.bank of algeria.dz/rapport.htm./2005-2008

255. Cherif Rahmani, **Les Finances des communes Algérienne**, incérité, déficits et bonne gouvernance, ed gasbah, alger, 2002.

256. Department of economic and socio, **Affair in popular participation in the crisis on making for development**, United Nation, N.0Y, 1975.

257. Jean-Eric Aubert, **Promoting innovation in developing countries**: **a conceptual framework**, World Bank Institute, July 2004.

258. Jorgen Carling, **migrant remittances and development cooperation**, international peace research institute Oslo, (PRIO) 2006

259. Joseph Lajugie, Pierre Delfaud, Claude Lacour, **espace régional et aménagement du territoire**, Edition Dalloz, paris, 1979.

260. L. Boyer, M. poirée, Elie salin, **précis d'organisation et le gestion De la production**, ed d'organisation, paris, 1982.

261. La Direction Générale de la Veille Stratégiques, des études Economique et des Statistiques (DGVSEES), **Développement local**, concepts, stratégies et benchmark ING, 1ère contribution de MIPMPEPI au débat sur la promotion du développement local en Algérie, Document de travail n°33, DGVSEES, Septembre 2011.

262. Malaysia Islamic capital Market, 2nd Garter 2011, Vol N o2, Securities Commision Malaysian.

263. Marc-Urbain Proulx, **Milieux innovateurs et développement régional**, Canadian Journal of Régional Science, Revue canadienne des sciences régionales, XV:2, 1992.

264. Marty.f, **les partenariats public–privé**, Ed: LA Découverte, Paris, 2006.

265. Ministère des finances, direction général des douanes, statistiques du commerce extérieurs de l'algerie, (période: 09 mois 2015).

266. Nait merzoug ml, kouadria noureddine, amara fatah, **gouvernance urbaine et développement local en algérie quels enjeux pour les métropoles régionales**:**cas annaba**, revue des sciences humaines, université de mohamed khider, biskra, n24, 2012.

267. OPEC Monthly Oil Market Report 2016, Review of 2015 out look for 2016, December 2015, p10.

268. Pierre Nihoul, Denis philippe, Séminaire de droit des contrat publics et privé, **Les contrats de partenariat entre secteur public et secteur privé en Belgique**, aperçu de droit français, université catholique de Louvain.

269. Torun Kvinge, **Essays on foreign direct investments and host country effects**, Doctoral dissertation, Oslo, 2007.

270. United Nations General Assembly, **We the peoples**: **civil society**, **the United Nations and global governance**: Report of the Panel of Eminent Persons on United Nations-Civil Society Relations, UN Doc A/58/817, 11 June 2004.

الملاحـــق

الملحق رقم 01.

FIGURE 3.7 Remittance Inflows to the Middle East and North Africa Grew Rapidly in 2018

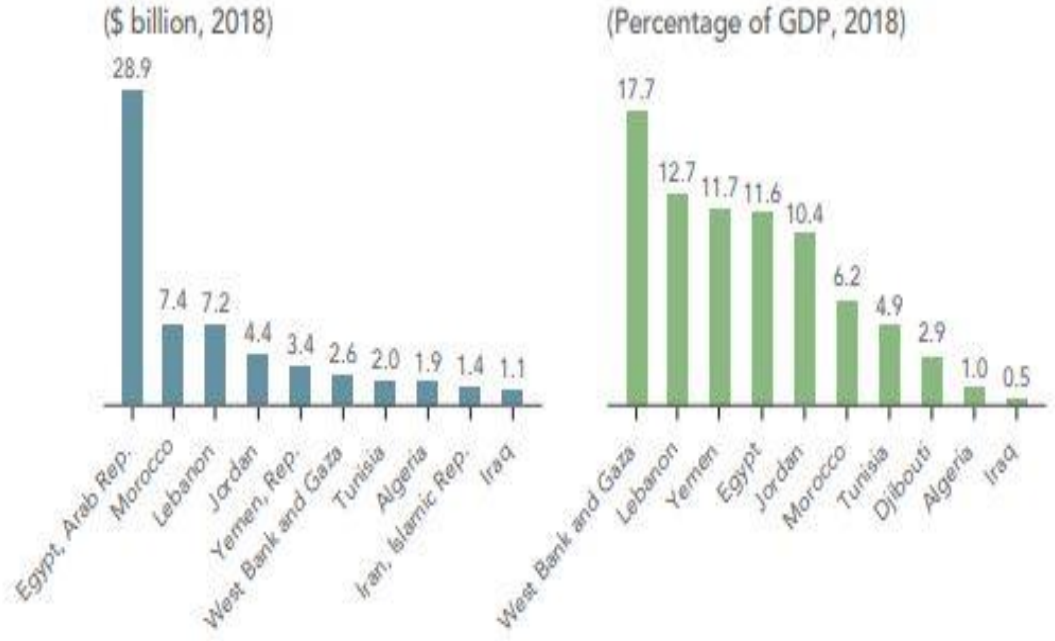

Sources: World Bank staff estimates, World Development Indicators, and International Monetary Fund (IMF) Balance of Payments Statistics.
Note: GDP = gross domestic product.